سلسلة
معارف إلهية
تكشف عن آخر ما توصلت إليه
أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام

٤٢

الشهادة الثالثة في تشهد الصلاة ضرورة إلهيَّة

بقلم
الشيخ كامل بدر الحلفي

سلسلة
معارف إلهيَّة
تكشف عن آخر ما توصَّلت إليه
أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام
(٤٢)

الشَّهادة الثَّالثة
في
تشهُّد الصَّلاة وما شاكله
ضرورة إلهيَّة

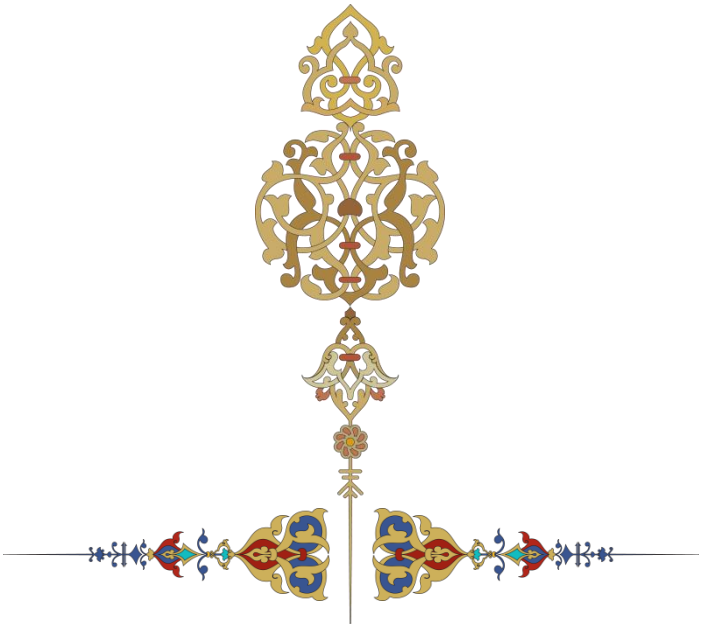

الشَّهَادَة الثَّالِثَة

فِي

تَشَهُّد الصَّلَاة وَمَا شَاكَلَه

ضَرُورَة إِلَهِيَّة

بقلم

الشَّيخ كامِل بَدِر الْحِلْفِيّ

أسم الكتاب /

الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ضرورة إلهيَّة

بقلم /
الشيخ كامل بدر الحلفي
النجف الأشرف

محفوظة جميع الحقوق

سنة الطبع /
١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦ م
الطبعة / الأولى

اخراج/
المهندس يوسف الخزعلي
٠٧٨١١٣٥٢٠٧٣

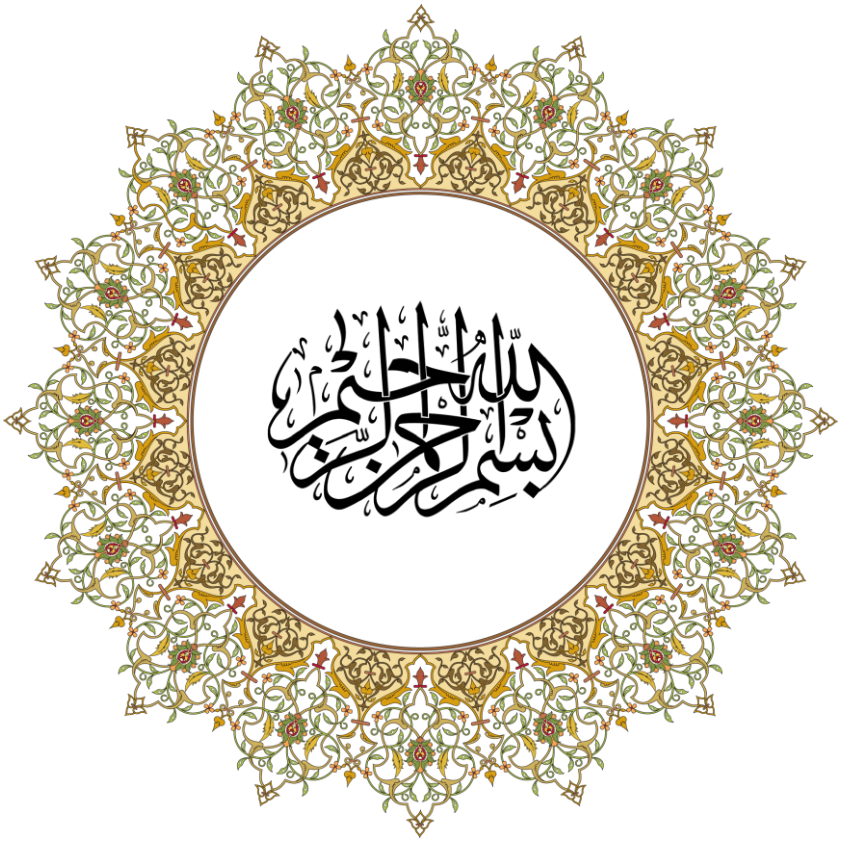
بسم الله الرحمن الرحيم

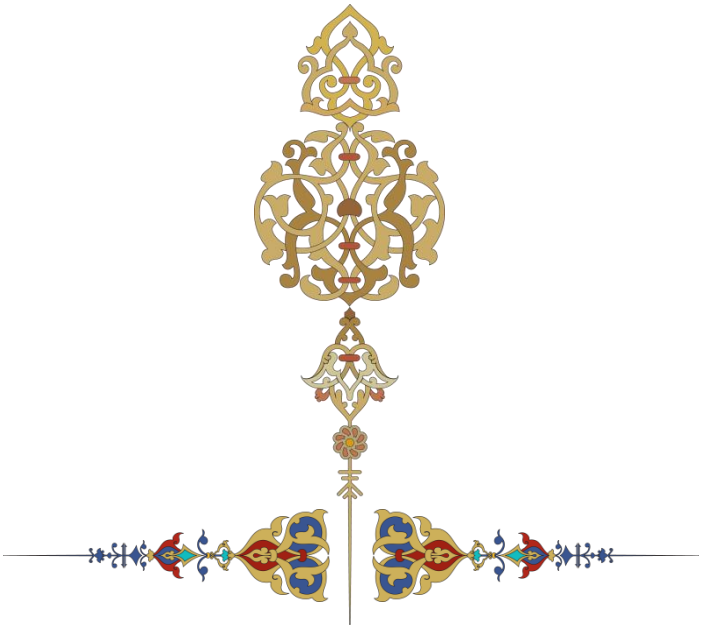

الْمُقَدَّمَة

الحمدُ لِلّٰـه الْمُسْتَشْهِد بِكُلِّيَةِ الأَجناس على ربوبيَّته ، وبعجزها على قدرته ، وبفُطُوْرِها على قِدمَته ، وبزوالها على بقائه ، فلا لها محيص من إِدراكه إِيَّاها ، ولا خروج من إِحاطته بها ، ولا اِحْتِجَاب عن إِحصائه لها ، ولا امتناع من قدرته عليها ، كفىٰ بإِتقان الصَّنع لها آية ، وبمركب الطَّبع عليها دلالة ، وبحدوث الفِطَر عليها قِدَمه ، وبإِحْكَام الصَّنعة لها عِبْرَة ، وصلَّىٰ اللّٰـه على سيِّد رسله معدن الكرم ، وموضع الحِكَم ، وقائد الأُمم إِلى الخيرات والنِّعَم ، وعلى آله الدِّيانة الَّتي مَنْ تقدَّمها غرق في بحر الإِفراط ، ومن نقصها عن مراتبها زهق في برِّ التَّفريط ، حُجَّة المعبود ، وترجمان وحيه، وعَيْبَة عِلْمه ، وميزان قِسْطه ، السَّلسبيل والْقِسْطَاس الْمُستقيم ، والمنهاج

القويم ، والذِّكْر الحكيم ، والوجه الكريم ، والنُّور القديم ، الَّذين قاموا في النَّاس بالهداية ؛ فأَنقذوهم من الغواية ، وبَصَّرُوهم من العَمَايَة ، وهدوهم إِلى الدِّين القويم ، ودعوهم إِلى الطَّريق المُستقيم ، سفينة النَّجاة ؛ صاحبة السُّبُل اللَّائحة والطُّرق الواضحة ، واللَّعنة الدَّائمة أَبد الآباد ودهر الدُّهور على أَعدائهم ، وشانِئيهم وظالميهم ومتابعيهم ؛ وغاصبي حقوقهم ، ومُنكري فضائلهم ومناقبهم ، ومناوئي شيعتهم من الأَوَّلين والآخرين .

وبعد : هذا هو الإِصدار الثَّاني والأَربعون الَّذي مَنَّ الله (تَبَارَكَ وَتَعَالَى) علينا أَنْ وفَّقنا لإِظهاره ضمن هذه السِّلْسِلَة المباركة ، وهي : سِلْسِلَة المعارف والعقائد الإِلٰهيَة ، المُستفادة أَبحاثها ونتائجها من بيانات الوحي القطعيَّة بالقطع العقلي ، بل والوحياني ، والمُستفاد جملة من بحوثها من الأَبحاث العِلْمَيَّة والمعرفيَّة والعقائديَّة والعقليَّة الدَّائرة في أَروقة حوزة النَّجف الأَشرف ، وبعضها الآخر جهود وتحقيقات خاصَّة ، والَّتي تحمل جملة هذه الأَبحاث والتَّحقيقات في طيَّاتها آخر ما توصَّلت إِليه أَتباع مَدْرَسَة أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام في جامعة الْعِلْم الكُبرىٰ (حوزة النَّجف الأَشرف) ، وكُلُّ ذلك إِدَاءً لواجب الدِّين والشَّريعة ، وقياماً بفروض الخدمة للحنيفيَّة البيضاء ، وإِحياءً لِـمَا قد اِنْدَرَسَ من معالم الدِّين والإِيمان ، وانْطَمَسَ تحت أَطباق البلىٰ ، وإِعلاءً لكلمة الحقِّ ؛ كلمة العدل والصِّدق ، ونشراً لأَلوية معارف الإِسلام المُقَدَّس والإِيمان الأَقْدَس ، وذبّاً عن مَدْرَسَة الحقيقة ؛

مَدْرَسَة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) .

وهذا الإِصدار يتعرَّض إِلى (وجوب ، بل ضرورة الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله) ، وهذه الضَّرورة ضرورة إِلٰهيَّة وعقليَّة ثابتة بالبراهين العقليَّة والوحيانيَّة ؛ فإِنَّه لا يوجد توحيد ولا ماهيَّة ولا حقيقة ولا روح للصَّلاة وما شاكلها من سائر العبادات من دون ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة ، وقد ذكرنا لهذه القضيَّة في هذا التَّصنيف أَربعة براهين عقليَّة ، وأَربعة براهين وبيانات وحيانيَّة ، وثمانية عشرة طائفة مُؤيِّدة من بيانات الوحي ، بل وذكرنا براهين أُخرىٰ ـ كـ : برهان الأَولويَّة ـ مبثوثة في مباحث مسائل هذه السِّلْسِلَة ، واستغنينا عن إِعادتها في المقام.

ثُمَّ إِنَّه وإِنْ كانت جملة من أَبحاث هذه السِّلْسِلَة المعرفيَّة مُستفادة من الأَبحاث العِلْمِيَّة والمعرفيَّة والعقائديَّة والعقليَّة الحديثة ؛ والدَّائرة في يومنا هذا في أَروقة حوزة النَّجف العِلْمِيَّة ، لكن : جميع ما ذُكر في هذا التَّصنيف أَبحاث وتحقيقات خاصَّة ، لم تُذكر بهذا الطَّرح والشِّكْل والبيان قبل هذا اليوم قَطُّ.

وفي الختام أَرجو من فضله سبحانه وتعالىٰ على عبده الرَّاجي رحمته وامتنانه أَنْ يجعل هذا العمل لي ولإِخوتي في ظلمات عَالَم القيامة ضياءً ونوراً، ومن مخاوف يوم الفزع الأَكبر أَمناً وسروراً ، وفي مخازي يوم الحساب كرامة وحُبُوراً ، فإِنَّه المرجوّ لكُلِّ فضلٍ ورحمةٍ ، ووليّ كُلّ نعمةٍ ، وصاحب كُلّ

حسنةٍ ، وصلَّىٰ الله على سيِّد أَنبيائه مُحمَّدٍ وعلى سائر أَهْل الْبَيْتِ الأَطهار وسلَّم تسليماً كثيراً.

من جوار مرقد أَمير المؤمنين عليه السلام

الشَّيخ كامل بدر الحلفيّ

الأَربعاء/ ٢١ مُحرَّم الحرام/ ١٤٤٥هـ.

إنكار الشَّهَادة الثَّالثة فِي تَشَهُّد الصَّلاة

إِنَّ بعض الفقهاء وبسبب إِتِّباعهم لمسلك ومنهج التَّفكيك بين أُصول الدِّين وفروعه في مقام استنباط الأَحْكَام والنتائج الشَّرعيَّة والمعرفيَّة أَنكروا ثبوت الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة ؛ وقالوا : ببطلان الصَّلاة بذكرها ؛ لكونها كلاماً آدَمِيّاً ، وذِكْرها مخالف لقاعدة التَّوقيفيَّة [1].

وفيه: أَنَّ حال الشَّهادة الثَّالثة كالثَّانية من هذه الجهة ، وحيث دلَّ الدَّليل على جواز ذِكْر الثَّانية في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله فكذا الثَّالثة.

---

(١) هذا المبحث ـ كما سيتَّضح (إِنْ شاء اللَّـه تعالىٰ) ـ مصداق واضح على ضرورة ربط الفقيه والباحث ـ في مقام استنباط أَحكام فقه الفروع ومقام استنباط أَحكام المعارف والعقائد الإِلٰهيَّة ـ بين مباحث فقه الفروع ومباحث معارف وعقائد الدِّين؛ وأَنْ يكون مجتهداً فيها.

ويدلُّ على ذلك أَدلَّة عقليَّة ووحيانيَّة :

أَمَّا الأَدلَّة العقليَّة ، فهي :

الدَّليل والبرهان العقليُّ الأَوَّل :

التَّوحيدُ أَمرٌ مجموعيٌّ

الشَّهادات الثَّلاث أَركان التَّوحيد المأخوذة بشرط المجموع

الشَّهادة الثَّالثة كالأُولَى والثَّانية روح العبادة

إِنَّه من دون الشَّهادة الثَّالثة لا توحيد ولا ماهيَّة ولا حقيقة ولا روح للصَّلاة وما شاكلها من سائر العبادات ؛ لأَنَّ قِوَامَ ماهيَّة الصَّلاة وسائر العبادات ورُكْنها الرَّكِين ـ والَّذي إِنْ وُجِدَ وُجِدَت ، وإِن عُدِمَ اِنْعَدَمَت ـ هو : (التَّوْحِيد) ، وهو أَمرٌ مجموعيٌّ مُركَّبٌ مِنْ أَرْكَانٍ ثلاثةٍ بشرط المجموع ؛ إِذا اِنْخَرَم أَحدها تداعت سائر الأَركان ؛ فلا وجود للباقي ولا تَوْحِيد من الأَساس :

أَحدها : التوحيد في مقام الذَّات الْإِلَهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، وفي مقام الصِّفات والأَسماء والأَفعال الإِلٰهيَّة.

الآخر : التَّوْحِيدُ في مقام النُّبُوَّة وتشريع الْأَحْكَام الإِلٰهيَّة.

الثَّالث : التَّوْحِيدُ في مقام الولاية والإِمامة والحاكميَّة الإِلٰهيَّة ، وفي مقام تطبيق الْأَحْكَام الإِلٰهيَّة ؛ فيُرَادُ لأَحْكَام الدِّين والشَّريعة مُطَبِّقٌ معصومٌ ، مُخَوَّلٌ من ساحة القدس الإِلٰهيَّة ليس إِلَّا.

فاللّـه ـ المُسمَّىٰ صاحب الذات الإلٰهيَّة الأَزليَّة المُقدَّسة ـ (تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ): أَحدٌ وواحدٌ ، وصَمَدٌ ، وَلَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ في مقام ذاته ، وفي مقام : صفاته ، وأَسمائه ، وأَفعاله. وأَحدٌ وواحدٌ ، وصَمَدٌ ، وَلَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ في مقام النُّبُوَّة وتشريع الْأَحْكَام الإلٰهيَّة. وأَحدٌ وواحدٌ ، وصَمَدٌ ، وَلَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ في مقام الولاية والإمامة والحاكميَّة الإلٰهيَّة ، وتطبيق الْأَحْكَام الإلٰهيَّة. وهو لا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدَّ له في ذاته ولا في صفاته ولا في أَسمائه ولا في أَفعاله. ولا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدَّ له في مقام النُّبُوَّة وتشريع الْأَحْكَام الإلٰهيَّة. ولا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدَّ له في مقام الولاية والإمامة والحاكميَّة الإلٰهيَّة ، وفي مقام تطبيق الْأَحْكَام الإلٰهيَّة.

فهو (جَلَّ قُدْسه) : أَحَدٌ وواحدٌ ، ولا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدَّ له في مقام الذَّات ، وفي مقام : الصِّفَات والأَسماء والأَفعال الإلٰهيَّة. وهذا هو مضمون الشَّهادة الأُولىٰ.

وهو (جَلَّ وَتَقَدَّسَ) : أَحَدٌ وواحدٌ ، وصَمَدٌ ، وَلَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ، ولا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدَّ له في مقام النُّبُوَّة وتشريع الْأَحْكَام الإلٰهيَّة. وهذا هو مضمون الشَّهادة الثانية.

وهو (جَلَّ ذِكْرُهُ) : أَحَدٌ وواحدٌ ، وصَمَدٌ ، وَلَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ، ولا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدَّ له في مقام الولاية والْإِمَامَة والحاكميَّة الْإِلٰهِيَّة ، وفي مقام تطبيق الْأَحْكَام الإلٰهيَّة. وهذا هو مضمون الشَّهادة الثالثة.

وهذه المقامات والشَّهادات الثلاث ليست مأخوذة على نحو الكُلّ ؛

كالكيلو غرام ؛ بحيث إِذا انتفىٰ البعض كالنِّصْفِ كيلو بقي النِّصْف الآخر على حاله ، وإِنَّما مأخوذة على نحو الكُلِّي الطبيعي ؛ كماهيَّة وحقيقة الإِنسان وسائر الطبائع الكُلِّيَّة ، كـ : (حقيقة الماء) ، فإِنَّه إِذا انتفىٰ أَحد أَجزائها لا يبقىٰ حظٌّ من الوجود للجزء الآخر ، وانتفت الماهيَّة والطبيعة والحقيقة من الأَساس والوجود ، وكانت عدماً ، فالماء ـ مثلاً ـ مُرَكَّب من رُكْنَيْنِ : أَحدهما : الهيدروجين ، والآخر : الأُوكسجين ، فإذا اِنْتَفَىٰ أَحدهما ـ كالهيدروجين ـ فلا يبقىٰ للماء حَظٌّ من الوجود ، وانْتَفَت من الأَساس ماهيَّته وحقيقته ، وصار عدماً ، والباقي هو غاز الأُوكسجين ، وهو مباين تبايناً كليّاً لحقيقة الماء.

هكذا حال الاِعْتِقَاد بالتَّوْحِيد وما شاكله ، كالاِعْتِقَادِ بأَهل البيت الأَربعة عشر (صلوات اللّـه عليهم) ، فلو اِعْتَقَدَ المخلوق بثلاثة عشر ، ولم يعتقد بواحدٍ منهم عليهم السلام لم يكن مُعْتَقِداً واقعاً بالثَّلاثة عشر من الأَساس ، ولم ينفعه ذلك الاِعْتِقَاد مثقال حبَّةٍ من خردلٍ ؛ لأَنَّ الاِعْتِقَاد بهم عليهم السلام أُخذ بشرط المجموع ، هكذا حال الشَّهادات الثلاث ؛ فإِنَّ الاِعْتِقَاد بها بشرط المجموع ، فالتَّوْحِيدُ أَمرٌ كُلِّيٌّ له أَركانٌ ثلاثة ، فإذا انتفىٰ أَحد هذه الأَركان الثلاثة انتفىٰ تبعاً له الرُّكنان الآخران ، وانتفىٰ أَصل التَّوْحِيد من الأَساس ، ولا وجود له الْبَتَّة. وأَينما وجب أَو وجِدَ أَحد هذه الأَركان الثَّلاثة فلا بُدَّ من وجوب أو وجود الآخَر بالضرورة العقليَّة ؛ من دون حاجةٍ إِلى دليلٍ خاصٍّ لتسرية ذلك الحكم بالوجوب ، بل يسري بنفسه بعدما جاء على وفق القاعدة.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ هذا البرهان العقلي ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ، وعلى مقتضىٰ القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ، ومن دون فرق ، ومن ثَمَّ لا يحتاج ذلك الوجوب إِلى دليلٍ خاصٍّ ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظِيماً وخطيراً جِدّاً.

وإِذا وُجِدَ الدَّليل الوحيانيّ الخاص فهو دليلٌ اِرشاديٌّ لحُكْمِ هذه القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ولحُكْم العقل هذا.

وقد دلَّ على هذا التَّرابط التَّكويني الوثيق والاِقتران الأَكيد الجَمُّ الْغَفِير من طوائف بيانات الوحي الباهرة ، نذكر(إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) بعد هذه الْبَرَاهِين الْعَقَلِيَّة شطراً منها ، وهي أَدِلَّة وبيانات اِرشاديَّة ـ كما تقدَّمت الاِشارة إِلى ذلك ـ لحُكْم القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ، ولحُكْمِ العقل ، وليست أَدِلَّة وبيانات تأسيسيَّة لحُكْمٍ جديدٍ ، وبمجموع هذه الأَدِلَّة والبراهين يحصل ـ مِنْ خلال تواترها العقليُّ ، بل والوحيانيُّ ـ ويتولَّد قطعاً ويقيناً عقليّاً ، بل ووحيانيّاً بوجوب ، بل ضرورة وجوب ولزوم الشَّهادة الثَّالثة في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله من الموارد الَّتي تُذْكَر فيها الشَّهَادة الأُولىٰ بالضرورة العقليَّة والوحيانيَّة.

الدَّليل والبرهان العقليُّ الثَّاني :

الشَّهادة الثَّالثة توحيد وإقرار بفعل اللَّه الأَعظم

دخول الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في الشَّهادة الأُولى

إنّ حقيقة اِختيار النُّبُوَّة والرِّسَالة الإِلٰهيَّة ؛ وتشريع وتبليغ الأَحْكَام الإِلٰهيَّة المُتَمثِّلَة في الشَّهادة الثَّانية ، وحقيقة اِختيار الْإِمَامَة والْوَلَايَة والْحَاكِمِيَّة الْإِلٰهِيَّة ؛ ومقام تطبيق الأَحْكَام والمعارف الإِلٰهيَّة المُتَمثِّلَة في الشَّهادة الثَّالثة أَفعال إِلٰهيَّة ، بل رأس هرمها. وقد أَصحرت بذلك بيانات الوحي ، منها :

بيان قوله (تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ) : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1].

ودلالته واضحة ؛ فإِنَّه دالٌّ على أَنَّ الْإِمَامَة الْإِلٰهِيَّة جعلٌ وفعلٌ إِلٰهيّ ؛ فتكون حقيقة وكُنْه الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في حقيقة وكُنْه الشَّهادة الأُولىٰ ؛ وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ على الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ على العام ، ومِنْ ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اختلال في معرفة المخلوق أَو في اِعتقاده أَو في إِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثانية فلا بُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والاختلال في معرفته واِعتقاده وإِقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل أَو الاختلال

---

(١) البقرة : ١٢٤.

وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبَة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي : (التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلَهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والتَّوحيد في مقام الصِّفَات والأَسمآء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة).

بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُرَكَّبَة من رُكنين ؛ بعدما كان المختار وما قامت عليه البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ـ فعليَّة كانت أَم ذاتيَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّةٌ [1]، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، ومِنْ ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولَىٰ مُرَكَّبَة من رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذات الإِلٰهيَّة المقدَّسة ، والآخَر : التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. فإِذا حصل خلل أَو اختلال في معرفة المخلوق أَو في اِعتقاده أَو في إِقراره بالشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فلا بُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والإِختلال في الرُّكن الثَّاني من رُكني الشَّهادة الأُولىٰ ، فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكَلا الرُّكنين من الأَساس ، وتصير حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

وعلى هذا قس الضِّدّ ؛ فإِنَّه مع محافظة المخلوق على عدم إِخلاله واِختلاله المعرفيّ في الشَّهادة الثَّالثة ، واِعتقاده وإِقراره بها ، ومع المحافظة على محبَّته وموالاته لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، ومع عدم إِخلاله واِختلاله المعرفيّ أَيضاً في الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ، واِعتقاده وإِقراره بهما ،

---

(١) سيأتي (إِنْ شآء اللّـه تعالىٰ) بيان ذلك وبيان أَدِلَّته في مقصد التَّوحيد ، باب الأَسمآء والصِّفات الإِلٰهيَّة الذَّاتيَّة. فانتظر إِنْ شئت الاِطِّلاع.

ومع المحافظة على محبَّته وموالاته للَّـه تعالىٰ ولسيِّد الأَنبياء ﷺ فمصيره يؤول إِلى رضا الرَّحْمٰن وكسب الجنان خالداً فيها.

وعليه : تكون حقيقة وواقع الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله توحيداً وإِقراراً بفعل اللَّـه ﷻ وَسُنَّته التَّكوينيَّة ؛ فلذا يكون الإِتْيَان بهما في الصَّلاة وما شاكلها توحيداً وذِكْراً للَّـه تعالىٰ ، ويكون عطفهما على الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ على العام ؛ فيخرجا حقيقة وواقعاً من موضوع الكلام الآدمي المُبطل ذِكْره للصَّلاة ، وَمِنْ ثَمَّ لا يحتاج ذِكْرهما في الصَّلاة وما شاكلها إِلى دليلٍ خاصٍّ ، وما سنذكره (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) من أَدِلَّة وحيانيَّة الدَّالَّة على الوجوب ، بل على الضرورة الوحيانيَّة الحاكمة بضرورة ذِكْرهما في العبادة ـ كالصَّلاة ـ هي أَدِلَّة إِرشاديَّة ـ وليست تأسيسيَّة ـ لهذا البرهان والحُكْم العقلي وغيره ، فلذا لا معنىٰ لِادِّعَاء بطلان الصَّلاة بِذِكْرِ الشَّهادة الثَّالثة فيها من دون دليل خاصّ.

إِذَنْ : لا يحتاج ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في الصَّلاة وما شاكلها إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما كان ذِكْرهما ذِكْراً وتوحيداً للَّـه جَلَّ شأنه في مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة. فالتفت ، وتَأَمَّل جيِّداً.

وهذا ما يُوضِّح : جملة من نِكَات وفلسفات كثير من بيانات الوحي والأَفعال الَّتي يُؤْتَىٰ بها في الصَّلاة وما شاكلها ؛ كتسليم المُصَلِّي على سيِّد الأَنبياء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في صلاته قبل الفراغ منها ، وَذِكْره صلَّىٰ اللَّـه عليه وآله في سجدة السهو، وما شاكل ذلك ؛ فإِنَّها أَذكارٌ

إِلٰهيَّة. فالتفت ، وتدبَّر جيِّداً ، واغتنم تَرِبَتْ يداك.

وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللَّـهُ تَعَالَىٰ) مزيد بيان عن هذه القضيَّة في الدَّليل العقليّ الرابع.

وهذه القضيَّة ينبغي أَنْ تكون واضحة ، بل بديهيَّة ، وَأَجلَىٰ من الشَّمس الضاحية. بعد الِالتفات : أَنَّ بداهة البديهي لا يُقوِّضها الِاختلاف أَو الغفلة أَو عدم الِالتفات لتلك البداهة والضرورة الإِلٰهيَّة والعقليَّة ؛ فإِنَّ هناك جملة قضايا بديهيَّة وضرورية ثابتة بالضرورة الإِلٰهيَّة والعقليَّة ؛ وثبتت بالأَدِلَّة اليقينيَّة البديهيَّة الواضحة ، لكنَّه وقع فيها الِاخْتِلَاف.

مثالها :

الأَوَّل : أَصل وجود الباري تعالىٰ ؛ فقد أَنكره المُلحدون.

الثَّاني: نُبُوَّة سيِّد الأَنبياء ﷺ ، بل وثوابت المسلمين ؛ فقد أَنكرها غيرهم.

الثَّالث : خِلْقَة النَّبيّ عيسىٰ عليه السلام كسائر البشر ؛ فقد أَنكرها النصارىٰ.

الرَّابع : نُبُوَّته عليه السلام ؛ فقد أَنكرها اليهود.

الخامس : نُبُوَّة أَنبياء أُوْلي العزم عليهم السلام ؛ فقد أَنكرها المُوَحِّدُون مِنْ غير هذه الديانات.

السَّادس : بديهيَّات العلوم كَعِلْم الطِّبِّ والهندسة ؛ فقد أَنكرها الجُهَّال وَمَنْ لم يتخصَّص بتلك العلوم.

إِذَنْ : صِرْف الإِختلاف أَو الغفلة أَو عدم الإِلتفات لا يجعل الأَدِلَّة المُقامة أَدِلَّة ظَنِّيَّة ، ولا ينفي الضرورة الإِلٰهيَّة والعقليَّة ، ولا ينفي وجود الدَّليل والبرهان اليقيني المُقام على ما اُخْتُلِفَ فيه.

وعليه : تكون الأَدِلَّة والبراهين الوحيانيَّة الآتية الذكر (إِنْ شَآءَ اللَّـهُ تَعَالَىٰ) وغيرها ؛ الدَّالَّة على ضرورة ثبوت الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في الصَّلاة وغيرها أَدِلَّة إِرشاديَّة لهذا الدَّليل العقليّ التَّكوينيّ ؛ وغيره من الأَدِلَّة العقليَّة التَّكوينيَّة. فالتفت ، وتَدَبَّر جيِّداً ، واغتنم تَرِبَت يداك.

والنتيجة مِنْ كُلِّ هذا : أَنَّه حيث وجب في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولَىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ هذا البرهان العقلي ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ، وعلى مقتضىٰ القاعدة ، ومن دون فرق ، ومنْ ثَمَّ لا يحتاج ذلك الوجوب وتلك الضرورة إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ وإِنْ وُجِدَ كان دليلاً إِرشاديّاً لهذا الحُكْم العقليّ ولهذه القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

الفارق بين البرهان العقليّ الأَوَّل والبرهان الثَّاني

والفارق بين هذا البرهان العقلي وسابقه : أَنَّ البرهان العقليّ المُتقدِّم ناظر إِلى عَالَمَ الإِثبات ، وأَنَّ لهذه الشَّهادات الثَّلاث ماهيات وحقائق ثلاث أُخِذَت بلحاظ الخارج والفعل والمعرفة والإِعتقاد والإِقرار بشرط المجموع . بخلاف هذا البرهان ؛ فإِنَّه ناظر إِلى عَالَمَ الثبوت والواقع ؛ وأَنَّ ماهيَّات وحقائق هذه الشَّهادات الثَّلاث تؤول إِلى حقيقة فاردة ، وهي الشَّهادة الأُولىٰ، والشَّهادة الثَّالثة كالثَّانية داخلان واقعاً في تلك الماهيَّة والحقيقة. فالتفت ، وتأَمَّل جيِّداً.

الدَّليل والبرهان الْعَقْلِيُّ الثَّالث :

لَوْ لَمْ تُشَرَّع الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله لانْتَفَت غاية الرِّسالة الإِلهيَّة

اِتَّضَح مِـمَّا تقَدَّم : أَنَّ هناك ترابطاً وثيقاً ؛ واقتراناً أَكيداً بين ثبوت الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله والشَّهادة الثَّالثة. وَأَحَد النِّكَات والفلسفات الأُخرىٰ لهذا التَّرابط وضرورة ثُبُوت الشَّهادة الثَّالثة إِلى جنب الأُولىٰ والثَّانية دائماً : أَنَّه لو لم يكن المُطَبِّق للأَحكام الشَّرعيَّة معصوماً وصاحب علم لدُنِّيّ وتأويل ، ومختاراً من قبل سَاحَةِ الْقُدْسِ الْإِلَهِيَّةِ لم يكن مقام التَّوحيد ، ومقام التَّشريع والأَحْكَام والمعارف الإِلٰهيَّة معصوماً ، ومِنْ ثَمَّ تنتفي فائدة وغاية أَصل الرِّسَالة والبَعَثَة النَبويَّة.

وبعبارة أُخرىٰ : أَنَّ دين الإِسلام وَكُلَّ شريعةٍ مِنْ شرائعه لها تأويل في مقام التَّطبيق ، ولا يمكن لمخلوقٍ البَتَّة تطبيقها بحقيقة تَأويلها إِلَّا مَنْ زُوِّدَ بالعِلْمِ اللَّدُنِّيّ.

إِذَنْ : دين الإِسلام وكُلُّ شريعةٍ مِنْ شرائعه لابُدَّ لها من حاكم ومُطبِّقٍ إِلهيٍّ ، مُزَوَّدٌ بالعِلْمِ اللَّدُنِّيِّ وعِلْمِ التأويل ـ المُشار إِليهما في بيانات الوحي ، منها : بيان قوله (عَزَّ قوله) المُقتص لقضيَّة النَّبيّ موسىٰ والخضر عليهما السلام : ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾[1]، وبيان قوله (عَزَّ مِنْ قائل) أَيضاً : ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾[2] ـ ؛[3] ليتمكَّن بأَدوات عِلْم التَّأويل والْعِلْم اللَّدُنِّيّ من تطبيقها تطبيقاً لَدُنِّيّاً إِلٰهيّاً لا يُخطئ الحقائق أَبَداً ، وهذا النحو مِنَ التَّطبيق الهائل والخطير لإِقامة الدِّين والشَّريعة لن تتمكَّن منه علوم البشر ومعارفهم وآلِيَّاتهم وقدراتهم ؛ لكونه ـ هذا التَّطبيق ـ وعلومه ومعارفه وآلِيَّاته وقدراته خارجة عن حريم مُكْنَة جملة المخلوقات وحدود علومها ومعارفها وآلياتها وقدراتها ، ومِنْ ثَمَّ اقتضَت الضَّرورة الإِلٰهيَّة إِلى بَعْثَةٍ إِلٰهيَّةٍ أُخرىٰ ـ غير بَعْثَة النُّبُوَّة والرِّسَالة الإِلٰهيَّتين المُتَمَثِّلة في الشَّهادة الثَّانية ـ وهي بَعْثَة الإِمامة

---

(١) الكهف : ٦٥.

(٢) الكهف : ٨٢.

(٣) هذه الشَّارطة عدل للشارطة المُتقدِّمة قبل كلمة : (المُشار إِليها).

والولاية والحاكميَّة الإِلٰهيَّة ، المُتَمَثِّلة في الشَّهادة الثَّالثة.

والنتيجة مِنْ كُلِّ هذا : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والْعَقَلِيَّة ـ وبمقتضىٰ هذا البرهان العقليْ ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ، وَعَلَى مقتضىٰ القاعدة وحُكْم العقل ، ومِنْ دون فرق ، وَمِنْ ثَمَّ لا يحتاج ذلك الوجوب ـ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة وحُكْم العقل ـ إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ وإِنْ وُجِدَ كان دليلاً إِرشاديّاً لهذه القاعدة الأَوَّليَّة الْعَقَلِيَّة وحُكْم العقل هذا ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

وهذا التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والإِقتران الأَكيد بين هذه الأَركان والمقامات الثَّلاثة ينبغي أَنْ يُعَدُّ مِنَ القضايا البديهيَّة الجليَّة الواضحة ، وَمَنْ ينكره أَو يتردَّد أَو يُنَاقش فيه فقد أَنكر أَو تردَّد أَو ناقش أَمراً بديهيّاً وجليّاً وواضحاً.

وهذا الإِنكار والتردُّد والمناقشة لا يُقوِّض ضرورة وبداهة وجلاء ووضوح البديهي في نفسه ، وإِنَّما يرجع ذلك إِلى مرضٍ ـ كالعداء والحسد والجهل ـ وعمىٰ وغشاوة أُصيبت بها عين بصيرة المُنكِر والمُتردِّد والمُناقِش ، كحال إِنكار اللَّاديني للضروريَّات وللقضايا البديهيَّة الجليَّة الواضحة الثَّابتة عند أَصحاب الأَديان ، وإِنكار سائر أَصحاب الأَديان للضروريَّات

والبديهيَّات الثَّابتة عند المسلمين ، وإنكار الفِرَق المخالفة للضروريَّات والبديهيَّات الثَّابتة عند المؤمنين ، وإنكار الجاهل لضروريَّات وبديهيَّات العلوم ، كعِلْمِ : الطب والهندسة ، وهلمَّ جرّاً.

ومعنىٰ ما تقدَّم : أَنَّه أَينما وجب أَحد هذه الأَركان والشَّهادات الثلاث ـ وبمقتضىٰ الإِستلزام والتَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والإِقتران الأَكيد بينها ، وانْدِكاك بعضها بالآخر ـ وجب تبعاً له الآخر ، وأَينما اِنتفىٰ بعضها اِنتفىٰ الآخر. وحيث إِنَّه يجب على المُكلَّف في تشهُّد الصَّلاة الإِتيان بالشَّهادة الأُولىٰ والثانية؛ وجب عليه أَيضاً الإِتيان بالشَّهادة الثَّالثة ، من دون حاجةٍ إِلى دليلٍ خاصٍّ ، وإِلَّا اِنْتَفَت الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ، ولا معنىٰ لهما البَتَّة.

الدَّليل والبرهان الْعَقْلِيُّ الرَّابِعُ :

فناء ذات المعصوم عليه السلام في الذَّات المُقدَّسة فناء حكاية ذِكْرُ المعصوم عليه السلام ومخاطبته ذِكْرٌ للَّه تعالى ومخاطبة له عزّ وجلّ الشَّهادة الثَّالثة ـ كالأُولى والثَّانية ـ توحيدٌ وذِكْرٌ إِلهيٌّ عظيمٌ

إِنَّ المُخَاطَبَ في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ هو اللَّـه (تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ) ، وليس المعصوم عليه السلام بما هو هو ، بل هو مرآة وتجلِّي وَمَظْهَرٌ لفعل اللَّـه الأَعظم ـ المُشار إِليه في بيان قوله تعالىٰ : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي

﴿الظَّالِمِينَ﴾[1] ـ ، وَمَظْهَرٌ للتوحيد الأَفعالي في مخلوقاته العظيمة المُكَرَّمة ؛ وحينئذٍ يكون ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله توحيداً وذِكْراً للَّـه عظيماً ، وتوجُّهاً أَعظماً للَّـه تعالىٰ. فكيف يكون ذِكْرها في تشهُّد الصَّلاة مُبطلاً لها.

وهذا هو مضمون ما دلَّت عليه كثير من بيانات الوحي ، منها:

١ـ بيان قوله (جَلَّ قوله) : ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ * فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ * فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ * إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ * قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ * قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ * وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾[2].

٢ـ بيان قوله (عَزَّ قوله) : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾[3].

٣ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ: «... **إِنَّ اللَّـه تبارك وتعالىٰ خلق آدم فَأَودعنا صُلْبه ، وأَمر الملائكة بالسُّجود له تعظيماً لنا وإِكراماً ، وكان**

---

(١) البقرة : ١٢٤.

(٢) صٓ : ٧١ـ٧٨.

(٣) الكهف : ٥٠.

سجودهم للَّـه ﷻ عبوديَّة ، ولآدم إِكراماً وطاعةً لكوننا في صُلْبه ، فكيف لا نكون أَفضل من الملائكة وقد سجدوا لآدم كُلَّهم أَجمعون ...»[1].

ودلالته ـ كدلالة سابقيه ـ قد اِتَّضَحَت.

إِذَنْ : اِضافة الفعل للمعصوم عليه السلام لا يكون إِلَّا بما هو خليفةٌ ووليٌّ للَّـه تعالىٰ ، ومرآةٌ وتجلِّيٌ وظهورٌ له ﷻ ، وآيةٌ إِلٰهيَّة عظمىٰ ، وحينئذٍ يكون في هذه الإِضافة توحيدٌ أَعظمٌ ؛ فكيف يكون ذِكْره عليه السلام في تشهُّد الصَّلاة وما شاكلها مُبطلاً لها.

وهذا ما يُوضِّح نُكْتَةُ وفلسفة ما نطق به الدَّليل الشَّرعي ، وَحَكَمَ به الفقهاء ؛ بِاستحباب الإِتْيَان بأَذْكَارٍ في الصَّلاة ، تُذكر فيها أَفعالٌ ومخلوقات إِلٰهيَّة مُكَرَّمَة ، كـ : «... **أَشهد... أَنَّ الجنَّة حَقّ ، وأَنَّ النَّار حَقّ ... وَأَنَّ السَّاعة آتية لا ريب فيها ...**»[2].

وعليه : يكون بالأَولى الحُكْم بجواز ، بل اِستحباب ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة ؛ لأَنَّها تحكي عن فعلٍ إِلٰهيٍّ أَعظم وَأَخطر هولاً ، وإِظهارٌ وتجلِّيٌ أَعظمٌ لتوحيد الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة في مقام التَّوحيد الأَفعالي.

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٨ : ٣٤٥ ـ ٣٤٧/ ح٥٦. علل الشَّرائع: ١٣ ـ ١٤. عيون أَخبار الرِّضا عليه السلام: ١٤٤ ـ ١٤٦.

(٢) بحار الأَنوار ، ٨١ : ٢٠٥ ـ ٢١٠. فقه الرِّضا عليه السلام: ٨ ـ ٩.

وَلَكَ أَنْ تقول : إِنَّه بعدما كانت طبقات حقائق أَهل البيت عليهم السلام الصَّاعدة وتتبعها طبقاتها المُتوسِّطَة والنَّازلة نظام عَالَم الخِلْقَة والوجود والإِمكان عَلَى الإِطلاق قاطبة ، ووسائط الفيض الإِلٰهيّ الفاردة ، والوسيلة الإِلٰهيَّة التَّكوينيَّة الحصريَّة ، ووجه اللَّـه ، والسَّبيل والسَّبب، والباب والحجاب والرِّبَاط الإِلٰهيّ التَّكوينيّ الحصري والأَدنىٰ بين الخالق ـ المُسمَّىٰ[1] (جَلَّ وتقدَّس) وجملة العوالم وكافَّة المخلوقات غير المتناهية بقضِّها وقضيضها ـ كما سيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) ، بل ومَرَّ تحقيق وبيان ذلك وبيان

---

(١) **ينبغي الِالتفات**: أَنَّ اِستعمال الاسم الإِلٰهيّ ، كـ : اسم (اللَّـه) عَلَى نحوين ، فتارة يُطْلَق ويُراد به المُسَمَّىٰ ، وما وراء الاسم الإِلٰهيّ ، أَي: الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقَدَّسة، وأُخرىٰ يُطلق ويُراد به نفس الاسم الإِلٰهيّ ، وهو: مخلوقٌ عظيمٌ وخطيرٌ ومهولٌ جِدّاً ، من مخلوقات عَالَم الأَسماء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ، يحكي الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة من وجهٍ ، مُهيمِن عَلَى ما تحته من عوالم ومخلوقات ، ويتصرَّف فيها تصرُّف اللَّطيف في الأَغلظ ، فهو: «داخل فيها لكن لا بالمزاولة والممازجة ، وخارج عنها لكن لا بالمزايلة والمفارقة».

والِاستعمال الأَوَّل هو الأَكثر اِنسباقاً إِلى الذهن ، وهو اِستعمال آلي وطريقي للوصول إِلى ما وراء حقيقته وواقعيَّته الشَّريفة ، والِاستعمال الثَّاني موضوعي.

ثُمَّ إِنَّه ينبغي الِالتفات أَيضاً: أَنَّ الآليَّة والموضوعيَّة ليست في لفظ الاسم الإِلٰهيّ وعنوانه المُقدَّس ، ولا في معناه ، بل في ما وراء المعنىٰ من واقعيَّة وحقيقة مُقَدَّسة ؛ فينظر إِلى تلك الواقعيَّة والحقيقة المُقدَّسة تارة بما هو آية وعلامة مُشير وحاكي للذَّات الإِلٰهيَّة الأَزليَّة المُقدَّسة ، وأُخرىٰ بما هو هو كواقعيَّة وحقيقة ووجود مُقَدَّس، ومخلوق خطير ومهول وعظيم جِدّاً من عَالَم الأَسماء والصِّفات الإِلٰهيَّة ؛ عَالَم السَّرمد والأَزَل ، والمُعبَّر عنه في بيانات الوحي بـ : عنوان : (عنده).

أَدِلَّته في موارد مُتعدِّدة ـ كانت تلك الطَّبقات خالصة من شائبة الأَنا والمخلوقيَّة ، واِنْمَحَتْ لشِدَّة خلوصها ماهيَّاتها وذواتها المُمكنة ؛ فلم يُرَ فيها ماهيَّة : (مُحَمَّد ، وَعَلِيّ ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ...) ، بل (حميد ، والأَعلىٰ ، وفاطر ، ومحسن ، وقديم الإِحسان ...) ، فتضمحلُّ فيها الماهيَّات لشِدَّة تأجُّج نور الوجود فيها ، ولفنائها في الذَّات الإِلٰهيَّة المُقدَّسة فَناء حكاية، فأَصبحت حقائقهم (صَلَوَاتُ اللَّـه عَلَيْهِمْ) تجلِّيات للذَّات المُقَدَّسَة ، وآيات إِلٰهيَّة ، والصِّفات والأَسمآء الإِلٰهيَّة الحسنىٰ ، وهذا ما أَصْحَرَت به كالشَّمس الضَّاحية كثير من بيانات الوحي الوافرة الباهرة ، منها :

١ـ أَمِير المُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : «... **نحن الاسم المخزون المكنون ، نحن الأَسمآء الحسنىٰ الَّتي إِذا سُئِلَ اللَّـه ﷻ بها أَجاب** ...»[١].

٢ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «... **وَأَنا أَسمآء اللَّـه الحسنىٰ** ...»[٢].

٣ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «... **أَنا الأَسمآء الحسنىٰ الَّتي أَمر أَنْ يُدعىٰ بها**»[٣].

٤ـ بيان الإِمام الباقر عليه السلام : «... **عَرَفَنا مَنْ عَرَفَنا ، وجهلنا مَنْ جهلنا ، نحن الأَسمآء الحسنىٰ الَّتي لا يقبل اللَّـه من العباد عملاً إِلَّا بمعرفتنا** ...»[٤].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٧ : ٢٨/ ح٥.

(٢) المصدر نفسه ، ٥٣ : ٤٦ ـ ٤٩/ ح٢٠.

(٣) مشارق أَنوار اليقين: ٢٦٩.

(٤) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ٤ ـ ٥/ ح٧. المحتضر: ١٢٩.

٥ـ بيان الإمام الصَّادق عليه السلام : «**نحن واللَّـه الأَسمآء الحسنىٰ الَّذي لا يُقبل من أَحَدٍ إِلَّا بمعرفتنا ، قال: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾**[1]»[2].

٦ـ بيان الإمام الرِّضا عليه السلام : «إِذا نزلت بكم شِدَّة فاستعينوا بنا عَلَى اللَّـه، وهو قول اللَّـه : ﴿**وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا**﴾[3]»[4].

وَعَلَيه : يكون ذِكْرُ سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) والتَّوجُّه إِليهم ومخاطبتهم والتَّشَفُّع بهم توحيداً وذِكْراً وتوجُّهاً وخطاباً مُوَجَّهاً للَّـه ـ المُسَمَّىٰ ـ (عزَّ اسمه) ، وتشفُّعاً به (جَلَّت آلاؤه) ، وَمِنْ ثَمَّ لا يكون كلاماً آدمياً مُبطلاً للصَّلاة وما شاكلها ، ولا يُتوقف فيه في العبادة وقبل الفراغ منها ؛ تَشَبُّثاً بقاعدة التَّوقيفيَّة ؛ بعدما كان مِنَ الأَذكار الإِلٰهيَّة الْبَحْتَة والعظيمة جِدّاً.

وهذا ما تُشير إِليه بيانات الوحي الأُخرىٰ ، منها :

بيان أَمِير الْـمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ) ، فإِنَّه سُئِلَ عن العَالَمَ الْعُلْوي ، فأَجاب : «**صور عارية من المواد ، عالية عن القُوَّة والِاسْتِعْدَاد، تجلَّىٰ لها فأَشرقت ، وطالعها فتلألأت ، وَأَلقىٰ في هويَّتها مِثْاله فأَظهر عنها**

---

(١) الأَعراف : ١٨٠.

(٢) بحار الأَنوار ، ٩١ : ٦/ ح٧. تفسير العياشي ، ٢: ٤٢.

(٣) الأَعراف : ١٨٠.

(٤) بحار الأَنوار ، ٩١ : ٥ ـ ٦/ ح٧. تفسير العياشي ، ٢: ٤٢.

أَفعاله ...»[١].

نظيره :

أَوَّلاً : المرآة شديدة : الصَّقْل ، والصَّفاء ، والفَنَاء ، والحكاية ، والإِنعكاس ؛ فإِنَّها بعدما كانت فانية فَنَاء حكاية في محكيِّها ، فلا تُري نفسها ، بل محكيِّها كان التَّوَجُّه إِليها تَوجُّهاً إِلى مَحْكِيِّها (الشَّاخص الخارجي ؛ صاحب الصُّورة المرآتيَّة).

وإِلى هذا يُشِير بيان القاعدة المعرفيَّة : «خَلَقَ اللَّـه المرآة وجعل فيها أَسراراً» ، المُستفاد من بيانات الوحي المعرفيَّة ، منها :

بيان خُطْبَة أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : «**الحمد للَّـه الَّذي... تتلقَّاه الأَذهان لا بمشاعرة ، وتشهد له المرائي لا بمحاضرة ، لم تحط به الأَوهام ، بل تجلَّىٰ لها بها ، وبها اِمْتَنَعَ منها ، وإِليها حاكمها ...**»[٢].

ثانياً : (الصَّرح) الوارد في قضيَّة بلقيس مع النَّبيّ سليمان عليه السلام ، الواردة في بيان قوله جلَّ قوله: ﴿**قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَن سَاقَيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[٣] ؛ فإِنَّـه لشِدَّة : خُلُوْصه ،

---

(١) بحار الأَنوار ، ٤٠ : ١٦٥.

(٢) المصدر نفسه ، ٤ : ٢٦١/ ح٩.

(٣) النمل : ٤٤.

وصفائـه ، وانعكاسه ، وتمرُّد وَفَنَاء ذاته في الحكاية ، فلم يُرِ نفسه ، بل محكيَّه ـ اللُّجَّة ؛ أَي : الماء الغزير ـ اِنْعَكَسَت فِيه[1] جميع صفاتها[2] وَأَسمائها وشؤونها، فحسبته ماءً غزيراً فكشفت عن ساقيها لتتخطَّاه ، ولَـمَّا أُخْبِرَت بالواقع ؛ وأَنَّه: (صرح مُـمَرَّدٌ) ؛ تـمرَّدَت ذاته وفَنِيَت في حكاية ذيه آمنت باللَّـه تعالىٰ من دون نظر وتدبُّر ومُهْلَة وتردُّد ؛ لِالتقاطها إِشارة معرفيَّة توحيديَّة إِلى معنىٰ تجلِّي وظهور الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة في المخلوقات الْمُكرَّمة.

وهذا ما يُشِير إِليه الجَمُّ الْغَفِيرُ من بيانات الوحي الْأُخْرَى ، منها :

١ـ بيان أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) في خُطْبَةٍ له في جامع البصرة: «**معاشر المؤمنين والمسلمين : إِنَّ اللَّـه ﷻ أَثْنَىٰ عَلَى نفسه فقال : «هو الأَوَّل ... والآخِر ... والظَّاهر ... والباطن ... سلوني قبل أَنْ تفقدوني ؛ فأَنا الأَوَّل ، وأَنا الآخِر**» ، إِلى آخِر كلامه ، فبكىٰ أَهل البصرة كُلّهم ، وصلُّوا عليه»[3].

٢ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : « ... **وَأَنا ... قلب اللَّـه وبابه الَّذي يُؤْتَىٰ منه ، ادخلوا الباب سُجَّداً أَغْفِر لكم خطاياكم وَأَزيد المحسنين** ...»[4].

---

(١) مرجع ضمير: (فيه): (الصرح) ، كمرجع الضمائر الْمُتقدِّمة ؛ الْمُتَّصلة بكلمة : (فإِنَّه) و(صفاته) و(انعكاسه) و(ذاته) و(نفسه) و(محكيِّه).

(٢) مرجع الضمير الْمُتَّصل بكلمة: (صفاتها) و(أَسمائها) و(شؤونها): اللُّجَّة ، أَي: الماء الغزير والوفير.

(٣) بحار الأَنوار ، ٣٩ : ٣٤٨/ ح٢٠ مناقب آل أَبي طالب ، ١: ٥١٢ ـ ٥١٤.

(٤) بحار الأَنوار ، ٣٩ : ٣٤٨/ ح٢٠.

٣ـ بيان دعاء أَيّام شهر رجب ، عن النَّاحية المُقدَّسة ، الوارد في حَقِّ طبقات حقائق أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِمْ) الصَّاعدة : « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ ... بمـا نطق فيهم من مشيئتكَ ، فجعلتهم معادنَ لكلماتِكَ ، وَأَركاناً لتوحيدكَ ، وآياتكَ ومقاماتكَ الَّتي لا تعطيل لها في كُلِّ مكانٍ ، يَعْرِفُكَ بها مَنْ عَرَفَكَ ، لا فرق بينكَ وبينها إِلَّا أَنَّهم عبادُكَ وَخَلقُكَ ، فتقُها وَرَتقُها بيدكَ ، بدؤها مِنكَ وعودُها إِليكَ ... فيهم ملأَتَ سماءكَ وأَرضكَ حتَّىٰ ظهر: أَنْ لَا إِلٰه إِلَّا أَنْتَ ...** »[1].

ودلالته ـ كدلالة سابقيه ـ قد اِتَّضَحَت ؛ فإِنَّه بعدما كانت طبقات حقائق أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِمْ) الصَّاعدة وتتبعها طبقاتها المُتوسِّطة والنَّازلة نظام عَالَم الخلقة والوجود والإِمكان عَلَى الإِطلاق قاطبة ، ووسائط الفيض الإِلٰهيّ الفاردة ، والوسيلة الإِلٰهيَّة التَّكوينيَّة الحصريَّة ، ووجه اللَّـه ، والسَّبيل والسَّبب ، والباب والحِجَاب ، والرِّبَاط الإِلٰهيّ التَّكوينيّ الحصري والأَدنىٰ بين الخالق ـ المُسَمَّىٰ ـ (جَلَّ شأنه) وجملة العوالم وكافَّة المخلوقات غير المتناهية كانت تلك الطَّبقات خالصة من شائبة الأَنا والمخلوقيَّة ، واِنْمَحَت ـ لِشِدَّة خُلُوصها ـ ماهيَّاتها وذواتها المُمكنة ؛ فلم يُرَ فيها ماهيَّة : (مُحَمَّد ، وَعَلِي، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ...) ، وفَنِيَتْ في الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة المُقَدَّسَة فَنَاء حكاية اِنعكست فيها جملة صفات وأَسمآء وشؤون

(١) بحار الأَنوار ، ٩٥ : ٣٩٣.

الذَّات الْإِلَهِيَّة الْمُقَدَّسَة إِلَّا الأُلوهيَّة ـ لخروجها تخصُّصاً وموضوعاً ـ ، فكما أَنَّ اللَّـه ـ الْمُسَمَّىٰ ـ صاحب الذَّات الْإِلَهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة هو: (اللَّـه ، رحمٰن ، رحيم ...) وهلمَّ جرّاً من سائر الأَسمآء الإِلٰهيَّة الحسنىٰ ، وموصوف بما يلائمها من الصِّفَات والشؤون الإِلٰهيَّة الْمُقدَّسة كذلك طبقات حقائق أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) تَتَّصِف بهذه الأَسمآء والصِّفَات والشؤون الْإِلَهِيَّة الْمُقَدَّسَة ، وتفعل أَفاعيلها ، لكن لا بالأَصالة ، بل بالتَّبع وبالتَّجَلِّي والظُّهور والإِفاضة ؛ كرماً وعطيَّة وجوداً من الذَّات الْإِلَهِيَّة الْمُقَدَّسَة ، وتفعل أَفاعيلها بإِذن الواحد الأَحد (عَزَّ ذِكْرُهُ) ، ومِنْ ثَمَّ يكون التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم ـ سوآء كان في تشهُّد الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) قبل الفراغ من الصَّلاة ، أَو السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ في ذِكْر سجود سجدة السَّهو أَو غيرها ـ توجُّه إِلى اللَّـه ـ الْمُسَمَّىٰ ـ عزَّ وجهه ، ومُخَاطَبة له.

٤ـ بيان قولهم عليهم السلام : «**لنا مع اللَّـه حالات : هو هو ، ونحن نحن ، وهو نحن ، ونحن هو**»[1].

ودلالته قد اِتَّضَحَتْ أَيضاً ؛ فإِنَّه لَـمَّا لم يكن هناك فارقٌ بين الذَّات الْإِلَهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة وطبقات حقائق أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) الصَّاعدة من جهة الحكاية ـ لا من جهة التَّحَقُّق والواقع ـ كان اللَّـه ـ الْمُسَمَّىٰ

(١) مصباح الهداية: ١١٤.

ـ (جَلَّ ثناؤه): (هو نحن ، ونحن هو) ، لكنَّه لَـمَّا كان من جهة التَّحَقُّق والحقيقة والواقع ؛ وأَنَّ الحاكي غير المحكي صار: (هو هو، ونحن نحن) ، فاللَّـه ـ المُسَمَّىٰ ـ (جَلَّ اسمُهُ) إلٰه وخالق ومعبود ، وأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) بجميع طبقات حقائقهم منها الصَّاعدة مألوهين وعباد مخلوقين ، وَأَسمائه وصفاته (تعالىٰ ذكره) بالذَّات والأَصالة ، وأَسمآئهم عليهم السلام وصفاتهم بالغير وبالتَّبع ، وحكاية ، ووجود ظلِّي لأَسمآئه وصفاته تعالىٰ ، و هو (جَلَّ ذِكْره) غنيّ بالذَّات ، وهم (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) ـ وإِنْ كانوا أَغنياء عن سائر المخلوقات لكنَّهم ـ فقراء ومحتاجين إِليه (علا ذِكْره).

وَمِنْ ثَمَّ تكون حقيقة التَّوَجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم ـ سوآء كان في تشهُّد الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو السَّلام عليه صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهو أَو غيرها توحيداً وَتَوَجُّها إِلى اللَّـه ـ المُسَمَّىٰ ـ عزوجل ومخاطبةً له من دون أَيّ تَجَوُّزٍ وَتَكَلُّفٍ وإِشكالٍ.

وهذه وغيرها نكتٌ ونُتَفٌ معرفيَّة توحيديَّة لا زالت بِكْراً لم تُفضّ من قَبْل قَطُّ ، خذها واغتنم ، وعض عليها بضرسٍ قاطعٍ تَرِبَت يداك.

خَلْطُ الملائكة بين الذَّات الْمُقَدَّسَة وحقائق أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام الصَّاعدة

ومِنْ كُلّ ما تقدَّم تَتَّضِح : نُكْتَة حصول الخلط والإشتباه لدىٰ جملة الملائكة عليهم السلام ـ منهم : المُقَرَّبون ؛ كـ : إسرافيل وجبرئيل عليهما السلام ، مع أَنَّ الجميع معصومون ـ وعدم تمكُّنهم من التَّمييز بين ذات وصفات وأَسمآء وكمالات وشؤون : (الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة) ، وذوات وصفات وأَسمآء وكمالات وشؤون : (طبقات حقائق سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) الصَّاعدة) ؛ والنُّكْتَةُ : ما تقدَّمت الإشارة إليه ؛ من أَنَّ جملة صفات وأَسمآء وكمالات وشؤون الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْمُقَدَّسَة ـ إِلَّا الأُلوهيَّة ؛ لخروجها موضوعاً وتخصُّصاً ـ قد اِنعكست وتجلَّت وظهرت في تلك الطَّبقات المهولة العظيمة الخطيرة الشَّريفة إِفاضة من الذَّات الْمُقَدَّسَة.

فانظر : بيانات الوهي ، منها :

أَوَّلاً : بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : «... **أَوَّل ما خلق اللّـه** عزوجل : **خلق أَرواحنا ... ثُمَّ خَلَقَ الملائكة ، فلَمَّا شاهدوا أَرواحنا نوراً واحداً استعظموا أَمرنا فسبَّحنا ؛ لتعلم الملائكة : أَنَّا خَلْقٌ مخلوقون ، وأَنَّه مُنَزِّه عن صفاتنا ، فسبَّحَت الملائكة بتسبيحنا ، ونزَّهته عن صفاتنا ، فلَمَّا شاهدوا عظم شأننا هلَّلنَا ؛ لتعلم الملائكة : (أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّـه) ، وَأَنَّا عبيد ، ولسنا بآلهة يجب أَنْ نُعبد معه ، أَو دونه ، فقالوا : (لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّـه) ، فَلَمَّا شاهدوا كُبْر مَحَلّنا كبَّرنا ؛**

لتعلم الملائكة : أَنَّ اللَّـه أَكبر من أَنْ ينال عظم المحل إِلَّا به ، فلَمَّا شاهدوا ما جعله لنا من العزَّة والْقُوَّة قلنا : (لَا حَولَ وَلَا قُوَّة إِلَّا باللَّـه) ؛ لتعلم الملائكة: أَنْ لَا حَولَ لنَا وَلَا قُوَّة إِلَّا باللَّـه ، فلَمَّا شاهدوا مَا أَنعم اللَّـه به علينا وَأَوجبه لَنَا من فرض الطَّاعة قلنا : (الحمد للَّـه) ؛ لتعلم الملائكة : ما يحقُّ للَّـه تعالىٰ ذِكْر علينا من الحمد عَلَى نعمته ؛ فقالت الملائكة : (الحمد للَّـه) ، فبنا اهتدوا إِلى معرفة توحيد اللَّـه وتسبيحه وتهليله وتحميده وتمجيده ...»[1].

ثانياً : بيان حديث المعراج ، عن الإِمام الصَّادق عليه السلام : «... إِنَّ اللَّـه (العزيز الجبَّار) عرج بِنَبِيِّه إِلى سبعاً ... ثُمَّ عرج به إِلى السَّماء الدُّنيا فنفرت الملائكة إِلى أَطراف السَّمآء ثُمَّ خَرَّت سُجَّداً فقالت : (سبُّوح قدُّوس ، رَبّنا ورَبّ الملائكة والرُّوح) ، ما أَشبه هذا النُّور بنور رَبّنا. فقال جبرئيل عليه السلام : (اللَّـه أَكبر ، اللَّـه أَكبر). فسكتت الملائكة ، وفتحت أَبواب السَّمآء ، واجتمعت الملائكة ثُمَّ جاءت فسلَّمت عَلَى النَّبيِّ صلى الله عليه وآله أَفواجا ... ثُمَّ عرج به إِلى السَّمآء الثانية ، فلَمَّا قرب من باب السَّمآء تنافرت الملائكة إِلى أَطراف السَّمآء وَخَرَّت سُجَّداً وقالت : (سُبُّوح قُدُّوس رَبّ الملائكة والرُّوح ، ما أَشبه هذا النُّور بنور رَبّنا). فقال جبرئيل عليه السلام : (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ...) فاجتمعت الملائكة وفتحت أَبواب السَّمآء ، وقالت : يا جبرئيل ، مَنْ هذا

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٨ : ٣٤٥ ـ ٣٤٧/ ح٥٦. علل الشَّرائع: ١٣ ـ ١٤. عيون أَخبار الرِّضا عليه السلام: ١٤٤ ـ ١٤٦.

معك؟ فقال : هذا مُحَمَّد ﷺ ... قال رسول اللَّـه ﷺ ... ثُمَّ عرج بي إِلى السَّمآء الثَّالثة فنفرت الملائكة إِلى أَطراف السَّمآء ، وَخَرَّت سُجَّداً ... ثُمَّ عرج بي إِلى السَّمآء الرَّابعة ...»[1].

ثالثاً : بيان حديث المعراج ، عن الإِمام الصَّادق عليه السلام أَيضاً: «**... إِنَّ رسول اللَّـه ﷺ كان نائماً في ظلِّ الكعبة ، فَأَتاه جبرئيل عليه السلام ... فأَيقظه ... ثُمَّ صعد به حتَّىٰ انتهىٰ إِلى أَبواب السَّمآء ، فلَمَّا رأته الملائكة نفرت عن أَبواب السَّمآء وقالت : (إِلهين ؛ إِلٰهَ في الأَرض وَإِلٰهَ في السَّمآء) ، فأَمر اللَّـه جبرئيل فقال : (اللَّـه أَكبر ...) ، فتراجعت الملائكة نحو أَبواب السَّمآء ، وعَلِمَت أَنَّه مخلوق ؛ ففتحت الباب ، فدخل رسول اللَّـه ﷺ حتَّىٰ انتهىٰ إِلى السَّمآء الثَّانية ، فنفرت الملائكة عن أَبواب السَّمآء ، فقالت : (إِلٰهين ، إِلٰه في الأَرض وإِلٰه في السَّمآء) ، فقال جبرئيل : (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ...) ، فتراجعت الملائكة وعلمت أَنَّه مخلوقٌ ثُمَّ فُتح الباب فدخل عليه السلام ...»**[2].

ودلالة الجميع قد اِتَّضَحَت ولا غبار عليها ، فتأَمَّل جيِّداً.

والنتيجة مِنْ كُلِّ هذا : أَنَّه يجوز ـ وَعَلَى وفق القاعدة العقليَّة الأَوَّليَّة وحُكْم العقل والوحي ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة ـ كالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ في

---

(١) بحار الأَنوار ، ٧٩ : ٢٣٧ ـ ٢٤٢/ ح١. علل الشَّرائع ، ٢ : ٢ ـ ٦. الكافي ، ٣: ٤٨٢ ـ ٤٨٦.

(٢) تفسير العيَّاشي ، ١ : ١٧٧ ـ ١٧٨/ رقم (٥٣١).

تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله من دون حاجه إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ وإِنْ وُجِدَ كان اِرشاديّاً لحُكْم القاعدة والعقل ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

مُؤَيِّدات

بيانات الوحي المُشيرة لِمَا تقدَّم في البراهين الْعَقْلِيَّةِ

اِتِّضاح نِكَات وفلسفات العديد من طوائف وبيانات الوحي

وإِلى كُلِّ ما تقدَّم من البراهين الْعَقْلِيَّةِ ـ الدَّالَّين على ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين واقع الشَّهادات الثَّلاث ؛ بحيث إِذا ذُكِرَت إِحداها في موردٍ ـ كتشهُّد الصَّلَاة ـ فلابُدَّ مِنْ ذِكْرِ سائرها ، وإِذا اِنتفت إِحداها فلابُدَّ من اِنتفاء باقيها ـ يُشِير الْجَمُّ الْغَفِيرُ من طوائف بيانات الوحي ، وتتَّضح نِكَاتها وفلسفاتها ، ومن تلك الطوائف :

لا معنى لتبليغ الشَّهادة الأُولى والثَّانية مع عدم تبليغ الشَّهادة الثَّالثة

نكران الشَّهادة الثَّالثة يستلزم جحود التَّوحيد ونكران الشَّهادة الأُولى والثانية

الطَّائفة الأُولىٰ ، ويُمَثِّلُها :

١ـ بيان قوله (جَلَّ قوله) الوارد في بيان تبليغ ولاية أَمِير الْمُؤْمِنِينَ وسائر

أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) في بيعة الغدير [١]: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [٢].

٢ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ مخاطباً أَمِير الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : «... **وما أَكرمني اللّٰـه بكرامة إِلَّا وَأَكرمكَ بمثلها ... والَّذي بعثني بالحقِّ نبيّاً ما آمن بي من أَنكركَ ، ولا أَقرَّ بي من جحدكَ ، ولا آمن باللّٰـه من كفر بكَ ، وإِنَّ فضلكَ لمن فضلي ، وإِنَّ فضلي لفضل اللّٰـه ... واللّٰـه يا عَلِيّ ، ما خُلقتَ إِلَّا ليُعبد بكَ... ولقد ضلَّ من ضلَّ عنكَ ، ولن يهتدي إِلى اللّٰـه من لم يهتدِ إِليكَ وإِلى ولايتكَ ... ولقد أَمرني رَبِّي تبارك وتعالىٰ أَنْ أفترض من حقِّكَ ما أفترض من حقِّي ، وإِنَّ حقَّكَ لمفروض على مَنْ آمن بي ... ومَنْ لم يلقه بولايتكَ لم يلقه بشيءٍ ، ولقد أَنزل اللّٰـه عزَّوجلَّ إِلَيّ : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ يعني : في ولايتك يا عَلِيّ ، ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ ، ولو لم أُبلِّغ ما أُمرتُ**

---

(١) يجدر الإلتفات : أَنَّ سيِّد الأَنبياء ﷺ بلَّغ وأَنذر ولاية أَمير المؤمنين وسائر أَهل البيت عليهم السلام بعد ولاية اللّٰـه وولاية سيِّد الأَنبياء ﷺ كراراً ومراراً ، منها :

١ـ في غدير خم.

٢ـ في الأَيَّام الأُولىٰ من بعثته ﷺ ، المُقتصّ لخبرها حديث : (يوم الدار) ، والَّتي حصلت بعد نزول بيان قوله تعالىٰ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. الآمر لسيِّد الأَنبياء ﷺ بتفعيل ولاية أَمير المؤمنين وسائر أَهل البيت عليهم السلام ، والمُهدِّد لـه ﷺ إِنْ لم يُفعِّلها بنفس التهديد الوارد في بيان تبليغ بيعة الغدير.

(٢) المائدة : ٦٧.

به من ولايتكَ لحبط عملي ، ومَنْ لقي اللّـه عزَّوجلَّ بغير ولايتكَ فقد حبط عمله ، وغداً سحقاً له...» [1].

ودلالتهما واضحة على ذلك التَّرابط التَّكوينيُّ الوثيق والإِقتران الأَكيد بين أَركان ومقامات التوحيد الثلاثة ـ أَي : الشهادات الثلاث ـ فإِنَّه لو لم يُبلِّغ سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله ولاية وإِمامة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) وحاكميَّتهم الإِلٰهيَّة ومقام تطبيق الأَحكام الإِلٰهيَّة المُتمثِّلة في الشَّهادة الثالثة لم يُبلِّغ صلى الله عليه وآله أَصل الرسالة الإِلٰهيَّة ؛ أَي : الشَّهادة الأُولىٰ ولا الثانية ، ولحَبِطَ ـ والعياذ باللّـه تعالىٰ ـ عمله صلى الله عليه وآله ولم ينتفع من جُهد تبليغه مثقال ذرَّة ؛ فلم يُبلِّغ صلى الله عليه وآله التوحيد من الأَساس ، ولم يُبلِّغ صلى الله عليه وآله الأَحكام الإِلٰهيَّة ؛ كـ : وجوب الصَّلاة والصيام والحَجِّ وسائر العبادات وما شاكلها ؛ لأَنَّ روحها وقوامها وروح وقوام رسالة سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله الإِلٰهيَّة هو : التَّوحيد، وهو مأخوذ بشرط المجموع بين هذه المقامات والشَّهادات الثلاث المُندك بعضها بالآخر، فإذا اِنْتَفَىٰ بعضها اِنْتَفَىٰ الباقي ، بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، ومن ثَمَّ إِذا لم يُبلِّغ صلى الله عليه وآله إِمامة وولاية أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) وحاكميَّتهم الإِلٰهيَّة ومقام تطبيق الأَحكام الإِلٰهيَّة ؛ أَي : لم يُبلِّغ وجوب ولزوم الشَّهادة الثَّالثة في كلِّ موضعٍ ومقامٍ ذُكرت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لم يُبلِّغ صلى الله عليه وآله مِنَ الأَساس الشَّهادة الثانية المُتمثِّلة بتشريع

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٤ : ٦٤ ـ ٦٥/ ح٤٩.

الأَحكام الإِلٰهيَّة ، كماهيَّات وحقائق العبادات ، ولم يُبلِّغ الشَّهادة الأُولىٰ المُتمثِّلة بتوحيد الذات والصفات والأَسماء والأَفعال الإِلٰهيَّة ، وهذا ما يُشِير إِليه إِضافة لِحدَّة لسان هذا البيان الشريف عجز بيان الآية الكريمة : ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ؛ فإِنَّه وَصَفَ مَنْ لا يقبل بما يُراد تبليغه في بيعة الغدير ـ أَي : تبليغ الولاية والْإِمَامِيَّة الإِلٰهيَّة ؛ وتخصيصها وحصرها بأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، وتبليغ حاكميَّتهم الإِلٰهيَّة ، وتبليغ تخصيص وحصر مقام تطبيق الأَحكام الإِلٰهيَّة بهم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) المُتمثِّلة في الشَّهادة الثَّالثة ـ كافرٌ باللّٰـهِ تعالىٰ.

وبالجملة : حيث إِنَّ بيان الآية الكريمة نفى مع عدم تبليغ ولاية وحاكميَّة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ـ نفى ـ أَصل تبليغ التَّوحيد ، وأَصل تبليغ الرسالة الإِلٰهيَّة ، وأَصل تبليغ الأَحكام والماهيَّات والحقائق الشرعيَّة والدينيَّة ـ كالصَّلاة ـ دلَّ ذلك على ذلك الإِستلزام والتَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والإِقْتِرَان الأَكيد بين هذه الأَركان والمقامات والشَّهادات الثلاث ، وإِلَّا ـ أَي : لو لم يكن هذا الإِستلزام والترابط التَّكوينيّ الأَكيد والوثيق موجوداً واقعاً بين هذه المقامات والشَّهادات الثلاث ؛ ولم تُؤخذ بشرط المجموع ، وإِنَّما أُخذت بشرط الإِفراد ، بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في حقيقة وماهيَّة الشَّهادة الأُولىٰ ـ لكان بيان الآية الكريمة أَنْ يُعبِّر بدل : ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ بـ : « فما بلَّغتَ ولاية اللّٰـه وحاكميَّته ومقام تطبيق الأَحكام الإِلٰهيَّة ».

بل كيف لصاحب المرتبة النَّازلة ـ وهو : الشَّهادة الثَّالثة ـ إِسْقَاط صاحب المرتبة الصَّاعدة ـ وهو : الشَّهادة الأُولىٰ والثانية ـ إِذا لم تكن هذه الشَّهادات الثلاث مأخوذة بشرط المجموع ، أَو لم تكن تؤول إِلى حقيقةٍ واحدةٍ.

وعليه : فإذا وجبت أَو وجدت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ ـ وبالضرورة الْعَقْلِيَّةِ والوحيانيَّة ؛ وبمقتضىٰ ذلك الإِستلزام ـ من وجوب أَو وجود سائرها ؛ وإِذا انتفت انتفت باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما جاء هذا الأَمر على وفق القاعدة الأَوَّليَّة الْعَقْلِيَّة وحُكْم العقل هذا . وَمِنْ ثَمَّ إِذا وُجِدَ الدَّليل على وجوب ولزوم الإِتيان بالشَّهادة الثَّالثة في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله كان إِرشاديّاً لحُكْم القاعدة الأَوَّليَّة الْعَقْلِيَّة وحُكْم العقل هذا ؛ وحيث وجب ولزم بالضرورة العقليَّة والوحيانيَّة ذِكْر كلمة التوحيد ؛ أَي : الشَّهادة الأُولىٰ في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله وجب ولزم أَيضاً وبالضرورة العقليَّة والوحيانيَّة ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في تشهُّد الصَّلاة وما شاكلة ، وإِلَّا ـ أَي : إِذا لم تجب الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله وبالتَّبع لا تجب واقعاً لا بحسب الظَّاهر الشَّهادة والأولىٰ والثَّانية كما تقدَّم بيان ذلك ـ كانت ماهيَّة وحقيقة الصَّلاة وما شاكلها كالأذان والاقامة فاقدة من الأَساس لروحها وحقيقتها ومُقَوِّمها ، وهو التَّوحيد المُتمثِّل بالشَّهادات الثلاث ، وتكون العبادة خاوية ؛ ومن دون روح وحقيقة

ومُقوِّم . فالتفت ، وتدبَّر جيِّداً.

نعم ، في موارد التقيَّة وكحُكْمٍ ثانويٍّ ـ كما هو الحال في زمان سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ وزمان سائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ـ يُكتفىٰ بصورة الصَّلاة الخاوية والخالية من التوحيد ، ويُحكم بإِجزائها عن الصَّلاة المُتعلِّق بها الحُكْم الأَوَّلي ، كحال سائر موارد التقيَّة وموارد الإِضطرار ، لكن إذا زالت التقيَّة ـ كيومنا هذا ـ وزال الإِضطرار زال معه موضوع الحُكْم الثانوي ، وزال تبعاً له الحُكْم الثانوي القاضي بإِجْزَاء الصَّلاة من دون الشَّهادة الثَّالثة في ظرف التقيَّة ، والحاكم بجواز ، بل وجوب أَكل لحم الميتة إِذا خاف المُكلَّف على نفسه الهلاك جوعاً ، ويكون الحُكْم المُحَكَّم هو الحُكْمُ الأَوَّليُّ القاضي بوجوب ضَمّ الشَّهادة الثَّالثة إِلى الأُولىٰ والثانية في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله من العبادات كالأَذان والإِقامة ، ولا إِجْزَاء من دونها ، ولا يُكتفىٰ بصورة الصَّلاة وما شاكلها المُجزية في ظرف التقيَّة ، وهكذا يكون الحُكْم المُحَكَّم في حال اِرتفاع الإِضطرار لأَكل لحم الميتة هو الحُكْمُ الأَوَّليُّ القاضي بحرمة أَكل لحم الميتة. فالتفت ، وتدبَّر جيِّداً.

ثُمَّ إِنَّ بيان الآية الكريمة هذا دالٌّ أَيضاً على وجود ترابط أَكيد في مقام الإِستنباط بين بيانات ونتائج وأَحْكَام الشَّريعة والدِّين ـ أَي : بين فروع الدِّين وأُصوله ـ .

وهذه قضيَّة أُخرىٰ ينبغي أَنْ تكون بديهيَّة وجليَّة وواضحة أَيضاً ؛

ومن ثَمَّ يجب على المُسْتَنْبِط لأَحْكَام الفروع ـ ؛ كيما تكون اِستنباطاته ونتائجه وأَحْكَامه قريبة للواقع ـ أَنْ يكون مجتهداً أَيضاً في أَبواب المعارف والعقائد الإِلٰهيَّة ، وكذا العكس . وإِلَّا كانت اِستنباطاته ونتائجها وأَحْكَامها بعيدة عن الواقع . فتأَمَّل جيِّداً .

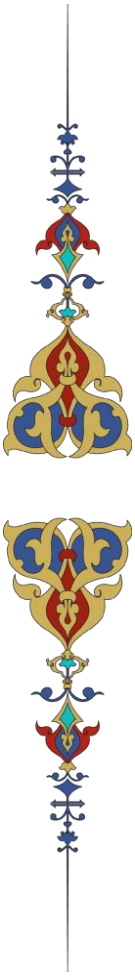

تقارن واقعي وتَكْوينِيّ بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث

الطائفة الثَّانية ، ويُمَثِّلها :

(١ / ٣) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله المُنضمّ إِليه بيان الحديث القدسي : «إنَّ مَنْ لا يؤمن بالقرآن فما آمن بالتوراة ؛ لأَنَّ اللّـه تعالىٰ أَخَذ عليهم الإِيمان بهمـا، لا يقبل الإِيمان بأَحدهما إِلَّا بالإِيمان بالآخر ، فكذلك فرض اللّـه الإِيمان بولاية عَلِيّ بن أبي طالب عليه السلام كما فرض الإِيمان بمُحَمَّد صلى الله عليه وآله ، فَمَنْ قال : آمنت بنبوَّة مُحَمَّد صلى الله عليه وآله وكفرتُ بولاية عَلِيّ بن أَبي طالب عليه السلام فمَا آمن بنبوَّة مُحَمَّد صلى الله عليه وآله ، إِنَّ اللّـه تعالىٰ إِذا بعث الخلائق يوم القيامة نادىٰ منادي ربّنا نداء تعريف الخلائق في إِيمانهم وكفرهم ، فقال : اللّـه أَكبر اللّـه أَكبر ، ومناد آخر يُنادي : معاشر الخلائق ، ساعدوه على هذه المقالة ، فأَمَّا الدهريَّة والمعطِّلَة فيخرسون عن ذلك ولا تنطق أَلسنتهم ، ويقولها سائر النَّاس ، ثُمَّ يقول المنادي : أَشهد أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّـه ، فيقول الخلائق كلّهم ذلك إِلَّا مَنْ كان يشرك باللّـه تعالىٰ من المجوس والنصارىٰ وعبدة الأَوثان ؛ فإِنَّهم يخرسون فيُبيَّنون بذلك من سائر الخلائق ، ثُمَّ يقول المنادي : أَشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رسول اللّـه ، فيقولها المسلمون أَجمعون ، ويخرس عنها اليهود والنصارىٰ وسائر المشركين ، ثُمَّ يُنادي مناد آخر من عرصات القيامة : أَلَا فسوقوهم إِلى الجنَّة ؛ لشهادتهم لمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله بالنُّبوَّة ، فإِذا النداء من قِبْل اللّـه (عَزَّ وَجَلَّ) : لا ، بل قفوهم ، إِنَّهم مسؤولون ، يقول الملائكة الَّذين قالوا سوقوهم إِلى الجنَّة ؛ لشهادتهم لمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله بالنُّبوَّة : لِـمَا يقفون يا ربّنا ؟ فإِذا النداء من قِبْل اللّـه :

قفوهم إِنَّهم مسؤولون عن ولاية عَلِيّ بن أبي طالب عليه السلام وآل محمَّد ، يا عبادي وإمائي ، إِنِّي أَمرتهم مع الشَّهادة بمُحَمَّدٍ شهادة أُخرىٰ فإذا جاؤوا بها فعظِّموا ثوابهم ، وأَكرموا مآبهم ، وإِنْ لم يأتوا بها لم تنفعهم الشَّهادة لمُحَمَّدٍ بالنُّبُوَّة ولا لي بالربوبيَّة ، فمَنْ جاء بها فهو من الفائزين ، وَمَنْ لم يأتِ بها فهو من الهالكين، قال : فمنهم من يقول : قد كنت لِعَلِيّ عليه السلام بالولاية شاهداً ولآل مُحمَّد صلى الله عليه وآله مُحبّاً ؛ وهو في ذلك كاذب ، يظنّ كذبه يُنجيه ، فيقال لهم : سوف نستشهد على ذلك عليّاً عليه السلام ، فتشهد أَنتَ يا أَبا الحسن ، فتقول : الجنَّة لأَوليائي شاهدة والنَّار لأَعدائي شاهدة ، فمَنْ كان منهم صادقاً خرجت إِليه رياح الجنَّة ونسيمها فاحتملته فأوردته إِلى أَعلىٰ غرفها ... وَمَنْ كان منهم كاذباً جاءته سموم النَّار وحميمها وظلّها الَّذي هو ثلات شعب ... فحمتله (خ. ل: فترفعه) في الهواء ، وتورده نار جهنَّم ، قال رسول اللّـه صلى الله عليه وآله : فكذلك أَنْتَ قسيم الجنَّة والنَّار ، تقول لها : هذا لي وهذا لَكِ»[1].

(٢/ ٤) ـ بيان أَمِير المُؤْمِنِينَ عليه السلام : «... وَمَنْ لم يَقِرَّ بولايتي لم ينفعه الإِقرار بنبوَّة مُحَمَّد صلى الله عليه وآله ؛ أَلا إِنَّهما مقرونان ... »[2].

(٣/ ٥) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «وإِنِّي مِنْ أَحمد بمنزلة الضوء من الضوء ...»[3].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٧ : ١٨٦ ـ ١٨٧/ ح٤٦.

(٢) المصدر نفسه ، ٢٦ : ١ ـ ٧/ ح١.

(٣) المصدر نفسه ، ٦٤ : ١٠٠/ ح١٦.

(٤/ ٦) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «**... وأَنا من رسول اللّـه صلى الله عليه وآله كالصَّنْوِ من الصَّنْوِ ، والذرع من العضد ...**»[١].

(٥/ ٧) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «**... ولقد أَقَرَّت لي جميع الأَوصياء والأَنبياء بمثل ما أَقَرَّت به لمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله ...**»[٢].

(٦/ ٨) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «**... ولقد أَقَرَّت لي جميع الملائكة والرُّوح والرُّسُل بمثلِ ما أَقَرُّوا لمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله ، ولقد حملت عَلَى مثل حمولته ، وهي حمولة الرَّبّ تبارك وتعالىٰ ...**»[٣].

(٧/ ٩) ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام: «**ليس موقف أَوقف اللّـه سبحانه نبيَّه فيه ليشهده ويستشهده إِلَّا ومعه أَخوه وقرينه وابن عمِّه ووصيّه ، ويؤخذ ميثاقهما معاً (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِما وعَلَى ذريَّتهما الطَّيبين)** »[٤].

(٨/ ١٠) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً في دعاء زمن الْغَيْبَة ؛ مُخاطباً زرارة : «**... يا زرارة ، إِنْ أَدْرَكْتَ ذلك الزَّمان فالزم هذا الدُّعاء : اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَفْسَكَ ؛ فإِنَّك إِنْ لم تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لم اعرف نَبيّكَ ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي رسولكَ ؛ فإِنَّكَ إِنْ لم**

---

(١) بحار الأَنوار ، ٤٠ : ٣٤٢.

(٢) المصدر نفسه ، ٣٩ : ٣٤٣/ ح١٥. بصائر الدَّرجات : ٥٣ ـ ٥٤.

(٣) بحار الأَنوار ، ٣٩ : ٣٤٤/ ح١٦. بصائر الدَّرجات : ٥٤. أُصول الكافي ، ١/ ١٩٧.

(٤) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٢٩٦/ ح٦٠. كنز الفوائد : ٢١٤ ـ ٢١٥.

تُعَرِّفْنِي رَسُولَكَ لم اعرف حُجَّتَكَ ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي حُجَّتَكَ ؛ فإِنَّكَ إِنْ لم تُعَرِّفْنِي حُجَّتَكَ ضَلَلْتُ عَنْ ديني ...»[1].

ودلالة الجميع ـ لا سيما بيان قوله تعالىٰ : «**إِنِّي أَمرتهم مع الشَّهادة بِمُحَمَّدٍ شهادة أُخرىٰ ، فإذا جاؤوا بها فعظِّموا ثوابهم ، وأَكرموا مآبهم ، وإِنْ لم يأتوا بها لم تنفعهم الشَّهادة لِمُحَمَّدٍ بالنُّبُوَّة ولا لي بالربوبيَّة**» ، وبيانه (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : «... **وَمَنْ لم يَقِرَّ بولايتي لم ينفعه الإِقرار بنبوَّة مُحَمَّد** ﷺ ؛ **أَلَا إِنَّهما مقرونان**» ـ واضحة عَلَى ذلك الترابط التَّكْوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين واقع الشَّهادات الثلاث المُندك بعضها بحقيقة بعضها الآخر ؛ والمأخوذة إِثباتاً بشرط المجموع ؛ لأَنَّ واقع الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ تؤول وداخلة تكويناً في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ وَأَحَد أَركانها الثَّلاثة ، بل أَحَد رُكْنَيها ، ومِنْ ثَمَّ يلزم أَخذها ـ في عَالَمَ الإِثبات ـ بشرط المجموع ؛ لضرورة عدم إِمكان التَّفكيك ـ في عَالَمَ الثبوت ـ بين الشيء وأَركان حقيقته ، فلذا يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام . وَمِنْ ثَمَّ إِذا وُجِدَت رواية تذكر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية من دون ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة فدليل عَلَى صدورها في ظرف التقيّة . فالتفت ، وتأَمَّل جَيِّداً.

وعليه : فإِذا وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ،

---

(١) بحار الأَنوار ، ٥٢ : ١٤٦ ـ ١٤٧/ ح٤٦. كمال الدين ، ٢: ١٢. الكافي، ١ : ٣٣٧ ـ ٣٤٢. غيبة النعماني: ٨٦ ـ ٨٧. غيبة الشَّيخ: ٢١٧.

وإذا انتفت اِنتفت باقيها ؛ من دون حاجة إلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما جاء هذا الأَمر عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ، وحُكْم العقل . وَمِنْ ثَمَّ إذا وُجِدَ دليل حَاكِم بوجوب ولزوم الاِتيان بهذه الشَّهادات الثَّلاث بشرط المجموع في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله كان دليلاً اِرشاديّاً لحُكْم القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ولحُكْم العقل هذا.

وحيث وجب ولزم بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ذِكْر كلمة التَّوحيد ؛ أَي : الشَّهادة الأُولىٰ في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله وجب ولزم أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ، وإِلَّا ـ أَي : إذا لم تجب الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله وبالتبع لا تجب واقعاً لا بحسب الظَّاهر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية كما تقدَّم بيان ذلك ـ كانت ماهيَّة وحقيقة الصَّلاة وما شاكلها كالأَذان والاقامة فاقدة من الأَساس لروحها وحقيقتها ومُقوِّمها ؛ وهو التَّوحيد المُتمثِّل بالشَّهادات الثَّلاث ، وتكون العبادة خاوية ومن دون روح وحقيقة ومُقوِّم . فالتفت ، وتدبَّر جيداً.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينَما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما اِنتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ، بعدما جاءت هذه القضيَّة عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ، وَعَلَى وفق حُكْم العقل في المقام.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ذلك الاستلزام ، وما تقدَّم من بيانات وبراهين ، بل وما سيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد من دون فرق ، بل لا يحتاج ذلك الوجوب ـ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وَعَلَى وفق حُكْم العقل ـ إِلى دليلٍ خاصٍّ ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كَذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتقديساً وتمجيداً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه المُسمَّىٰ جَلَّ جَلَالُهُ ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ،

وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهَاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته.

الشَّهادةُ الثَّالثة شرطٌ مِنْ شُروطِ الشَّهادة الأُولى

الشَّهادة الثَّالثة تستلزم الشَّهادة الأُولى ومن شروطها

الطائفة الثَّالثة، ويُمَثِّلها:

(١/ ١١) ـ بيان الإِمام الرِّضا عليه السلام ، في حديث السلسلة الذهبيَّة ، عن إِسحاق بن راهويه ، قال : «**لَـمَّا وافىٰ أَبو الحسن الرِّضا عليه السلام نيسابور أَراد أَنْ يخرج منها إِلى المأمون اجتمع عليه أَصحاب الحديث فقالوا له : يابن رسول اللَّـه ، ترحل عنَّا ولا تُحَدِّثنا بحديثٍ فنستفيده مِنْكَ ـ وكان قد قعد في العماريَّة ـ فأطلع رأسه وقال : سمعتُ أَبي موسىٰ بن جعفر يقول : سمعتُ أَبي جعفر بن مُحَمَّد يقول : سمعتُ أَبي مُحَمَّد بن عَلِيّ يقول : سمعتُ أَبي عَلِيّ ابن الحسين يقول : سمعتُ أَبي الحسين بن عَلِيّ بن أَبي طالب يقول : سمعتُ أَبي أَمِير المُؤْمِنِينَ عَلِيّ بن أَبي طالب ـ عليهم السلام ـ يقول : سمعتُ رسول اللَّـه صلى الله عليه وآله يقول : سمعتُ جبرئيل يقول : سمعتُ اللَّـه جل جلاله يقول : لا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه حصني فَمَنْ دَخَلَ حصني أَمِنَ عذابي. [قال] : فَلَمَّا مَرَّت الرَّاحلة نادانا : بشروطها ، وأَنا من شروطها**» [1].

ودلالته ـ كدلالة سوابقه ـ قد اِتَّضحت أَيضاً ؛ فإِنَّها دالَّة عَلَى ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ؛

---

(١) بحار الأَنوار ، ٣ : ٧ / ح١٦.

المُندَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ؛ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جملة أَطرافها ، لَا عَلَى نحو اللِّزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في الجميع ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع ، ومِنْ ثَمَّ لو لم يقرَّ المخلوق بولاية أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) وبإِمامتهم وحاكميَّتهم الإِلٰهيَّة ، وبطاعتهم ، وبحصريَّة مقام تطبيق الأَحكام الإِلٰهيَّة بهم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ؛ فلم يعتقد ولم يقرَّ بالشَّهادة الثَّالثة لَـمَا وَحَّدَ باريه تعالىٰ ، ولَـمَا اعتقد به ﷻ وبسَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ وبرسالته وإِنْ اعتقد بالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وأَقَرَّ بهما ، فلا ينتفع المُعتقِد والمُقِرَّ بهما قيد اِنملة ؛ لكونهما يكونا من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها، وهو : (مجموع الشَّهادات الثلاث) ، فإِذا حصل المجموع واعتقد وأَقَرَّ المخلوق بمجموع هذه الشَّهادات الثَّلاث ولم يُفَرِّق بينها ؛ فقد اعتقد وأَقَرّ بالشَّهادة الأُولىٰ ـ كالثَّانية والثَّالثة ـ ، وإِذا انتفت إِحداها انتفىٰ سائرها. وإِلى هذا الاستلزام يُشير بيانه (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : «**وَأَنا مِنْ شروطها**» ، أَي : أَنَّ الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ مِنْ شروط الشَّهادة الأُولىٰ تكويناً.

بل حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ؛ وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ،

ومِنْ ثَمَّ إذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق واعتقاده أَو في اقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلابُدَّ مِنْ حصول نفس ذلك الخلل والاختلال تكويناً في معرفته واعتقاده واقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل أَو الاِختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي : (التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والتَّوحيد في مقام الصِّفات والأَسمآء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة) ، بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُرَكَّبة من ركنين ؛ بعدما كان المُختار وما قامت عليه البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفات الإِلٰهيَّة ـ ذاتيَّة كانت أَم فعليَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّة ، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، وَمِنْ ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة مِنْ رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الإِلٰهيَّة المُقدَّسة ، والآخر : التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والاِختلال المعرفي الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة والنَّافي لها يكون خللاً واختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من ركنيِّ الشَّهادة الأُوْلىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين مِنَ الأَساس ، وتصير حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثلاث فلا بُدَّ من وجوب أَو وجود سائرها بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ، وأَينما

اِنتفت إِحداها فلا بُدَّ من اِنتفاء الباقي بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة أَيضاً.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ذلك الاستلزام ، وما تقدَّم من بيانات ـ ذِكْر الشَّهادة الثالثة في تلك الموارد من دون فرق ، بل لا يحتاج ذلك الوجوب ـ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة ـ إِلى دليلٍ خاصٍّ ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كَذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للّـه المُسمَّىٰ جل جلاله ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ،

وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهَاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

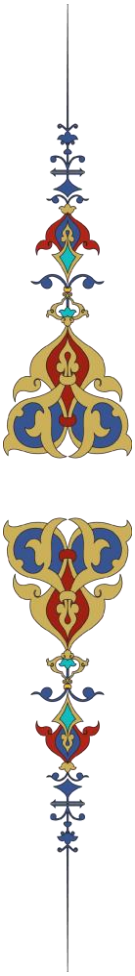

قَرنُ الشَّهادات الثَّلاث في فِطَر المخلوقات

الْفَطرَةُ أَمْرٌ مُركَّبٌ من أَركان التَّوحيد الثَّلاثة وهي الدِّين الخالص

الطائفة الرَّابعة، ويُمَثِّلها:

(١ / ١٢) ـ بيان تفسير الإمام الصَّادق (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) لبيان قوله تعالىٰ: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[١]، عن هشام بن سالم قال: «قلتُ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾، قال: التَّوحيد»[٢].

بيان تفسيره عليه السلام أيضاً، عن زرارة، قال: «في قول اللَّـه عزّ وجلّ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾، قال: فَطَرَهم عَلَى التَّوحيد»[٣].

جمعاً بينهما وبين بيان تفسير الإمام الباقر عليه السلام: «في بيان قوله: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ قال: هو لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه، مُحَمَّد رسول اللَّـه ـ صلى الله عليه وآله ـ، عَلِيٌّ أَمِير الْمُؤْمِنِينَ ـ عليه السلام ـ إِلى هٰهنا التَّوحيد»[٤].

ودلالتها قد اِتَّضَحَت؛ فإِنَّ البيان الأَوَّل والثَّاني يُثبتان: أَنَّ الفطرة المغروزة في ذات المخلوق ـ سواء كانت ذاتيَّة أَم عقليَّة، وهي دين اللَّـه

---

(١) الروم: ٣٠.

(٢) بحار الأَنوار، ٣: ٢٧٧/ ح٥.

(٣) المصدر نفسه/ ح٦.

(٤) المصدر نفسه/ ح٣.

الحنيف ـ هي : (التَّوحيد). والبيان الثَّالث يُفَصِّل ذلك الإِجمال ؛ وأَنَّ الفطرة، وهي التَّوحيد عبارة عن أَركانٍ ثلاثةٍ : الأَوَّل : هو الشَّهادة الأُولىٰ. والثَّاني: هو الشَّهادة الثَّانية. والثَّالث : هو الشَّهادة الثالثة. ومعناه : ما تقدَّمت الإِشارة إِليه في البرهان العقليِّ الْأَوَّل وَالثَّانِي المُتقدِّمين ـ لاسيما البرهان الثَّاني ـ والكاشفين عن ذلك الترابط الوثيق والإِقتران الأَكيد بين هذه الشَّهادات الثَّلاث ، والمُندَك بعضها بالآخَر ، والمأخوذة في عَالَم الإِثبات بشرط المجموع بحيث إِذ ذُكِرَ إِحداها في موردٍ فلا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ سائرها ، وإِذا اِنتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ مِنْ انتقاء باقيها.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ؛ فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، ومِنْ ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق واعتقاده أَو في اقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلا بُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والإِختلال في معرفته بالشَّهادة الأُولىٰ وفي اِعتقاده واقراره بها ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والإِختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي : (التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة المُقَدَّسَة ، والتَّوحيد في مقام الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة) ، بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُرَكَّبة من ركنين ؛ بعدما كان المُختار وما قامت عليه البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات

الإِلٰهيَّة ـ ذاتيَّة كانت أَم فعليَّة ـ أَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، ومِنْ ثَمَّ تكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة مِنْ رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والآخَر : التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والإِختلال المعرفيّ الحاصل لدىٰ المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً واختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من ركنيِّ الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد مُنتفية مِنْ باب السَّالبة بانتقاء موضوعها.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ من وجوب أَو وجود سائرها بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ، وأَينما اِنتفت إِحداها في موردٍ ، فلا بُدَّ من اِنتفاء باقيها في ذلك المورد بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة أَيضاً.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلَاة وما شاكله ذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ذلك

الاستلزام ، وما تقدَّم من البراهين العقليَّة والبيانات الوحيانيَّة ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ، من دون فرق ، بل لا يحتاج ذلك إلى دليلٍ خاصٍّ ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إلٰهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للّـه الْمُسمَّىٰ جل جلاله ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام الْمُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإلٰهيَّة الأَزَليَّة الْمُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

مَنْ لَمْ يقرَّ بالشَّهادة الثَّالثة فَلَيْسَ مِنَ الإِسلام في شَيءٍ

الطائفة الخامسة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ١٣) ـ بيان سيِّد الأَنبياء ﷺ : « **صِنْفَان مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لهم في الإِسلام من نصيب : المرجئة والقدرية**»[١].

جمعاً بينه وبين بيان أَمير المؤمنين (صلوات اللّـه عليه) : «... **المرجئة والقدريَّة والخوارج وغيرهم النَّاصبة يقرُّن لِمُحَمَّدٍ ﷺ ، لَيْسَ بينهم خلاف ، وهم مختلفون في ولايتي ...**»[٢].

ودلالتهما عَلَى ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد في عَالَمَ الثبوت بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث قد اِتَّضحت ؛ والمُندَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة في عَالَمَ الاِثبات بشرط المجموع ، والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ؛ ومن كافَّة أَطرافها ـ إِلَّا ما خرج بالتَّخصُّص أَو الدَّليل الخاصّ ـ ، لا عَلَى نحو اللزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في سائرها ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع، وَمِنْ ثَمَّ نفىٰ البيان الأَوَّل ـ وهو بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ ـ صفة الإِسلام عن

---

(١) بحار الأَنوار ، ٥ : ١١٨ / ح٥٢. مختصر البصائر : ٣٥٤/ ح٣٨٨ ـ ١٣. عقاب الأَعمال: ٢٥٢/ ح٣.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٣ / ح١.

المرجئة والقدريَّة ، ولازمه : أَنَّه ﷺ حَكَم بعدم اعتقادهم وعدم اقرارهم من الأَساس بالشَّهادات الثَّلاث ـ لا سيما الأُولىٰ والثَّانية ـ ، وأَثبت البيان الثَّاني ـ وهو بيان أَمِير المُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) ـ : أَنَّ الخلاف بين الفرقة المُحِقَّة وَمَنْ خالفها ، كالمرجئة والقدريَّة ليس في الشَّهادة الأُولىٰ أَو الثَّانية ، وإِنَّما في الشَّهادة الثَّالثة ، ومعناه : ما تقدَّم ؛ وأَنَّ هذه الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة ـ في عَالَم الإِثبات ـ بشرط المجموع ؛ بحيث إِذا لم يتحقَّق أَحَدها لم يتحقَّق الباقي وإِنْ اعتقد وأَقَرَّ به المخلوق.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ، بل رأس هرم الأَفعال الإِلٰهيَّة العظمىٰ بعد نبوَّة سيِّد الأَنبياء ﷺ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهَادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فلذا يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ مِنْ باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، وَمِنْ ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق أَو في اِعتقاده أَو في إِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلا بُدَّ مِنْ حصول نفس ذلك الخلل والإِختلال في معرفته واِعتقاده وإِقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والاختلال في عَالَم الثبوت والواقع صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة واقعاً مِنْ أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي : (التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والتَّوحيد وفي مقام الصِّفَات والأَسمآء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال (الإِلٰهيَّة) ، بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُرَكَّبة مِنْ رُكنين ؛ بعدما كان المُختار وما

قامت عليه البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ـ ذاتيَّة كانت أَم فعليَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّةٌ ، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، وَمِنْ ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة مِنْ رُكنين: أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْمُقَدَّسَة ؛ فاللَّـه ـ الْمُسَمَّىٰ ـ ﷻ : أَحَدٌ وواحدٌ ، وصَمَدٌ، ولم يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَد، ولا شريك ولا ضَدّ ولا نِدّ ولا كفؤ له في ذاته الْمُقَدَّسَة. الآخَر : التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ؛ فاللَّـه ـ الْمُسَمَّىٰ ـ تقدَّس ذِكْره : أَحَدٌ وواحِدٌ ، وَصَمَدٌ ، وَلَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَد ، ولا شريك ولا ضِدَّ ولا نِدّ ولا كفؤ له في أَفعاله الْمُقَدَّسَة. فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والإِختلال المعرفي الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة يكون خللاً واختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من رُكني الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد في حَقِّ المخلوق من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها ؛ وإِنْ اعتقد وَأَقَرَّ بهما المخلوق ـ كالمرجئي والقدري ـ فتنتفي تبعاً لهما صفة الإِسلام عن المخلوق.

وَعَلَى هذا قس الضِّدّ ؛ فإِنَّه مع محافظة المخلوق عَلَى عدم اخلاله واختلاله المعرفي في الشَّهادة الثالثة ، واعتقاده واقراره بمجموع أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، ومحافظته عَلَى محبَّته وموالاته وطاعته لهم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، ومع عدم اخلاله واختلاله المعرفي أَيضاً في الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ، واعتقاده واقراره بهما ، ومع محافظته عَلَى محبَّته وموالاته وطاعته للَّـه تعالىٰ

ولسيِّد الأَنبياء ﷺ فمصيره ومصير أَعماله يتلبَّس بالتَّوحيد ، وينطبق عليه عنوان الإِسلام والإِيمان ويشمله رِضا الرَّحمٰن ، ويُورَث الجنَّة خالداً فيها.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وجدت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث فلابُدَّ من وجوب أَو وجود سائرها بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ، وَأَينما اِنتفت إِحداها فلابُدَّ من اِنتفاء باقيها بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة أَيضاً.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم ، بل وما سيأتي (إِنْ شآء اللّـه تعالىٰ) من براهين عقليَّة ووحيانيَّة ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد من دون فرق ، بل لا يحتاج وجوبها إِلى دليلٍ خاصٍّ بعدما جاءت عَلَى وفق القاعدة ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْرِ الشَّهاد الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه الْمُسمَّىٰ ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام الْمُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهَاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة الْمُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

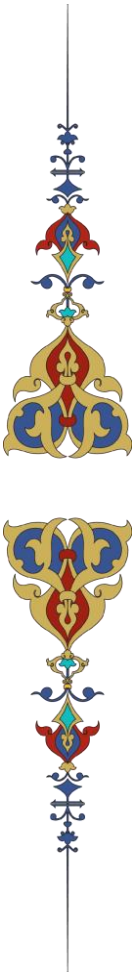

عدم الاِتيان بالشَّهادة الثَّالثة جاهليَّة أُولى

الطائفة السَّادسة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ١٤) ـ بيان الإِمام الباقر عليه السلام ، عن الفضيل بن يسار ، قال : «**نظر إِلى النَّاس يطوفون حول الكعبة فقال: هكذا كانوا يطوفون في الجاهليَّة ، إِنَّما أُمروا أَنْ يطوفوا ثُمَّ ينفروا إِلينا ، فيعلمونا ولايتهم ، ويعرضون علينا نصرهم، ثُمَّ قرأ هذه الآية : ﴿فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾[1] فقال : آل مُحَمَّد آل مُحَمَّد ، ثُمَّ قال : إِلينا إِلينا**»[2].

(٢/ ١٥) ـ بيانه عليه السلام ، عن الفضيل أَيضاً ، قال : «**دخلتُ مع أَبي جعفر عليه السلام المسجد الحرام وهو مُتكئ عَلَيَّ فنظر إِلى النَّاس ونحن عَلَى باب بني شيبة ، فقال : يا فضيل ، هكذا كان يطوفون في الجاهليَّة ، لا يعرفون حقّاً ولا يدينون ديناً ، يا فضيل ، انظر إِليهم مُكِبِّين عَلَى وجوههم لعنهم اللَّـه مِنْ خلق مسخور بهم ، مُكِبِّين عَلَى وجوههم ، ثُمَّ تَلَا هذه الآية : ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾[3] ؛ يعني : واللَّـه عَلِيّاً عليه السلام والأَوصياء ... أَمَا واللَّـه يا فضيل ، ما**

---

(١) إبراهيم : ٣٧.

(٢) بحار الأَنوار ، ٦٥ : ٨٧/ ح١٢. العياشي ، ٢ : ٢٣٤.

(٣) الملك : ٢٢.

للّـه (عَزَّ ذِكْره) حاجّ غيركم ، ولا يغفر الذُّنوب إِلَّا لكم ، وَلَا يتقبَّل إِلَّا منكم ...»[١].

(٣/ ١٦) ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام ، عن عبد الرحمٰن بن كثير ، قال : «حججتُ مع أَبي عبد اللّـه عليه السلام فلَمَّا صرنا في بعض الطريق صعد على جبل؛ فأشرف فنظر إلى النَّاس فقال : **ما أكثر الضجيج وأَقلّ الحجيج!** فقال له داود الرقي : يابن رسول اللّـه ، هل يستجيب اللّـه دعاء هذا الجمع الَّذي أَرىٰ ؟ **قال : ويحك يا با**[٢] **سليمان ! إِنَّ اللّـه لا يغفر أَنْ يشرك به ، إِنَّ الجاحد لولاية عَلِيّ عليه السلام كعابد وثن...»**[٣].

(٤/ ١٧) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «**لو أَنَّ عدوَّ عَلِيّ جاء إِلى الفرات وهو يزخُّ زخيخاً قد أَشرف ماؤه عَلَى جنبتيه فتناول منه شربة ، وقال : بسم اللّـه ، وإِذا شربها**[٤] **قال : الحمد للّـه ، ما كان ذلك إِلَّا ميتة أَو دماً مسفوحاً أَو لحم خنزير**»[٥].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٤ : ٣١٤ ـ ٣١٥/ ح١٩. روضة الكافي : ٢٨٨ ـ ٢٨٩.

(٢) خ . ل : (يا أَبا).

(٣) بصائر الدرجات ، ٢ : ١٩٠ ـ ١٩١/ ح١٢٨٥ ـ ١٥.

(٤) في المصدر : (فإِذا شربها).

(٥) بحار الأَنوار ، ٢٧ : ٢١٦ ـ ٢١٩/ ح٣. أَمالي الصدوق : ٣٩٠.

(٥/ ١٨) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً ، عن الحارث بن المغيرة قال : «**قلتُ لأَبي عبدالله عليه السلام: قال رسول اللَّـه صلى الله عليه وآله : مَنْ مات لا يعرف إِمامه مات ميتة جاهليَّة، قال : نعم. قلتُ: جاهليَّة جهلاء أَو جاهليَّة لا يعرف إِمامه ؟ قال : جاهليَّة كفر ونفاق وضلال**»[1].

ودلالتها قد اِتَّضَحَت أَيضاً ؛ فإِنَّها ناظرة إِلى ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُندَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة في عَالَم الإِثبات والدلالة بشرط المجموع ، والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جملة أَطرافها ـ إِلَّا ما خرج بالتخصُّص أَو الدَّليل الخاصّ ـ لا عَلَى نحو اللُّزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خَلَل أَو اِختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة فلا بُدَّ من حصوله في الجميع ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع ، وَمِنْ ثَمَّ لولا اعتقاد واقرار المخلوق بولاية أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) وإِمامتهم وحاكميَّتهم الإِلٰهيَّة ، واعتقاده واقراره بالشَّهادة الثَّالثة ، وطاعته لهم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) لكانت عباداته ـ كحَجِّة ـ كعبادات أَصحاب الجاهليَّة الأُولىٰ ، وحاله وحال بدنه مِنْ حيث النَّجاسة والرجاسة كحالهم وحال أَبدانهم من دون فرق ؛ لِانتقاء مُقتضي الطَّهارة

(١) بحار الأَنوار ، ٨ : ٣٦٢ / ح٣٩. الكافي ، ١ : ٣٧٧.

وهو التَّوحيد ، بعدما لم يتحقَّق من الأَساس ، وإِنْ اعتقد المخلوق وأَقرَّ بالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ، بل رأس هرم الأَفعال الإِلٰهيَّة العظمىٰ بعد نبوَّة سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فلذا يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، ومن ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق أَو في اِعتقاده أَو في إِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلا بُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والاِختلال في معرفته واعتقاده واقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والاِختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، بل من رُكنين ـ كما هو المختار ـ : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلَهِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والآخَر : التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والاختلال المعرفيّ الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً أَو اختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من ركنيِّ الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

وَعَلَى هذا قس الضَّدّ ؛ فإِنَّه مع محافظة المخلوق عَلَى عدم اخلاله واختلاله المعرفي في الشَّهادة الثَّالثة والثَّانية ، واعتقاده واقراره بهما ، ومع

المحافظة عَلَى محبَّته وموالاته لسَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِمْ) ، ومع عدم اخلاله واختلاله المعرفيّ أَيضاً في الشَّهادة الأُولىٰ ، واعتقاده واقراره بها ، ومع المحافظة عَلَى محبَّته وموالاته للَّـه تعالىٰ فمصيره ومصير أَعماله يؤول إِلى رضا الرَّحْمٰن ووراثة الجنان خالداً فيها.

نعم ، لَـمَّا لَمْ يكن بين اتباع المذاهب والفرق الإِسلامية خلاف واختلاف في الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ، وإِنَّما حصل ذلك في الشَّهادة الثَّالثة صبَّت بيانات الوحي الشَّريف نظرها في المقام عليها.

بل لو لم تكن حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ومن ذاتيَّاتها وَأَحد ركنيها بحيث إِذا سُلِبَت لزم سلب وانتقاء الشَّهادة الأُولىٰ من الأَساس ، وتكون ـ الشَّهادة الأُولىٰ ـ من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها كيف استلزم عدم موالاة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِمْ) ، وعدم الإِعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّالثة أَنْ لا تُقبل أَعمال العبد ويكون حاله وحال أَعماله كحال وأَعمال أَصحاب الجاهليَّة الأُولىٰ ، وفعل أَحَدهم كعابد وثن ، وحال أَبدانهم من حيث النجاسة والرجاسة ؛ كحال أَبدانهم من دون فرق.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ

وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث فلابُدَّ من وجوب أَو وجود سائرها بالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ، وأَينما اِنتفت إِحداها فلا بُدَّ من اِنتفاء باقيها بالضرورة العقليَّة والوحيانية أَيضاً.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد من دون فرق ، بل لا يحتاج ذلك إِلى دليلٍ خاصٍّ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وحُكم العقل ـ وإِذا وُجِدَ الدليل الخاص فهو دليلٌ اِرشاديٌّ لهذه القاعدة ولهذا الحُكْم العقليّ ـ ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وَذِكْراً إِلٰهيّاً، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للّـه الْمُسمَّىٰ ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب

والكلام المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهَاً إليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته.

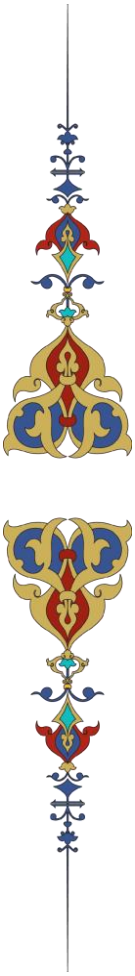

الشَّكَ في الشَّهادة الثَّالثة كفرٌ باللَّه تعالى خطيرٌ جِدّاً

التَّقصير في الشَّهادة الثَّالثة شِرْكٌ عظيمٌ

الطائفة السَّابعة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ١٩) ـ بيان الحديث القدسي ؛ مُخاطباً (جَلَّ قُدْسه) سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في حادثة المعراج : «... **يا مُحَمَّد ... وعزَّتي وَجَلَالي ، لو لقيني جميع خلقي يَشُكُّونَ فيكَ طرفة عين ، أَو يبغضون صفوتي من ذُرِّيَّتكَ لادخلنَّهُم ناري ولا أُبالي ...**»[١].

(٢/ ٢٠) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : «**المُخَالِف لِعَلِيٍّ ، بعدي كافر ، والشَّاكّ به مُشْرِك مغادر ، والمُحِبّ له مؤمن صادق ، والمبغض له مُنافق ، والمُحارب له مارق ، والرَّادّ عليه زاهق ، والمقتفي لأَثره لاحق**»[٢].

(٣/ ٢١) ـ بيانه صلى الله عليه وآله ، في وصيَّته لابن عبَّاس الواردة في حَقِّ أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ): «... **يابن عبَّاس ، إِحذر أَنْ يدخلكَ شَكٌّ فيه ؛ فَإِنَّ الشَّكَّ فِي عَلِيَّ كفرٌ باللَّـه تعالىٰ**»[٣].

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٨ : ٣٩٥ ـ ٣٩٧ / ح١٠٠. اليقين في أُمرة أَمير المؤمنين عليه السلام: ٨٩ ـ ٩١.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٧ : ٢٢٦ / ح٢٢. مشارق الأَنوار: ٨.

(٣) بحار الأَنوار ، ١٦ : ٣٢٠ / ح٧. مجالس ابن الشَّيخ: ٦٤ ـ ٦٥. فضائل شاذان ابن جبرئيل: ٥ـ ٧. الروضة: ١٥٦.

(٤/ ٢٢) ـ بيانه ﷺ مُخاطباً أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : «**يا عَلِيّ ، أَنْتَ خير البشر ، لَا يَشُكّ فيكَ إِلَّا كافر**»[١].

(٥/ ٢٣) ـ بيانه ﷺ مُخاطباً أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) أَيضاً : «**... ولقد ضَلَّ مَنْ ضَلَّ عنكَ ، ولن يهتدي إِلى اللَّـه مَنْ لم يهتدِ إِليكَ وإِلى ولايتكَ ...**»[٢].

(٦/ ٢٤) ـ بيانه ﷺ أَيضاً : «**... مَنْ آمن بِنَا آمن باللَّـه ، وَمَنْ رَدَّ علينا رَدَّ عَلَى اللَّـه ، وَمَنْ شَكَّ فينا شَكَّ في اللَّـه ، وَمَنْ عَرَفنا عرف اللَّـه ، وَمَنْ تولَّىٰ عنَّا تَوَلَّىٰ عن اللَّـه ، وَمَنْ أَطَاعَنا أَطَاع اللَّـه ...**»[٣].

(٧/ ٢٥) ـ بيانه ﷺ الوارد في حَقِّ أَهل البيت (صلوات اللَّـه عليهم) أَيضاً : «**... والانكار لفضائلهم هو الكُفر**»[٤].

(٨/ ٢٦) ـ بيانه ﷺ أَيضاً : «**... ونحن الوسيلة إِلى اللَّـه ، والوصلة إِلى رضوان اللَّـه ...**»[٥].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٣٠٨ / ح٧٢. المحتضر: ١٥١.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٤ : ٦٥ / ح٤٩.

(٣) المصدر نفسه ، ٢٥ : ٢٢ ـ ٢٣/ ح٣٨. رياض الجنان : (مخطوط).

(٤) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ٣٦٦ / ح٧. مختصر البصائر: ١٠٦ ـ ١٠٧. الخرائج والجرائح: ٢٤٧.

(٥) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ٢٢ ـ ٢٣ / ح٣٨. رياض الجنان: (مخطوط).

(٩/ ٢٧) ـ بيان أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) في وصيَّته لكميل ابن زياد رحمه الله: «... **لا تأخذ إِلَّا عَنَّا تكن مِنَّا ، يا كُمَيل ، ما مِنْ حَرَكةٍ إِلَّا وأَنْتَ محتاج إِلى معرفة ... إِنَّما المؤمن مَنْ قال بقولنا ، فَمَنْ تخلَّفَ عَنَّا قصر عنَّا، وَمَنْ قصر عنَّا لم يلحق بِنا ، وَمَنْ لم يكن معنا ففي الدَّرْكِ الأَسفل مِنَ النَّار...**»[١].

(١٠/ ٢٨) ـ بيان خطبة فاطمة الزهراء عليها السلام في أَحداث السَّقيفة: «... **أَيُّها المسلمون ... وأَشْرَكتُم بعد الإِيمان؟ ...**»[٢].

(١١/ ٢٩) ـ بيان الإِمام زين العابدين عليه السلام: «... **وَمَنْ لم يكن معنا فَلَيْسَ مِنَ الإِسلَام في شيءٍ ...**»[٣].

(١٢/ ٣٠) ـ بيان الإِمام الباقر في حَقِّ أَمِير الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِما) : «... **والرَّادَ عليه في صغيرةٍ أَو كبيرةٍ عَلَى حَدِّ الشِّرك باللَّـه ...**»[٤].

(١٣/ ٣١) ـ بيان عليهما السلام عليه السلام أَيضاً: «... **سوآء عَلَى مَنْ خَالَف هذا الأَمر صَلَّىٰ أَو زنا**»[٥].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٧٤ : ٢٦٩.

(٢) الاحتجاج ، ١ : ١٣٨ ـ ١٤٠.

(٣) بحار الأَنوار ، ٢٣ : ٣١٣ / ح٢٠. تفسير فرات: ١٠٣ ـ ١٠٤.

(٤) بحار الأَنوار ، ٣٩ : ٣٤٤ / ح١٦.

(٥) المصدر نفسه ، ٢٧ : ٢٣٥ / ح٥٠. ثواب الأَعمال: ٢٠٣.

(١٤/ ٣٢) ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام: «**إِنَّ النَّاصب لَنَا أَهْل الْبَيْتِ لَا يُبَالِي صام أَم صَلَّىٰ ، زنا أَم سرق ، إِنَّه فِي النار، إِنَّه فِي النَّار**»[١].

(١٥/ ٣٣) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً: «**مَنْ دان اللَّـه بغير سماعٍ مِنْ عَالِمٍ صَادِقٍ أَلزمه اللَّـه التيه إِلى الفناء ، وَمَنْ ادَّعىٰ سماعاً مِنَ غير الباب الَّذي فتحه اللَّـه لخلقه فهو مشركٌ ، وذلك الباب هو الأَمين المأمون عَلَى سرِّ اللَّـه المكنون**»[٢].

(١٦/ ١٨٣٤) ـ بيان زيارة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) الجامعة: «... **الرَّاغب عنكم مَارِق ، واللَازِم لَكُم لَاحِق ، والمُقَصِّر عَنْكُم زَاهِق** ...»[٣].

ودلالة الجميع قد اِتَّضحت أَيضاً ؛ فإِنَّها دالَّة عَلَى ذلك التَّرابط التَّكْوينِيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثلاث ؛ المُندَك بعضها بالآخرة ، والمأخوذ في عَالَمَ الإِثبات والدلالة بشرط المجموع ، والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جملة أَطرافها ـ إِلَّا ما خرج موضوعاً وبالتَّخصُّص أَو بالدَّليل الخاصّ ـ لَا عَلَى نحو اللزوم ومِنْ

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٧ : ٢٣٥ / ح٥١. ثواب الأَعمال: ٢٠٣.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢ : ١٠٥ / ح٦٨.

(٣) المصدر نفسه ، ١٠٢ : ١٥٠.

طَرَفٍ واحدٍ ، فلذا إذا حَصَلَ لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ مِنْ حصوله في الجميع ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع ، وَمِنْ ثَمَّ لولا اِعتقاد واِقرار المخلوق بولاية أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) واِعتقاده واقراره بإِمامتهم وحاكميَّتهم الإِلٰهيَّة ومقام تطبيق الأَحكام الإِلٰهيَّة ، واِعتقاده واِقراره بالشَّهادة الثَّالثة ، وطاعته لهم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) لكانت عباداته ـ كصلاته وصومه ـ كسرقته وزناه وعبادته للأَوثان ؛ لِانتفاء موضوع العبادة ، وهو التَّوحيد ، والمنتفي بانتفاء أَحَد أَركانه الثَّلاثة ؛ المُتَمَثِّل في الشَّهادة الثَّالثة ، وَمِنْ ثَمَّ تكون العبادة في حقِّه مِنْ باب السَّالبة بانتفاء موضوعها وإِنْ اعتقد وأَقَرَّ بالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ؛ لكون الثَّلاث أُخِذَت بشرط المجموع. فالتفت.

بل حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثانية ـ في عَالَم الثبوت والواقع فعلٌ إِلٰهيٌّ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ؛ وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ مِنْ باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، ومِنْ ثَمَّ إِذا حَصَلَ خلل أَو اختلال في معرفة المخلوق أَو في اِعتقاده أَو في اِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلا بُدَّ مِنْ حصول نفس ذلك الخلل والاختلال في معرفته وفي اِعتقاده وفي اِقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والاختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة مِنْ أَركانٍ ثلاثةٍ ، بل مِنْ رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في

مقام الذَّات الْإِلَهِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والآخر : التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة . فالتفت . وحيث إِنَّ الخلل والاختلال المعرفي الحاصل مِنَ المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً أَو اِختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني مِنْ رُكْنيِّ الشَّهادة الأُوْلىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

بل لو لم يكن ما ذكرناه حَقّاً ـ وأَنَّ الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة بشرط المجموع ، بل أَنَّ حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ومن ذاتيَّاتها وَأَحَد رُكْنَيها بحيث إِذا سُلبت يلزم سلب وانتفاء الشَّهادة الأُولىٰ مِنَ الأَساس ، وتكون الشَّهادة الأُولىٰ مِنْ باب السَّالبة بانتفاء موضوعها ـ كيف استلزم عدم موالاة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِمْ) ، وعدم الاعتقاد وعدم الاقرار بالشَّهادة الثَّالثة كُلّ هذه العناوين والأَوصاف الَّتي أَصحرت بها بيانات الوحي في المقام ، والواردة في حَقِّ المخالفين لهم (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِمْ) والمنكرين للشَّهادة الثَّالثة ، كبيان قوله ﷺ : « **المُخَالِف لِعَلِيٍّ ، بعدي كافر ، والشَّاكّ به مُشْرِك مغادر** ... » ، وبيانه ﷺ أَيضاً : «**الشَّكَّ فِي عَلِيَّ كفرٌ باللَّـه تعالىٰ** » ، وبيانه عليه السلام : « **وَمَنْ رَدَّ علينا رَدَّ عَلَى اللَّـه ، وَمَنْ شَكَّ فينا شَكَّ في اللَّـه ، وَمَنْ عَرَفنا عرف اللَّـه** ... » ، وبيان فاطمة الزهراء عليها السلام الوارد في أَحداث السَّقيفة : « **أَيُّها المسلمون** ... **وأَشْرَكتُم بعد**

الإيمان» ، وبيانه عليه السلام: « **وَمَنْ لم يكن معنا فَلَيْسَ مِنَ الإِسلَام في شيءٍ** » ، وبيانه عليه السلام : «**والرَّادَ عليه** ـ أَي : علي أَمِير المُؤْمِنِينَ عليه السلام ـ **في صغيرةٍ أَو كبيرةٍ عَلَى حَدِّ الشِّرك باللَّـه** » ، وبيانه عليه السلام : «**سوآء عَلَى مَنْ خَالَف هذا الأَمر صَلَّىٰ أَو زنا**».

إِنَّه لا يُناسب هذه التَّعابير وغيرها ـ كبيان الإِمام الصَّادق عليه السلام المُتقدِّم : «... **إِنَّ الجاحد لولاية عَلِيّ** عليه السلام **كعابد وثن**» ـ إِلَّا أَنْ يكون الخلل والإِختلال الحاصل في الشَّهادة الثَّالثة قد حصل في التَّوحيد والشَّهادة الأُولىٰ أَيضاً ، بل كيف تُسقط الشَّهادة الثالثة صاحبة المرتبة الوجوديَّة النَّازلة الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية صاحبتي المرتبتين الوجوديَّتين الصَّاعدتين. ولماذا لم ينفع الإِعتقاد والإِقرار بهما والعمل عَلَى وفقهما ؟ إِنَّ هذه التساؤلات وغيرها لا تنحل إِلَّا إِذا كان الجواب : أَنَّ الشَّكَّ الحاصل في الشَّهادة الثَّالثة أَو الجحود والكفر بها شَكٌّ حقيقة وجُحُودٌ وكُفْرٌ بالشَّهادة الأُولىٰ . وتقريب ذلك ما تقدَّم بيانه ؛ إِمَّا بفكرة : (أَنَّ الشَّهادات الثلاث مأخوذة في عَالَم الإِثبات والدلالة بشرط المجموع ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الْأَوَّل ـ) ، وإِمَّا بفكرة : (أَنَّ هذه الشَّهادات الثَّلاث مُتَّحِدات حقيقة في عَالَم الثبوت والواقع ؛ وأَنَّ الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ من أَركان وحقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّانِي ـ) ، أو بفكرة : (أَنَّ الشَّهادة الثَّالثة اذا لم تكن لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية

لزم من ذلك اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتقاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ). فالتفت ، وتَدَبَّر جِيّداً تَرِبَت يداك.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث فلابُدَّ وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وَأَينما اِنتفت إِحداها فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة من اِنتفاء باقيها.

والنتيجة مِنْ كُلّ هذا : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم ، بل وما سيأتي (إِنْ شآء الله تعالىٰ) من براهين عقليَّةٍ ووحيانيَّةٍ ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد من دون فرق ، بل لا يحتاج ـ ذلك الوجوب ـ إِلى دليلٍ خاصٍّ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وحُكم العقل ، وإِذا وُجِدَ الدليل الخاص فهو دليلٌ اِرشاديٌّ لحُكْم هذه القاعدة ولهذا الحُكْم الْعَقْلِيّ الْمُبدَّه ، ومن ثَمَّ يكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً ، وذِكْراً إِلهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

قرن الشَّهادات الثَّلاث في بدايات الْخِلْقَة والعوالم الصَّاعدة

الطائفة الثَّامنة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ١٥) ـ بيان تفسير أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام في جوابه عَلَى سؤال ابن الكَوَّاء : « يا أَمِير الْمُؤْمِنِين ، واللَّـه إِنَّ في كتاب اللَّـه عزوجل لآيةٍ قد أَفسدت عَلَيَّ قلبي ؛ وشكَّكتني في ديني ... من قوله الله تعالىٰ: ﴿**وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ**﴾[1]، فقال أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام: **يا بن الكَوَّاء ، إِنَّ اللَّـه تبارك وتعالىٰ خَلَقَ الملائكة في صِوَرٍ شتَّىٰ ، إِلَّا أَنَّ للَّـه تبارك وتعالىٰ ملكاً في صورة ديك ، أَبحّ أَشهب ، براثنه في الأَرض السَّابعة السفلىٰ وعُرْفه مَثْنىٰ تحت العرش ، له جناحان ، جناح في المشرق وجناح في المغرب ... فإِذا حضر وقت الصَّلاة قام عَلَى براثنه ، ثُمَّ رفع عنقه من تحت العرش ، ثُمَّ صفق بجناحيه كما تصفّق الديوك في منازلكم ... فينادي : أَشهد أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه وحده لا شريك له ، وأَشهد أَنَّ مُحَمَّداً سيِّد النَّبيِّين ، وأَنَّ وصيَّه سيِّد الوصيِّين، وَأَنَّ اللَّـه سبُّوح قدُّوس رَبّ الملائكة والرُّوح ، قال : فتخفُق الديكة بأَجنحتها في منازلكم فتجيبه عن قوله ، وهو قوله تعالىٰ: ﴿وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ من الديكة في الأَرض**»[2].

---

(١) النور : ٤١.

(٢) التوحيد للصدوق: ٢٧٥ ـ ٢٧٦/ ح١٠.

(٢/ ٣٦) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً: «... وإِنَّ العرش لم يستقرَّ حتَّىٰ كُتِبَ عليه بالنُّور: لا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ، مُحَمَّد رسول اللَّـه ، عَلِيّ ولي اللَّـه»[1].

(٣/ ٣٧) ـ بيان الإِمام الباقر عليه السلام : «... كان اللَّـه ولا شيء غيره ولا معلوم ولا مجهول ، فأَوَّل ما ابتدأ من خلق خلقه أَن خلق مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله وخلقنا أَهل البيت معه مِنْ نوره وعظمته ، فأَوقفنا أَظلَّةً خضراء بين يديه حيث لا سمآء وَلَا أَرض ولا مكان ولا ليل ولا نهار ولا شمس ولا قمر ، يفصل نورنا من نور ربّنا كشعاع الشَّمس من الشَّمس ... ثُمَّ بدا اللَّـه تعالىٰ ذكره أَنْ يخلق المكان فخلقه وكَتَبَ عَلَى المكان : (لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ، مُحَمَّد رسول اللَّـه ، عَلِيٌّ أَمِير المُؤْمِنِين ووصيَّه ، به أَيَّدته ونصرته) ، ثُمَّ خلق العرش فَكَتَبَ عَلَى سرادقات العرش مِثْل ذلك ، ثُمَّ خلق اللَّـه السَّماوات فَكَتَبَ عَلَى أَطرافها مِثْل ذلك ، ثُمَّ خلق الجنَّة والنَّار فكَتَبَ عليها مِثْل ذلك ، ثُمَّ خلق الملائكة وأَسكنهم السَّماء ، ثُمَّ تراءىٰ لهم اللَّـه تعالىٰ وَأَخَذ عليهم الميثاق له بالرُّبوبيَّة، ولمُحَمَّد صلى الله عليه وآله بالنُّبُوَّة ، ولِعَلِيٍّ عليه السلام بالولاية ، فاضطربت فرائص الملائكة ، فسخط اللَّـه عَلَى الملائكة ، واحتجب عنهم فلاذوا بالعرش سبع سنين يستجيرون الله من سخطه ، ويقرُّون بما أَخَذ عليهم ، وَيسألونه الرِّضا فرضىٰ عنهم بعدما أَقَرُّوا بذلك ، وَأَسكنهم ذلك الإِقرار السَّمآء ... ثُمَّ إِنَّ اللَّـه جلّ ذكره خَلَقَ الهواء فكَتَبَ عليه : (لَا إِله إِلَّا اللَّـه ، مُحَمَّد رسول اللَّـه ، عَلِيٌّ أَمِير

(١) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ١٦٩ ـ ١٧٤/ ح٣٨.

المُؤْمِنِين ووصيِّه ، به أَيَّدته ونصرته) ، ثُمَّ خلق اللَّـه الجنَّ وأَسكنهم الهواء ، وأَخَذ الميثاق منهم بالرُّبوبيَّة ، و لِمُحَمَّد صلى الله عليه وآله بالنُّبُوَّة ، ولِعَلِيٍّ عليه السلام بالولاية ، فَأَقَرَّ منهم بذلك من أَقَرَّ ، وجَحَدَ منهم مَنْ جَحَدَ ، فأَوَّل مَنْ جَحَدَ إبليس (لعنه اللَّـه) ، فختم له بالشقاوة وما صار إليه ... ثُمَّ خلق اللَّـه الأَرض فَكَتَبَ عَلَى أَطرافها : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ، مُحَمَّد رسول اللَّـه ، عَلِيّ أَمِير المُؤْمِنِين وصيَّه ، به أَيدته ونصرته) ؛ فبذلك ... قامت السَّمآوات بغير عمدٍ ، وثبتت الأَرض ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّـه تعالىٰ آدم عليه السلام ... ثُمَّ أَخرج ذُرِّيَّته مِنْ صلبه فأَخذ عليهم الميثاق: (له بالرُّبوبيَّة ، ولِمُحَمَّد صلى الله عليه وآله بالنُّبُوَّة ، ولِعَلِيّ عليه السلام بالولاية) ، فَأَقَرَّ منهم مَنْ أَقَرَّ وجَحَدَ مَنْ جَحَدَ...»[1].

(٤/ ٣٨) ـ بيان الإِمام الرِّضا عليه السلام : «... وإِنَّ آدم لَـمَّا أَكرمه اللَّـه تعالىٰ ذكره بإِسجاد ملائكته له ؛ وبإِدخاله الجنَّة قال في نفسه: هل خَلَقَ اللَّـه بشراً أَفضل مِنِّي ؟ فعلم اللَّـه عزَّ وجلَّ ما وقع في نفسه فناداه : ارفع رأسكَ يا آدم ، فانظر إِلى ساق عرشي ، فرفع آدم رأسه فنظر إِلى ساق العرش فوجد عليه مكتوباً: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ، مُحَمَّد رسول اللَّـه ، عَلِيّ بن أَبي طالب أَمِير المُؤْمِنِين ، وزوجته فاطمة سيِّدة نساء العالمين ، والحسن والحسين سيِّدا شَبَاب أَهل الـجنَّة...»[2].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ١٧ـ٢٠ / ح٣١.

(٢) المصدر نفسه ، ٢٦ : ٢٧٣/ ح١٥. عيون الأَخبار : ١٧٠.

ودلالتها قد اِتَّضَحَت ؛ فإِنَّها ظاهرة في ما تقدَّم ، وكاشفة عن نُكْتَةِ قرن الشَّهادات الثلاث ، واندكاك بعضها بالآخَر ؛ وأَنَّ المخلوقات لا سيما في العوالم الصَّاعدة لا تستقرُّ إِلَّا بكلمة التَّوحيد ، وهي عبارة عن أَركان ثلاثة مُتَمَثِّلة بالشَّهادات الثَّلاث ، المُندكَ بعضها بالآخَر ، والمأخوذة في عَالَمَ الإِثبات والدِّلَالة بشرط المجموع بحيث إِذا ذُكِرَت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من ذِكْر سائرها ، وإِذا انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من انتفاء باقيها.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلَهِيٌّ فتكون داخلة في عَالَمَ الثبوت والواقع في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ مِنْ باب عطف الخاصّ عَلَى العام.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما اِنتفت إِحداها فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم ، بل وما سيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) مِنْ براهين عَقَلِيَّةٍ وَوَحيَانِيَّةٍ ـ من اِنتفاء باقيها في تلك الموارد مِنْ دون فرق.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة من دون فرق ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً ، وذِكْراً إِلهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

نعم ، في مورد التَّقيَّة وكحُكْمٍ ثانويٍّ ـ كما هو الحال في زمان سيِّد الأَنبياء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) المُتقدِّم ـ يُكتفىٰ بصورة الصَّلاة الخاوية والخالية من التَّوحيد ، ويُحكم بإِجزائها عن الصَّلاة المُتَعَلِّق بها الحُكْم الأَوَّلي ، كحال سائر موارد التقيَّة وموارد الاضطرار ، لكن إِذا زالت التَّقيَّة ـ كيومنا هذا ـ وزال الاضطرار زال معه موضوع الحُكْم الثانوي ، وزال تبعاً له الحكم الثانوي القاضي بإِجزاء الصَّلاة مِنْ دون الشَّهادة الثَّالثة في ظرف التقيَّة ، والحاكم بجواز ، بل وجوب أَكل لحم الميتة إِذا خاف المُكَلَّف عَلَى نفسه الهلاك جوعاً ، ويكون الحُكْم المُحَكَّم هو الحُكْمُ الأَوَّليُّ القاضي بوجوب ضَمّ الشَّهادة الثَّالثة إِلى الأُولىٰ والثَّانية في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله من العبادات كالأَذان والإِقامة ، ولا إِجزاء من دونها ، ولا يُكتفىٰ بصورة الصَّلاة وما شاكلها المُجزية في ظرف التقيَّة . وكذا يكون الحُكْم المُحَكَّم في حال اِرتفاع الاِضطرار لأَكل لحم الميتة هو الحُكْمُ الأَوَّليُّ القاضي بحرمة أَكل لحم الميتة. فالتفت، وتَأَمَّل جَيّداً ، واغتنم تَرِبَت يداك .

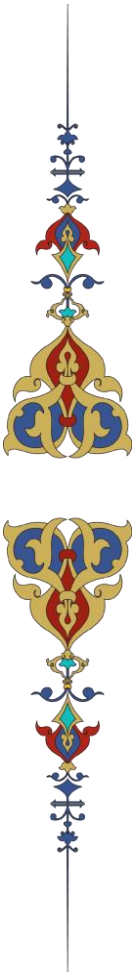

قرن سائر المخلوقات للشَّهادات الثَّلاث

الطائفة التَّاسعة ، ويُمَثِّلها:

(١/ ٣٩) ـ بيان الإمام الباقر عليه السلام : « **إِنَّ رسول اللَّـه صلى الله عليه وآله لَـمَّا قَدِمَ المدينة وظهرت آثار صِدْقِهِ وآيات حَقّه وبيِّنَات نُبُوَّته كادته اليهود أَشَدّ كيد ... وكان مِمَّن قصده للرَّدِّ عليه وتكذيبه مالك بن الصيف ، وكعب بن الأَشرف ، وحي بن أَخطب ، وجدي بن أَخطب ، وَأَبو ياسر بن أَخطب ، وأَبو لبابة بن عبد المنذر ، وشعبة ، فقال مالك لرسول اللَّـه صلى الله عليه وآله : يا مُحَمَّد ، تزعم أَنَّكَ رسول اللَّـه ... لن نؤمن أَنَّكَ رسول اللَّـه حتَّىٰ يُؤمن لكَ هذا البساط الَّذي تحتنا ، وَلَنْ نشهد أَنَّكَ عن اللَّـه جئتنا حتَّىٰ يشهد لَكَ هذا البساط ، وقال أَبو لبابة بن عبد المنذر : لن نؤمن لَكَ يا مُحَمَّد أَنَّكَ رسوله ، ولا نشهد لَكَ به حتَّىٰ يؤمن ويشهد لَكَ هذا السوط الَّذي في يدي ، وقال كعب بن الأَشرف : لن نؤمن لَكَ أَنَّكَ رسول اللَّـه ، ولن نُصَدِّقُكَ حَتَّىٰ يُؤمن لَكَ هذا الحمار ، وأَشار لحماره ... فقال رسول اللَّـه صلى الله عليه وآله : ... فَلَمَّا فرغ رسول اللَّـه صلى الله عليه وآله من كلامه هذا أَنطق اللَّـه البساط ، فقال : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه وَحدَهُ لَا شَريك له ... وَأَشهد أَنَّك يا مُحَمَّد عبده و رسوله ... وأَشهد أَنَّ عَلِيّ بن أَبي طالب بن عبد المطَّلِب بن هاشم بن عبد مناف أَخوكَ ووصيّك وخليفتكَ في أُمَّتكَ ، وخير مَنْ تترك عَلَى الخلائق بعدكَ ، أَنَّ مَنْ والاه فقد والاكَ ، وَمَنْ عاداه فقد عاداكَ ، وَمَنْ أَطاعه فقد أَطاعَكَ ، وَمَنْ عَصَاه فقد**

عصاكَ ، وَأَنَّ مَنْ أَطاعك فقد أَطَاع اللَّـه ... وَأَنَّ مَنْ عَصَاكَ فقد عصىٰ اللَّـه ... أَنا بساط أَنطقني اللَّـه وَأَكرمني بالنطق بتوحيده وتمجيده ، والشَّهادة لمُحَمَّد نبيّه ... وإِمامة أَخيه ووصيّه ووزيره وشقيقه وخليله ... ثُمَّ أَنطق اللَّـه سوط أَبي لبابة بن عبد المنذر ، فقال : أَشهد أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ... وَأَشْهَدُ أَنَّكَ يا مُحَمَّد عبده ورسوله ... وَأَشْهَد أَنَّ عَلِيّ بن أَبي طالب المذكور في الملأ الأَعلىٰ بأَنَّه سيِّد الخلق بعدك ... يا بالبابه ، إِنِّي سوط قد أَنطقني اللَّـه بتوحيده ، وَأَكرمني بتحميده ، وَشَرَّفني بتصديق نُبُوَّة مُحَمَّد سيِّد عبيده ، وجعلني مَمَّن يوالي خير خلق اللَّـه بعده ، وَأَفضل أَولياء اللَّـه من الخلق حاشاه ... وجاء كعب بن الأَشرف ليركب حماره ... فقال : ... أَنا حمار قد أَكرمني اللَّـه بتوحيده ؛ فأَنا أَشْهَد أَنْ لا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ، وحده لا شريك له ... وَأَشهد أَنَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله ... وأَشهد أَنَّ بِعَلِيّ بن أَبي طالب وليَّه ووصي رسوله يسعد من اللَّـه من يسعد... ما ينبغي لكافر أَنْ يركبني ، بل لا يركبني إِلَّا مؤمن باللَّـه ، مُصَدِّقٌ بِمُحَمَّدٍ رسول اللَّـه في أَقواله ، متصوّب له في جميع أَفعاله ، وفي فعل أَشرف الطَّاعات في نصبه أَخاه عَلِيّاً وصيّاً ووليّاً ... فقال رسول اللَّـه ﷺ : يا كعب بن أَشرف ، حمارك أَعقل مِنْكَ ...»[1].

ودلالته قد اتَّضَحَت أَيضاً ؛ فإِنَّها ظاهرة في ذلك التَّرابط التَّكويني

(١) بحار الأَنوار ، ١٧ : ٣٠٢ ـ ٣٠٧ /ح١٤. التفسير المنسوب إِلى الإِمام العسكري عليه السلام: ٣٣ ـ ٣٦.

الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع بحيث إذا ذُكِرَ إِحداها في موردٍ فَلَا بُدَّ من ذِكْر سائرها ، وإِذا انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من اِنتفاء باقيها.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام . وهذا ما يُشِير إِليه بيان تقرير الإِمام الباقر عليه السلام ، ومن قبله إِمضاء سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله لكلام الحمار ؛ والحاكي بيانه عليه السلام لِـمَا صدر من فعل وكلام الحمار المعجز؛ فإِنَّه[1] أَوَّلاً أَجمل التَّوحيد ، ثُمَّ فَصَّلَ بين أَركانه الثلاثة ، المُتَمَثِّلة بالشَّهادات الثَّلاث ، ثُمَّ ذكر: أَنَّ تنصيب ولاية ووصاية أَمير المؤمنين ، وتبعاً له سائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) ، والمُتَمَثِّل ـ هذا التنصيب ـ بالشَّهادة الثَّالثة أَشرف الأَفعال الإِلٰهيَّة الصَّادرة عن سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله ، والمُورِث ـ هذا التنصيب ـ والمُعتَقِد به ، والعامل بهذه الشَّهادة الثَّالثة أَشرف الطَّاعات ، ومِنْ ثَمَّ وَجَّه سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله كلامه إِلى كعب بن الأشرف : «**أَنَّ حمارك أَعقلُ مِنكَ**» ، فأَعِد الكَرَّة ولاحظ : قول الحمار : « **أَنا حمار قد أَكرمني اللّـه بتوحيده ؛ فأَنا أَشْهَد أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّـه وحده لا شريك له ... وَأَشهَدُ أَنَّ**

(١) مرجع الضمير : (الحمار).

مُحَمَّداً عبده ورسوله ... وَأَشهَدُ أَنَّ بِعَلِيٍّ بن أَبي طالب وليَّه ووصيّ رسوله يسعد اللَّـه مَنْ يسعد ... ما ينبغي لكافر أَنْ يركبني ، بل لا يركبني إِلَّا مؤمن باللَّـه ، مُصَدِّقٌ بِمُحَمَّدٍ رسول اللَّـه في أَقواله ، مُتَصوّبٌ له في جميع أَفعاله ، وفي فعل أَشرف الطَّاعات في نصبه أَخاه عَلِيّاً وصيّاً ووليّاً ... فقال رسول اللَّـه ﷺ : يا كعب بن أَشرف حمارك أَعقل مِنْكَ ...».

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ ـ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ـ من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما انتفت إِحداها فلابُدَّ ـ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ـ من انتفاء باقيها ، من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما جاء هذا الأَمر عَلَى وفق القاعدة الأَوَّلية العقليَّة وحُكْم العقل ، وإِنْ وُجِدَ الدَّليل الخاصّ كان إِرشاديّاً لهذه القاعدة ولحُكْم العقل هذا.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً ـ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ، وبمقتضىٰ ذلك

التَّرابط التَّكويني والقاعدة الأَوَّليَّة وحُكْم العقل ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة أَيضاً من دون فرق ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كَذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً وتمجيداً وتقديسا للَّـه عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه الْمُسمَّىٰ جل جلاله ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام الْمُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة الْمُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

قرن مَقَامَات وشؤون أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام بِمَقَامَات وشؤون سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله في جُمْلَةِ الْعَوَالم

الطائفة العاشرة ، ويُمَثِّلها :

(١ / ٤٠) ـ بيان سيِّد الأَنبياء الوارد في حَقِّ أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِما وعَلَى آلهما) ، عَلَى أَثر حكاية الرَّاعي عمَّا صدر من الذئب ، وتشكيك بعض الصَّحابة والمنافقين : «... **لئن شككتم أَنتم فيه فقد تيقَّنته أَنا وصاحبي الكائن معي في أَشرف المحالّ من عرش الملك الجبَّار ، والمُطوَّف به معي في أَنهار الحيوان من دار القرار ، والَّذي هو تلوي في قيادة الأَخيار ، والمُتردِّد معي في الأَصلاب الزاكيات المُتقلِّب معي في الأَرحام الطَّاهرات ، الرَّاكض معي في مسالك الفضل ، والَّذي كُسِيَ ما كُسِيْتهُ مِنَ الْعِلْمِ والحِلْمِ والعقل ، وشقيقي الَّذي انفصل مِنِّي عند الخروج إِلى صلب عبد اللَّـه وصلب أَبي طالب ، وعديلي في اقتناء المحامد والمناقب عَلِيّ بن أَبي طالب ، آمنت به أَنا والصدِّيق الأَكبر ، وساقي أَوليائي من نهر الكوثر ، آمنت به أَنا والفاروق الأَعظم ... آمنت به أَنا وَمَنْ جعله اللَّـه محنة لأَولاد الغيّ والرُّشْد ... آمنت به أَنا ومَنْ جعله اللَّـه لديني قَوَّاماً ... آمنت به أَنا ومَنْ سبق النَّاس إِلى الإِيمان ... ذَاكَ عَلِيّ بن أَبي طالبا ...**»[1].

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٧ : ٣٢٣ ـ ٣٢٤.

(٢/ ٤٠) ـ بيان أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : «... **أَنا مُحَمَّد ، ومُحَمَّد أَنا ، وَأَنا مِنْ مُحَمَّد ، ومُحَمَّد مِنِّي ... كُلّنا واحد ، أَوَّلنا مُحَمَّد ، وآخِرُنا مُحَمَّد ، وَأَوسطنا مُحَمَّد ، وكُلّنا مُحَمَّد ، فَلَا تُفَرِّقُوا بينَنا** ...»[1].

ودلالتها قد اِتَّضَحَت أَيضاً ؛ فإِنَّها مُشيران إِلى ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين أَحوال سيِّد الأَنبياء ﷺ ومقاماته وكمالاته الإِلٰهيَّة ، وأَحوال أَمِير الْمُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومقاماتهم وكمالاتهم الإِلٰهيَّة.

ونُكْتَةُ ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ، والمُنْدَك بعضها بالآخر :

أَوَّلاً : ما تقدَّمت الإِشارة إِليه مُكرَّراً ؛ مِنْ أَنَّ الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة في عَالَمِ الإِثبات والدِّلالة ـ بشرط المجموع ، والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ؛ وَمِنْ كافَّة الأَطراف والزوايا ـ إِلَّا ما خرج موضوعاً وتخصُّصاً وبالدَّليل الخاصِّ ـ ، لَا عَلَى نحو اللزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، وَمِنْ ثَمَّ إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفيّ في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّالثة فلا بُدَّ من حصوله في سائرها ، وإِذا وجبت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ مِنْ وجوب باقيها.

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ١ـ ٧ / ح١.

ثانياً : ما تقدَّمت الإِشارة إِليه مُكرَّراً أَيضاً ؛ مِنْ أَنَّ حقيقة الشَّهادة الثَّانية والثَّالثة ـ بحسب عَالَم الثبوت والواقع ـ فعلان إِلهيَّان فتكونا داخلتين في حقيقة الشهادة الأُولىٰ ؛ وَأَحد أَركانها الثلاثة ، بل ركنيها ، وَمِنْ ثَمَّ إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في سائرها ، وإِذا وجبت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من وجوب سائرها ، وإِذا انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من انتفاء باقيها.

ثالثاً : ما تقدَّمت الإِشارة إِليه مُكرَّراً أَيضاً ؛ مِنْ أَنَّه لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من البراهين العقليَّة والوحيانيَّة ، الكاشفة عن ذلك الترابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ومن دون فرق ، ولا يحتاج هذا الوجوب إِلى دليلٍ خاصٍّ ، وما تُذكر من أَدِلَّةٍ وحيانيَّةٍ ظاهرة في ذلك الوجوب فهي أَدِلَّة اِرشاديَّة لتلك الأَحْكَام

والبراهين العقليَّة ، ومِنْ ثَمَّ يكون ذِكْرها ـ الشهاد الثَّالثة ـ في العبادة وغيرها ـ كذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه الْمُسمَّىٰ ﷻ ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تـجوُّز وتكلُّف وتـمحُّل ؛ فإِنَّ الـخطاب والكلام الْمُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة الْمُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

أَخذ الميثاق بالشَّهادات الثَّلاث في بِدَاية الْخِلْقَة عَلَى جُمْلَة المخلوقات

الطائفة الحادية عشرة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ٤٢) ـ بيان حديث المعراج ، مخاطباً (تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ) سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : « ... **يا مُحَمَّد ، إِنَّكَ رسولي إِلى جميع خلقي ، وإِنَّ عَلِيّاً وليِّي وَأَمِير الْمُؤْمِنِين ، وَعَلَى ذلك أَخذتُ ميثاق ملائكتي وأَنبيائِي وجميع خَلْقِي وهم أَرواح مِنْ قبل أَنْ أخلق خلقاً في سمائي وأَرضي ...** »[1].

(٢/ ٤٣) ـ بيان الحديث القدسي ، مخاطباً (جَلَّ شَأْنُهُ) أَيضاً سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : « ... **أوصِ يا مُحَمَّد إِلى ابن عمِّكَ عَلِيّ بن أَبي طالب ؛ فإِنِّي قد أَثبتَّه في الكُتُب السَّالفة ، وكتبتُ فيها أَنَّه وصيّكَ ، وَعَلَى ذلك أَخذتُ ميثاق الخلائق ومواثيق أَنبيائي ورسلي ، أَخذتُ مواثيقهم لي بالرُّبوبيَّة ، وَلَكَ يا مُحَمَّد بالنُّبُوَّة ، ولِعَلِيِّ بن أَبي طالب بالولاية ...** »[2].

(٣/ ٤٤) ـ بيان أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام : « ... **هذا كُلّه لآل مُحَمَّد ، لَا يُشاركهم فيه مُشارِك ... اسمهم مكتوب عَلَى الأَحجار وَعَلَى أَوراق الأَشجار ، وَعَلَى أَجنحة الأَطيار ، وَعَلَى أَبواب الجنَّة والنَّار ، وَعَلَى العرش**

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٨ : ٣٩٧ ـ ٤٠٠/ ح١٠١. اليقين في أُمرَة أَمير المؤمنين عليه السلام: ١٥٧ ـ ١٦٠. المحتضر: ١٤٣ ـ ١٤٦.

(٢) بحار الأَنوار ، ١٥ : ١٨/ ح٢٧. أَمالي ابن الشَّيخ: ٦٣ ـ ٦٤.

والأَفلاك ، وَعَلَى حُجُب الجلال وسرادقات العزّ والجمال ، وباسمهم تُسَبِّح الأَطيار ، وتستغفر لشيعتهم الحيتان في لجج البحار ، وانَّ اللَّـه لم يخلق أَحَداً إِلَّا وَأَخَذ عليه الإِقرار بالوحدانيَّة والولاية للذرِّيَّة الزَّكيَّة ؛ والبراءة من أَعدائهم ، وإِنَّ العرش لم يستقرَّ حتَّىٰ كُتِبَ عليه بالنُّور : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّـه ، مُحَمَّد رسول اللَّـه ، عَلِيّ ولي اللَّـه»[1].

(٣/ ٤٥) ـ بيان الإِمام الباقر عليه السلام : « إِنَّ اللَّـه (تَبَارَكَ وَتَعَالَى) حيث خلق الخلق ... قال : أَلَسْتُ بربّكم؟ قالوا : بلىٰ ، شهدنا أَنْ تقولوا يوم القيامة إِنَّا كُنَّا عن هذا غافلين ... ثُمَّ أَخذ الميثاق عَلَى النَّبيِّين ، فقال : أَلَسْتُ بِرَبّكم؟ ثُمَّ قال : وإِنَّ هذا مُحَمَّد رسولي ، وأَنَّ هذا عَلِيّ أَمِير المُؤْمِنِين؟ قالوا : بلىٰ ، فثبتت لهم النُّبُوَّة ، وأَخذ الميثاق عَلَى أُولي العزم : أَنِّي رَبّكم ، ومُحَمَّد رسول اللَّـه ، وَعَلِيٌّ أَمِير المُؤْمِنِين وأَوصياؤه من بعده ولاة أَمري وخزَّان علمي ، وَأَنَّ المهديّ أَنتصر بِهِ لديني ، وَأَظهر به دولتي ، وأَنتقم به من أَعدائي ، وأُعبد بِهِ طوعاً وكرها. قالوا : أَقررنا وشهدنا يا رَبّ ، ولم يجحَد آدم ولم يقرّ فثبتت العزيمة لهؤلاء الخمسة في المهديّ ، ولم يكن لآدم عزم عَلَى الإِقرار به ، وهو قوله عزّ وجلّ: [وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا] [2]، قال : إِنَّما يعني فترك ...»[3].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ١٦٩ ـ ١٧٤/ ح٣٨.

(٢) طه : ١١٥.

(٣) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٢٧٩ / ح٢٢. بصائر الدرجات: ٢١.

(٤/ ٤٦) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : « **إِنَّ اللَّـه (تَبَارَكَ وَتَعَالَى) أَخَذ الميثاق عَلَى أُولي العزم : أَنِّي رَبّكم ، ومُحَمَّد رسولي ، وَعَلِيٌّ أَمِير المُؤْمِنِين وَأَوصياؤه مِنْ بعده ولاة أَمري وخزَّان عِلْمِي ، وأَنَّ المهديّ أَنتصر به لديني** »[١].

(٥/ ٤٧) ـ بيان الإِمام الصَّادق (صَلَوَاتُ اللهِّ عَلَيْهِ) ، عن مُحَمَّد بن سليمان الديلميّ ، عن أَبيه ، قال : « سألتُ جعفر بن مُحَمَّد عليهما السلام : لِمَ سُمِّيَت الجمعة جمعة ؟ قال : **لأَنَّ اللَّـه تعالىٰ جمع فيها خَلْقَه لولاية مُحَمَّد وَأَهل بيته**»[٢].

(٦/ ٤٨) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : « ... **وما خَلَقَ اللَّـه خَلْقاً إِلَّا وقد عرض ولايتنا عليه ، واحتَجَّ بِنَا عَلَيه ، فمؤمن بِنَا وكافرٍ وجاحدٍ ؛ حَتَّىٰ السَّماوات والأَرض والجبال** (الآية)»[٣].

ودلالتها قد اِتَّضحت أَيضاً ؛ فإِنَّها مُشيرةٌ إِلى ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ؛ والمُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الْأَوَّل ـ بحيث إِذا ذُكِرَ إِحداها في موردٍ فلابُدَّ مِنْ ذِكْر سائرها ، وإِذا انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من انتفاء باقيها.

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ١٠٨ / ح١٣. بصائر الدَّرجات: ٣٠.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٣٠٩ / ح٧٦. أَمالي ابن الشَّيخ: ٧١.

(٣) بحار الأَنوار ، ٤٧ : ٤٦ / ح٧. السرائر: ٤٧٣.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّاني ـ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الْإِلٰهِيَّة ، بعدما كان اختيار الولاية والْإِمَامَة والحاكميَّة الْإِلٰهِيَّة ، واختيار مقام تطبيق الأَحْكَام الْإِلٰهِيَّة المُتمثِّلة بالشَّهادة الثَّالثة ـ كاختيار النُّبوَّة والرسالة الْإِلٰهِيَّة ، وتشريع الأَحكام الْإِلٰهِيَّة المُتمثِّلة بالشَّهادة الثَّانية ـ أَفعال إِلٰهيَّة ليس إِلَّا ، بل مِنْ أَعظمها وَأَخطرها هولاً ، وَمِنْ ثَمَّ يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، فتكون الشَّهادة الثَّالثة ، كالثَّانية والأُولىٰ توحيداً وذِكراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للَّـه عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ ـ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ـ من وجوب أَو وجود سائرها ، وَأَينما انتفت إِحداها فلابُدَّ ـ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة ـ من انتفاء باقيها ، من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما جاء هذا الأَمر عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وحُكْم العقل ، وإِنْ وُجِدَ الدَّليل الخاص كان إِرشاديّاً

لهذه القاعدة ولحُكْم العقل هذا.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من البراهين العقليَّة والوحيانيَّة ، الكاشفة عن ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد و من دون فرق ، ولا يحتاج هذا الوجوب ـ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة ـ إِلى دليلٍ خاصٍّ ، وما يُذكر مِنْ أَدِلَّةٍ وحيانيَّة دالَّة عَلَى ذلك الوجوب فهي أَدِلَّة إِرشاديَّة لحُكْم القاعدة والبراهين العقليَّة ، وَمِنْ ثَمَّ يكون ذِكْرها ـ الشَّهادة الثَّالثة ـ في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سوآء كان في تشهُّد الصَّلاة وبالشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سيِّد الأَنبياء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السهو أَو غيرها كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ توجُّه للَّـه المُسمَّىٰ جل جلاله ومخاطبته والتَّوسُّل والتَّشفُّع به (عَزَّ وجهه) من دون أَي تَجَوِّزٍ وَحزازةٍ ؛ فإِنَّ الكلام والخطاب المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفةٌ ووليٌّ للَّـه

تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور وآية له (جَلَّ وَتَقَدَّسَ) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ مِنْ وجهٍ ـ عن مُطْلَقِ الحَقِيقَةِ ؛ الذَّات الْإِلَهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قُدْسه) ، وكاشفة عن شؤون سَاحَةِ الْقُدْسِ الْإِلَهِيَّةِ . وقد تقدَّم وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) في موارد مُتعدِّدة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته وبراهينه.

أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) هم الوحدانيَّة الكُبرى

الشَّهادة الثَّالثة هي الوحدانيَّة الكُبرى في مقام التَّوحيد الأَفعالي

الطَّائفة الثَّانية عشرة ، ويُمَثِّلها:

(١/ ٤٩) ـ بيان أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) الوارد في حَقِّ أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام : « ... **جَلَّ مقام آل مُحَمَّد** صلى الله عليه وآله **عن وصف الواصفين ، ونعت النَّاعتين ، وَأَنْ يُقاس بهم أَحَد من العالمين ، كيف وهم ... الوحدانيَّة الكُبرىٰ الَّتي أَعرض عنها من أَدْبَر وَتَوَلَّىٰ ...**»[1].

ودلالته قد اِتَّضَحَت ؛ فإِنَّها مُشيرة إِلى ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ، والمُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الْأَوَّلِ ـ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ؛ ومن جملة الأَطراف والزوايا ـ إِلَّا ما خرج موضوعاً وتخصُّصاً وبالدَّليل الخاصِّ ـ لَا عَلَى نحو اللزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، ومِنْ ثَمَّ إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اختلال معرفيّ في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في سائرها ، وإِذا وجبت أَوُجِدَت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من وجوب أَو وجود باقيها.

بل لو لم تكن الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة بشرط المجموع كيف صرَّحَ

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٥ : ١٧١ ـ ١٧٢/ ح٣٨.

أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ) في هذا البيان الشَّريف : أَنَّ أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام « **هم ... الوحدانيَّة الكُبرىٰ الَّتي أَعرض عنها من أَدْبَر وَتَوَلَّىٰ ...**».

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّاني ـ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ؛ وأَحَد أَركانها الثَّلاثة ، بل ركنيها .

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومن ثَمَّ إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في سائرها ، وإِذا وجبت أَو وجدت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من وجوب أَو وجود سائرها ، وإِذا انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من انتفاء باقيها.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من البراهين العقليَّة والوحيانيَّة ، الكاشفة عن ذلك التَّرابط التَّكويني

الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ومن دون فرق ، وَلَا يحتاج هذا الوجوب ـ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة ـ إِلى دليلٍ خاصٍّ ، وما يُذكر مِنْ أَدِلَّة وحيانيَّةٍ دالَّة عَلَى ذلك الوجوب فهي أَدِلَّة إِرشاديَّة لحُكْم القاعدة والبراهين العقليَّة ، وَمِنْ ثَمَّ يكون ذِكْرها ـ الشَّهادة الثَّالثة ـ في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً وتقديساً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه المُسمَّىٰ جل جلاله ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

بالشَّهادة الثَّالثة تَتَحَقَّق الصِّلَة بين الخَالِق والمَخْلُوق
بالشَّهادة الثَّالثة يتحقَّق التَّوحيد وسائر الخير وتتحقَّق حقائق العباداتِ

الطائفة الثَّالثة عشر ، ويُمَثِّلها :

(١/ ٥٠) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله مُخاطباً أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : « ...**يَا عَلِيّ ... مَنْ جَحَدَ وَلايتكَ جَحَدَ اللَّـه ربوبيَّته ... يا عَلِيّ ... وَأَنْتَ السَّبب فيما بين اللَّـه وبين خلقه بَعْدِي ، فَمَنْ جَحَدَ وَلَايتكَ قطع السَّبب الَّذي فيما بينه وبين اللَّـه ...**»[1].

(٢/ ٥١) ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام : « **نحن أَصل كُلّ خيرٍ ، ومن فروعنا كُلّ برٍّ ، ومن البرِّ: التَّوحيد ، والصَّلاة ، والصيام ، وكظم الغيظ ، والعفو عن المسيء ، ورحمة الفقير ، وتعاهد الجار ، والإِقرار بالفضل لأَهله ، وعدوّنا أَصل كُلّ شَرٍّ ، ومن فروعهم كُلّ قبيح وفاحشة ، فمنهم : الكذب ، والنَّميمة ، والبخل ، والقطيعة ، وأَكل الرِّبا ، وَأَكل مال اليتيم بغير حقِّه ، وتعدِّي الحدود الَّتي أَمر اللَّـه عزّ وجلّ ، وركوب الفواحش ما ظهر منها وما بطن من الزنا والسَّرقة وكُلّ ما وافق ذلك من القبيح ، وكذب مَنْ قال : إِنَّه معنا وهو مُتَعَلِّق بفروع غيرنا**»[2].

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٢ : ١٤٨/ ح١٤١.

(٢) المصدر نفسه ، ٢٤ : ٣٠٣ـ ٣٠٤/ ح١٥. كنز الفوائد: ٢ ـ ٣.

(٣/ ٢) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : «... **نحن الصَّلاة في كتاب اللَّـه عزّ وجلّ ، ونحن الزَّكاة ، ونحن الصِّيام ، ونحن الحَجُّ** ...»[١].

ودلالته ـ كدلالة سابقيه ـ قد اِتَّضحت أَيضاً ؛ فإِنَّها ظاهرة في ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ؛ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جميع الأَطراف ـ إِلَّا ما خرج تخصُّصاً وموضوعاً أَو بالدَّليل الخاصِّ ـ لَا عَلَى نحو اللزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات ؛ كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في سائرها ، لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع ، وَمِنْ ثَمَّ لولا موالاة أَمِير المُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) وطاعتهم ، والاعتقاد والاقرار بالشَّهادة الثَّالثة لَـمَا أَمكن لمخلوقٍ ولا لأَعماله البَتَّة من العروج إِلى سَاحَةِ الْقُدْسِ الْإِلَهِيَّةِ ، وَلَا أَمكنه حيازة كمال ولا مقام إِلٰهيّ ، ولا فضيلة إِلٰهيَّة قَطُّ.

وبهذه الموالاة والطَّاعة ؛ وبهذا الِاعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّالثة تتحقَّق الماهيَّات والحقائق والوجودات العباديَّة ـ كالصَّلاة والزَّكاة والصيام والحَجِّ ؛ لأَنَّه بهذه الموالاة والطَّاعة ، وبهذا الِاعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّالثة

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٤ : ٣٠٣/ ح١٤. كنز الفوائد: ٢ ـ ٣.

مع ضَمّ الموالاة والطَّاعة للّـه تعالىٰ ولسَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ ؛ والإِعتقاد والإِقرار بالشَّهادتين يتمُّ التَّوحيد بعدما تحقّق موضوعه ومقتضاه ، وهو : مجموع الشَّهادات الثَّلاث.

نعم ، لَـمَّا لم يكن بين جملة الفرق الإِسلاميَّة خلاف واختلاف في الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ، وإِنَّما وقع ذلك في الشَّهادة الثَّالثة صبَّت بيانات الوحي الواردة في المقام نظرها عَلَى ولاية أَمِير الْمُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) .

بل لو لم تكن حقائق هذه الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة بشرط المجموع كيف استلزم جحود ولاية أَمِير الْمُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) وإِنكارها جحود وإِنكار ربوبيَّة الباري ﷻ ، بل وقَطعَ السَّبب بين المخلوق وباريه (تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ).

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ، بل رأس هرم الأَفعال الإِلٰهيَّة العظيمة والمهولة جِدّاً ؛ فتكون داخلة تكويناً في ذات وحقيقة الشَّهادة الأُولىٰ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، وَمِنْ ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق واعتقاده أَو في اِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلابُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والاختلال في اِعتقاده واقراره بالشَّهادة الأُولَىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والاختلال وواقعه صار في

حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي : (التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والتَّوحيد في مقام الصِّفَات والأَسمآء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة) ، بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُرَكَّبة مِنْ رُكنين ؛ بعدما كان المُختار وما أَصحرت به البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ـ ذاتيَّة كانت أَم فعليَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّة ، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، وَمِنْ ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبَة من رُكنين : أَحدهما : التوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والآخر: التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والاختلال المعرفي الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً أَو اختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من رُكني الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ وينتفي التَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

وَعَلَى هذا قس الضِّدّ ؛ فإِنَّه مع محافظة المخلوق عَلَى عدم اِخلاله واختلاله المعرفي في الشَّهادة الثَّالثة ، ومحافظته عَلَى اعتقاده واقراره بها ، ومع المحافظة عَلَى محبَّته وموالاته وطاعته لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، ومع عدم اِخلاله واختلاله المعرفيّ أَيضاً في الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ؛ واعتقاده واِقراره بهما ، ومع المحافظة عَلَى محبَّته وموالاته وطاعته للَّـه تعالىٰ ولسيِّد الأَنبياء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فمصيره يؤول إِلى صِلَة السَّبب بينه وبين باريه عَزَّوَجَلَّ ، ويكسب

رضاه وَكُلّ خيرٍ ، وَتُقْبَل منه الأَعمال ، ويُورَث الجنان خالداً فيها.

نعم ، لَـمَّا لَم يكن بين كافَّة الفرق الإِسلاميَّة خلاف واختلاف في الشَّهادتين ، وإِنَّما حصل ذلك في الشَّهادة الثَّالثة صبَّت بيانات الوحي الشَّريف نظرها في المقام عليها ، وقالت : « ... **يا عَلِيّ ... مَنْ جَحَدَ ولايتكَ جَحَدَ للَّـه ربوبيته ... يا عَلِيّ ... وَأَنْتَ السَّبب فيما بين اللَّـه وبين خلقه ... فَمَن جَحَدَ ولايتكَ قطع السَّبب الَّذي فيما بينه وبين اللَّـه...**» ، و « **نحن أَصل كُلّ خيرٍ ، ومن فروعنا كُلّ برٍّ ، ومن البرِّ : التَّوحيد ، والصَّلاة والصِّيام ...**» ، و« **نحن الصَّلاة في كتاب اللَّـه** ﷻ ، **ونحن الزَّكاة ، ونحن الصِّيام ، ونحن الحَجُّ ...**».

بل لو لم تكن حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في ركنيَّة الشَّهادة الأُولىٰ ومن ذاتياتها ـ بحيث إِذا سُلبت يلزم سلب الشَّهادة الأُولىٰ ، وتكون الشَّهادة الأُولىٰ من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها ـ كيف استلزم : (جَحَدَ ولاية أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) جَحَدَ بوبيَّة الباري تعالىٰ ، وقطع السَّبب بينه وبين خالقه ﷻ).

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ

وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما اِنتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما جاء هذا الأَمر عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وَعَلَى وفق حُكْم العقل وإِنْ وُجِدَ الدَّليل الخاصّ كان اِرشاديّاً لهذه القاعدة ولحُكْم العقل هذا.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولى والثَّانية وجب أَيضاً وبالضرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من البراهين العقليَّة والوحيانيَّة ، الكاشفة عن ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ومن دون فرق ، ولا يحتاج هذا الوجوب إِلى دليلٍ خاصٍّ ؛ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وَعَلَى وفق حُكْم العقل ، وما تُذكر من أَدِلَّةٍ وحيانيَّةٍ ظاهرةٍ في ذلك الوجوب فهي أَدِلَّة ارشاديَّة لتلك الأَحكام والبراهين العقليَّة ، ومِنْ ثَمَّ يكون ذِكرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو

الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه المُسمَّىٰ عز وجل ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

ترابطٌ تكوينيٌّ وثيق بين الاعتقاد والاقرار بالشَّهادة الثَّالثة ومعرفة الذَّات الْمُقَدَّسَة

إقامة الشَّهادة الثَّالثة إقامة للدِّين وحقائق العبادات

الطائفة الرَّابعة عشرة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ٥٣) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : « ... **مَنْ عَرَفَنَا فقد عَرَفَ اللَّـه ، وَمَنْ أَنكرنا فقد أَنكر اللَّـه عزوجل ...** »[١].

(٢/ ٥٤) ـ بيان أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) : « ... مَنْ عَرَفَني وَعَرَفَ حَقِّي فقد عَرَفَ رَبَّه ... »[٢].

(٣/ ٥٥) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : « **... معرفتي بالنَّورانيَّة معرفة اللَّـه ، ومعرفة اللَّـه عزوجل معرفتي بالنَّورانيَّة ، وهو الدِّين الخالص الَّذي قال اللَّـه تعالىٰ : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾**[٣]... **وقوله : «يقيمون الصَّلاة» فَمَن أَقَام ولَايتي فقد أَقام الصَّلاة ...** »[٤].

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٦ : ٣٦٤/ ح٦٦.

(٢) المصدر نفسه ، ٢٤ : ١٩٨ـ ١٩٩/ ح٢٧. معاني الأَخبار: ١٠. توحيد الصدوق: ١٥٥ ـ ١٥٦.

(٣) البينة: ٥.

(٤) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ١ ـ ٧/ ح١.

(٤/ ٥٦) ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام أَيضاً : « **وَمَنْ زعم أَنَّه يُحلِّل الحَلَال ويُحرِّم الحَرَام بغير معرفة النَّبيّ لم يحلِّل للَّـه حَلَالاً ولم يُحرِّم له حراماً ، وإِنَّه مَنْ صَلَّىٰ وزَكَّىٰ وَحَجَّ واعتمر وفعل ذلك كُلّه بغير معرفة من افترض اللَّـه عليه طاعته لم يقبل منه شيئاً من ذلك ، ولم يُصَلِّ ، ولم يصم ، ولم يزكِّ ، ولم يحجّ ، ولم يعتمر ، ولم يغتسل من الجنابة ، ولم يتطهَّر، ولم يُحرِّم للَّـه حراماً ولم يُحلِّل للَّـه حَلَالاً ، وليس له صلاة وإِنْ ركع وَسَجَد ، ولا له زكاة وإِنْ أَخرج لكل أَربعين درهماً درهماً ، وَمَنْ عرفه وأَخذ عنه أَطاع اللَّـه ...** »[1].

ودلالتها قد اِتَّضَحَت أَيضاً ؛ فإِنَّها مُشِيرةٌ إِلى ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ؛ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جميع الأَطراف ، لَا عَلَى نحو اللُّزُوم ومِنْ طَرَفٍ واحدٍ ، ومِنْ ثَمَّ إِذا حصل تقصير في إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث فلابُدَّ مِنْ حصوله في الأُخرىٰ ؛ فلذا مَنْ عرف أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) وعرف حقيقة الشَّهَادة الثَّانية والثَّالثة فقد عرف اللَّـه ؛ وعرف حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وَمَنْ أَنكرهم (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) وَأَنكر الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة فقد أَنكر اللَّـه عزّ وجلّ ، وَأَنكر حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ؛ وحينئذٍ لا تنفع

(١) بحار الأَنوار ، ٢٤ : ٢٩٣/ ح١. بصائر الدرجات: ١٥٤ ـ ١٥٧.

مُعْتَقِدها والمُقرِّ بها قيد اِنملة ؛ لكونها تكون من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها ، وهو : (مجموع الشَّهادات الثَّلاث) ، فإذا حصل المجموع واعتقد وأَقَرَّ المخلوق بهذه الشَّهادات الثَّلاث ولم يُفَرِّق بينها ، فقد اعتقد وأَقرَّ بالشَّهادة الأُولىٰ ـ كالثَّانية والثَّالثة ـ ، وإذا انتفت إحداها اِنتفت سائرها.

وإلى هذا الاِستلزام يُشير بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ : « ... **مَنْ عَرَفَنا فقد عَرَفَ اللَّـه ، وَمَنْ أَنكرنا فَقَد أَنكر اللَّـه ﷻ**» ، وبيان أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ) : « ... **مَنْ عَرَفَني وعَرَف حقِّي فقد عَرَفَ ربّه** ...» ، وبيانه عليه السلام أَيضاً : « ... **معرفتي بالنَّورانيَّة معرفة اللَّـه ، ومعرفة اللَّـه ﷻ معرفتي بالنَّورانيَّة ؛ وهو الدِّين الخالص** ...» ، وبيان الإِمام الصَّادق (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ) ، فراجع.

بل لو لم تكن حقائق هذه الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة بشرط المجموع كيف استلزمت معرفة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) معرفة اللَّـه ﷻ ، وعدم معرفتهم عليهم السلام عدم معرفته (تَقَدَّسَ ذِكْرُهُ). وكيف استلزمت بتحقُّقها تحقُّق حقائق العبادات والحلال والحرام والطَّهارات.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ، بل رأس هرم الأَفعال الإِلٰهيَّة العظيمة والمهولة والخطيرة جِدّاً ؛ فتكون داخلة تكويناً في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فلذا يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، وَمِنْ ثَمَّ إِذا

حصل خلل أَو اختلال في اِعتقاد المخلوق أَو في اِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلابُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل أَو الاختلال في اعتقاده واقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة الخلل أَو الاختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبَة مِنْ أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي: (التَّوحيد في مقام الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، والتَّوحيد في مقام الصِّفَات والأَسمآء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة) ، بل الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة من رُكنين ؛ بعدما كان المختار وما أَصحر به البرهان الوحيانيّ والعقليّ : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ـ فعليَّة كانت أَم ذاتيَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّة ، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، ومن ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة من رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الإِلٰهيَّة المُقدَّسة ، والآخر: التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل أَو الإِختلال في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً أَو اختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني مِنْ رُكنَي الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ من الأَساس ، وتكون من باب السَّالبة بانتقاء موضوعها . وهذا ما تُشير إِليه نفس هذه البيانات الوحيانيَّة الشَّريفة . فأَعد الكرَّ لمراجعتها ، والتفت وتدبَّر جيِّداً ، تَربَت يداك.

بل لو لم تكن حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ـ بهذا التَّقريب ، كالتَّقريب الأَوَّل ـ كيف استلزمت معرفة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) معرفة الله ـ الْمُسَمَّىٰ ـ (تَعَالَى ذِكْرُهُ) ، وعدم معرفتهم عليهم السلام عدم معرفته (جَلَّ ذِكْرُهُ)؟! وكيف استلزمت بتحقّقها تحقُّق

حقائق العبادات والحلال والحرام والطَّهارات.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ مِنْ دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ، بعدما جاء هذا الأَمر عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة وَعَلَى وفق حُكْم العقل ؛ وإِنْ وُجِدَ الدَّليل الخاصّ كان اِرشاديّاً لـحُكْم هذه القاعدة ولـحُكْم العقل هذا.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة وبمقتضىٰ ما تقدَّم من بيانات ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة من دون فرق ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْرِ الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للَّـه عظيماً وخطيراً جِدّاً.

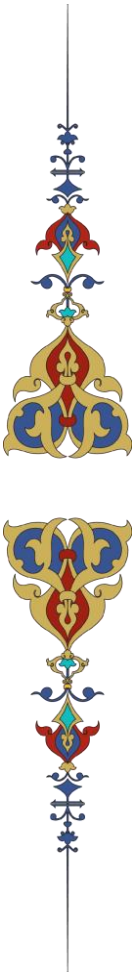

الشَّهادة الثَّالثة هي الفاصل بين الجنَّة والنَّار

الطَّائفة الخامسة عشرة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ٥٧) ـ بيان الحديث القدسي الوارد في حديث المعراج : « ... **وإِنِّي جعلتكم محنة لخلقي أَمتحن بكم جميع عبادي وخلقي في سمائي وأَرضي وما فيهن ... ولولا عَلِيّ ما خلقتُ الجنَّة ...**»[1].

(٢/ ٥٨) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في حديث المعراج ، منضمّاً إِليه بيان جبرئيل عليه السلام : « **يَا عَلِيّ ، إِنَّهُ لَـمَّا أُسْرِيَ بي إِلى السمآء... لقيني جبرئيل في محفل من الملائكة ، فقال : لو اجتمعت أُمَّتُكَ عَلَى حُبّ عَلِيٍّ ما خلق اللّـه عزّ وجلّ النَّار**»[2].

ودلالته ـ كدلالة سابقه ـ قد اِتَّضَحَت أَيضاً ؛ فإِنَّهما ظاهران في ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُندَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الْأَوَّل ـ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن كافَّة الأَطراف ، لا عَلَى نحو اللُّزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفي في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٨ : ٣٩٧ ـ ٤٠٠/ ح١٠١.

(٢) المصدر نفسه : ٣٨٨/ ح٩٧. مجالس الشَّيخ: ٥٠ ـ ٥١.

الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في الأُخرِيين ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع ، ومن ثَمَّ لولا موالاة أَمِير المُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) والاعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّالثة لَـمَا خُلِقَتْ الجنَّة ؛ لأَنَّه بهذه الموالاة وبهذا الاعتقاد والإِقرار مع الموالاة للَّـه ﷻ ولسَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ والاعتقاد والإِقرار بالشَّهادتين يتمُّ التَّوحيد ويستحقّ مُعْتَقِده الجنَّة . وأَيضاً لو اجتمعت كلمة المخلوقات عَلَى حُبِّ أَمِير المُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) وموالاتهم والاعتقاد بالشَّهادة الثَّالثة والإِقرار بها مع حُبّ اللَّـه تعالىٰ وحُبّ سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ والاعتقاد والإِقرار بالشَّهادتين ما خلق اللَّـه ﷻ النَّار.

نعم ، لَـمَّا لم يكن بين كافَّة الفرق الإِسلامية خلاف واختلاف في الشَّهادتين ، وإِنَّما حصل ذلك في الشَّهادة الثَّالثة صبَّت بيانات الوحي الواردة في المقام نظرها عليها.

بل لو لم تكن حقائق هذه الشَّهادات الثَّلاث مأخوذة بشرط المجموع كيف استلزم دوران امتحان المخلوقات ونجاتها عَلَى اعتقادها بأَمِير المُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) وحُبّها لهم حَسْبُ.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّانِي ـ بل رأس هرم الأَفعال الإِلٰهيَّة ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ

كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، ومِنْ ثَمَّ إذا حصل خلل أَو اختلال في معرفة المخلوق وفي اعتقاده أَو في اِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلابُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والاختلال في اعتقاده وإِقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والاختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي : (التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة الْأَزَلِيَّة الْمُقَدَّسَة ، والتَّوحيد في مقام الصِّفَات والأَسماء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة) ، بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُركَّبة من ركنين ؛ بعدما كان المُختار وما أَصحرت به البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ـ فعليَّة كانت أَم ذاتيَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّةٌ ، فيكون الرُّكن الثَّاني داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، وَمِنْ ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة من رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الْإِلٰهِيَّة المُقَدَّسَة ، والآخَر: التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والاِختلال المعرفي الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً أَو اختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من ركنيِّ الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهَادة الأُولىٰ والتَّوحيد مِنْ باب السَّالبة بانتفاء موضوعها .

وعَلَى هذا قس الضِّدّ ؛ فإِنَّه مع محافظة المخلوق عَلَى عدم اخلاله واختلاله المعرفي في الشَّهادة الثَّالثة ، واعتقاده واقراره بها ، ومع المحافظة عَلَى

محبَّته وموالاته وطاعته لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) ، ومع عدم اخلاله واختلاله المعرفيّ أَيضاً في الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ؛ واعتقاده واقراره بهما ، ومع المحافظة عَلَى محبَّته وموالاته وطاعته للَّـه تعالىٰ ولسيِّد الأَنبياء ﷺ فمصيره يؤول إِلى رضا الرَّحمٰن وكسب الجنان خالداً فيها.

نعم ، لَـمَّا لم يكن بين كافَّة الفرق الإِسلاميَّة خلاف واختلاف في الشَّهادتين ، وإِنَّما حصل ذلك في الشَّهادة الثَّالثة صَبَّت بيانات الوحي الشَّريف نظرها في المقام عليها ، وقالت: «لَولَا عَلِيّ ما خُلِقَت الجنَّة» ، و«لو اجتمعت أُمَّتك يا رسول اللَّـه عَلَى حُبِّ عَلِيّ ما خلق اللَّـه ﷻ النَّار».

بل لو لم تكن حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في ركنيَّة الشَّهادة الأُولىٰ ومن ذاتيَّاتها ؛ بحيث إِذا سُلِبَت يلزم سلب الشَّهادة الأُولىٰ ، وتكون الشَّهادة الأُولىٰ من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها ؛ كيف استلزمت محبَّة أَمِير المُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ) والاعتقاد والاقرار بهم وموالاتهم فقط الجنَّة وعدم خِلْقَة النَّار.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ، بعدما جاءت هذه القضيَّة عَلَى وفق القاعدة الأَوَّلية العقليَّة وعَلَى وفق حُكْم العقل هذا.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من البراهين العقليَّة والوحيانيَّة الكاشفة عن ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ومن دون فرق ، ولا يحتاج هذا الوجوب ـ أَي : وجوب الشَّهادة الثَّالثة إِلى دليلٍ خاصٍّ ، وما تُذكر من أَدِلَّة وحيانيَّة ظاهرة في ذلك الوجوب فهي أَدِلَّة إِرشاديَّة لتلك الأَحكام والبراهين العقليَّة ، وَمِنْ ثَمَّ يكون ذِكْرها ـ الشَّهادة الثَّالثة ـ في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وَذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد

الْأَنْبِيَاءﷺ في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه المُسمَّىٰ ﷻ ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام المُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهَاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته .

مَا حَوته الأَنبياء من كمالات لم يكن إلاَّ بالاِعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّالثة

الطائفة السَّادسة عشرة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ٥٩) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : « ... والَّذي نفسي بيده ، ما استوجب آدم أَنْ يخلقه اللَّـه وينفخ فيه من روحه ، وَأَنْ يتوب عليه ؛ ويردَّه إِلى جنَّته إِلَّا بنبوَّتي والولاية لِعَلِيٍّ بعدي ، والَّذي نفسي بيده ، مَا أَرَىٰ إِبراهيم ملكوت السَّماوات والأَرض ؛ وَلَا اتَّخذه خليلاً إِلَّا بنبوَّتي والإِقرار لِعَلِيٍّ بعدي، والَّذي نفسي بيده ، ما كلَّمَ اللَّـه موسىٰ تكليماً ، ولا أَقام عيسىٰ آية للعالمين إِلَّا بنبوَّتي ومعرفة عَلِيّ بعدي ، والَّذي نفسي بيده ، ما تَنَبَّأَ نَبيّ إِلَّا بمعرفتي والإِقرار لنا بالولاية ، ولا استأهل خلق من اللَّـه النَّظَر إِليه إِلَّا بالعبوديَّة له ، والإِقرار لِعَلِيٍّ بعدي ...»[1].

(٢/ ٦٠) ـ بيانه صلى الله عليه وآله في حديث المعراج : « لَـمَّا عُرج بي إِلى السَّمآء انتهىٰ بي المسير مع جبرئيل إِلى السَّمآء الرَّابعة ... وجمع الله إِلَيَّ النبيِّين ، فصفَّهم جبرئيل عليه السلام ورائي صفّاً فصلّيت بهم فلَمَّا سلَّمت أَتاني آتٍ مِنْ عند ربِّي فقال لي : يا مُحَمَّد ، ربّكَ يقرئك السَّلام ويقول لَكَ : سل الرُّسل عَلَى ماذا أَرسلتهم من قبلكَ ؟ فقلتُ : معاشر الرُّسل عَلَى ماذا بعثكم رَبِّي قبلي ؟ فقالت الرُّسل : عَلَى ولايتك . وولاية عَلِيّ بن أَبي طالب ، وهو قوله تعالىٰ :

---

(١) بحار الأَنوار ، ٤٠ : ٩٦ـ٩٧/ ح١١٦ . كتاب سُليم بن قيس : ١٦٨ ـ ١٧٠ .

﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾[١]»[٢].

(٣/ ٦١) ـ بيان صلى الله عليه وآله أَيضاً : « **ما تكاملت النُّبُوَّة لنبيٍّ في الأَظلَّة حتَّىٰ عُرِضَتْ عَلَيه وَلَايتي ووَلَاية أَهل بيتي ، ومثّلوا له فأقرُّوا بطاعتهم وولايتهم**»[٣].

ودلالتها قد اِتَّضحت أَيضاً ؛ فإِنَّها مُشيرة إِلى ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الْأَوَّل ـ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جملة أَطرافها ـ إِلَّا ما خرج بالتَّخصُّص أَو الدَّليل الخاصّ ـ ، لَا عَلَى نحو اللُّزوم ومن طرفٍ واحدٍ ، فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفيّ في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في الـجميع ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع ، وَمِنْ ثَمَّ لولا إِقرار الأَنبياء وكُمَّل المخلوقات عليهم السلام بنبوَّة سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله وإِمامة أَمِير الْمُؤْمِنِين وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، والإِقرار بولايتهم ؛ والإِعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّانية والثَّالثة ، ولولا طاعتهم عليهم السلام لهم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) لَـمَا استوجبوا عليهم السلام كمالاً ومقاماً إِلٰهيّاً ، وهبة إِلٰهيَّة البَتَّة ، بل لَـمَا

---

(١) الزخرف : ٤٥.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٣٠٧/ ح٦٩. إيضاح دفائن النَّواصب: ٤٩.

(٣) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٢٨١/ ح٢٧. بصائر الدرجات: ٥١.

استأهل مخلوق قَطُّ نظر الباري ﷻ إليه ؛ لأَنَّه مع هذا الِاعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّانية والثَّالثة مع الِاعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الأُولىٰ يتمّ التَّوحيد ، وإِلَّا ـ أَي : لو حصل الخلل أَو الِاختلال في الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة أَو كليهما ـ لحصل ذلك الخلل والِاختلال في الشَّهادة الأُولىٰ أَيضاً ؛ لكونها ـ وكما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع.

بل واقع الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّانِي ـ ، بل رأس هرم الأَفعال الإِلٰهيَّة الأَعظم والأَخطر ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولى ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، وَمِنْ ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق وفي اِعتقاده أَو في إِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلابُدَّ من حصول نفس ذلك الخلل والِاختلال في معرفته واِعتقاده وإِقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل والِاختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُرَكَّبَة من أَركانٍ ثلاثةٍ ، وهي: (التَّوحيد في مقام الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة المُقدَّسة ، والتَّوحيد في مقام الصِّفَات والأَسمآء الإِلٰهيَّة ، والتَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة) ، بل واقع الشَّهادة الأُولىٰ وحقيقتها مُرَكَّبة مِنْ رُكنين ؛ بعدما كان المُختار وما قامت عليه البراهين الوحيانيَّة والعقليَّة : أَنَّ الأَسمآء والصِّفَات الإِلٰهيَّة ـ فعليَّة كانت أَم ذاتيَّة ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّةٌ ، فيكون الرُّكن الثَّاني

داخلاً في الرُّكن الثَّالث ، ومِنْ ثَمَّ تكون الشَّهادة الأُولىٰ مُرَكَّبة من رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الإِلٰهيَّة المُقدَّسة ، والآخَر: التَّوحيد في مقام الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والإِختلال المعرفيّ الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ يكون خللاً وإِختلالاً عظيماً في الرُّكن الثاني من ركنيِّ الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتكون حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

وَعَلَى هذا قس الضِّدّ ؛ فإِنَّه مع مُحافظة المخلوق عَلَى عدم إِخلاله وإِختلاله المعرفي في الشَّهادة الثَّالثة والثَّانية ، وإِعتقاده وإِقراره بهما ، ومع محافظته عَلَى محبَّته وموالاته لسَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ، ومع عدم إِخلاله وإِختلاله المعرفيّ أَيضاً في الشَّهادة الأُولىٰ ، وإِعتقاده وإِقراره بها ، ومع محافظته عَلَى محبَّته وموالاته للّـه تعالىٰ فمصيره يؤول إِلى رضا الرَّحْمٰن وكسب الجنان خالداً فيها.

نعم ، لَـمَّا لم يكن بين أَتباع الدِّيانات السَّماويَّة السَّابقة ـ كاليهودية ـ وما جاء به سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله خلاف وإِختلاف في الشَّهادة الأُولىٰ وإِنَّما حصل ذلك في الشَّهادة الثَّانية والثَّالثة صبَّت بيانات الوحي الشَّريف نظرها في المقام عليهما.

بل لو لم تكن حقيقة الشَّهادة الثَّانية والثَّالثة داخلة في ركنيَّة الشَّهادة

الأُولىٰ ومن ذاتيَّاتها ؛ بحيث إِذا سُلبتا أُو سُلِبَت إِحداهما يلزم سلب وانتفاء الشَّهادة الأُولىٰ من الأَساس ، وتكون الشَّهادة الأُولىٰ من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها ؛ كيف استلزم الإِقرار بولاية سَيِّد الْأَنْبِيَاء وبولاية سائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) وطاعتهم من دون ولاية اللَّـه ﷻ وطاعته كسب المخلوق للمقامات والكمالات والهبات الإِلٰهيَّة.

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ اِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدى هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليل خاصٍّ ، بعدما جاءت هذه القضيَّة عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ؛ وَعَلَى وفق حُكْم العقل في المقام.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضا وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ القاعدة وما تقدَّم من بيانات عقليَّة ووحانيَّة ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك

الموارد ، من دون فرق ، بل لا يحتاج ذلك إِلى دليلٍ خاصٍّ بعدما جاء عَلَى وفق القاعدة ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للَّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

بل حقيقة التَّوجُّه لأَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ومخاطبتهم والتَّوسُّل والتَّشَفُّع بهم ـ سواء كان في تَشهُّد الصَّلاة وفي الشَّهادة الثَّانية أَو الثَّالثة ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء وسائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) في تسليم الصَّلاة وقبل الفراغ منها ، أَو في السَّلام عَلَى سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله في ذِكْر سجود سجدة السَّهُو أَو غيرها ، كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الرَّابع ـ تَوَجُّه للَّـه الْمُسمَّىٰ جل جلاله ، ومخاطبة له (عَزَّ وجهه) ، وَتوسُّلٌ وتشفّع به (جَلَّ ذِكْره) مِنْ دون أَي تجوُّز وتكلُّف وتمحُّل ؛ فإِنَّ الخطاب والكلام الْمُوَجَّه للمعصوم عليه السلام لا يكون مُوَجَّهاً إِليه بما هو هو ، بل بما هو خليفة وولي للَّـه تعالىٰ ، وتجلِّي وظهور له (جَلَّ وتقدَّس) ، ومرآة حاكية وكاشفة ـ من وَجْهٍ ـ عن الذَّات الإِلٰهيَّة الأَزَليَّة الْمُقدَّسة ، وعن أَسمآئه وصفاته وكمالاته (جَلَّ قدسه) ، وكاشفة عن شؤون وأَحوال سَاحَة الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ. وقد تقدَّم في أَبحاث سابقة ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَى) في موارد كثيرة تفصيل ذلك وبيان أَدِلَّته.

طهارة المخلوق وقبول أَعماله لا تكون إِلاَّ بقرن الشَّهادات الثَّلاث

رفع الأَعمال لا يكون إِلاَّ بمجموع الشَّهادات الثَّلاث

الطائفة السَّابعة عشرة ، ويُمَثِّلها :

(١/ ٦٢) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ : « ... **أَوَ لَا أُنَبِّئكم بأَسوأ حالاً من** هذا؟ قالوا: بلىٰ يا رسول اللَّـه. قال: **رَجُل حضر الجهاد في سبيل اللَّـه ، فقُتِلَ مُقبلاً غير مدبر ، والحور العين يطلَّعن إِليه ، وخزَّان الجنان يتطلَّعون ورود روحه عليهم ، وَأَملاك الأَرض يتطلَّعون نزول حور العين إِليه ، والملائكة وخزَّان الجنان فلا يأتونه ، فتقول ملائكة الأَرض حوالي ذلك المقتول: ما بال الحور العين لا ينزلن إِليه؟ وما بال خزَّان الجنان لا يردون عليه؟ فَيُنادون من فوق السَّمآء السَّابعة: يَا أَيَّتُها الملائكة ، انظروا إِلى آفاق السَّمآء ودوينها ، فينظرون فإِذا توحيد هذا العبد وإِيمانه برسول اللَّـه ﷺ ؛ وصلاته وزكاته وصدقته وأَعمال بِرّه كُلّها محبوسات دوين السَّمآء ، قد طبَّقت آفاق السَّمآء كلِّها كالقافلة العظيمة ، قد ملأت ما بين أَقصىٰ المشارق والمغارب ، ومهابّ الشَّمال والجنوب ، تُنادي أَملاك تلك الأَثقال الحاملون لها، الواردون بها: ما بالنا لا تفتح لنا أَبواب السَّمآء لندخل إِليها بأعمال هذا الشَّهيد ، فيأمر اللَّـه بفتح أَبواب السَّمآء فتفتح ، ثُمَّ ينادي: يا هؤلاء الملائكة ، أدخلوها إِنْ قدرتم، فلا تقلَّهُم أَجنحتهم ولا يقدرون عَلَى الإِرتفاع بتلك الأَعمـال ،**

فيقولون: يا ربّنا ، لا نقدر عَلَى الإِرتفاع بهذه الأَعمـال ، فيناديهم منادي ربّنا ﷻ: يا أَيُّها الملائكة ، لستم حُمَّال هذه الأَثقال الصَّاعدين بها ، إِنَّ حملتها الصَّاعدين بها مطاياها الَّتي ترفعها إِلى دوين العرش ، ثُمَّ تقرُّها في درجات الجنان. فيقول الملائكة : يا ربّنا ، ما مطاياها؟ فيقول اللَّـه تعالىٰ: وما الَّذي حملتم من عنده ؟ فيقولون: توحيده لَكَ ، وإِيمانه بنبيِّكَ. فيقول اللَّـه تعالىٰ: فمطاياها: موالاة عَلِيّ أَخي نبيِّي، وموالاة الأَئِمَّة الطَّاهرين ، فإِنْ أَتَت فهي الحاملة الرَّافعة ، الواضعة لها في الجنان ، فينظرون فإذا الرَّجُل مع ماله من هذه الأَشياء ليس له موالاة عَلِيّ والطَّيِّبين من آله ؛ ومعاداة أَعدائهم ، فيقول اللَّـه (تبارك وتعالىٰ) للأَملاك الَّذين كانوا حامليها: اعتزلوها والحقوا بمراكزكم من ملكوتي ؛ ليأتيها مَنْ هو أَحَقّ بحملها ووضعها في موضع إِستحقاقها ، فتلحق تلك الأَملاك بمراكزها المجعولة لها ، ثُمَّ يُنادي مُنادي رَبّنا ﷻ: يا أَيَّتها الزبانية ، تناوليها وحطِّيها إِلى سواء الجحيم ؛ لأَنَّ صاحبها لم يجعل لها مطايا من موالاة عَلِيّ عليه السلام والطَّيِّبين من آله ، قال: فتُنادي[1] تلك الأَملاك ، ويقلب اللَّـه تلك الأَثقال أَوزاراً وبلايا على باعثها[2] ؛ لِـمَا فارقها عن مطاياها من موالاة أَمير المؤمنين عليه السلام ، ونادت تلك الملائكة إِلى مخالفتهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام ، وموالاته لأَعدائه ، فُيُسلِّطها اللَّـه ﷻ وهي في صورة الأُسود عَلَى

(١) في نسخة: (فتأتي).

(٢) في نسخة من المصدر: (على فاعلها).

تلك الأَعمال وهي كالغربان والقرقس[١] ، فيخرج من أَفواه تلك الأُسود نيران تحرقها ، وَلَا يبقىٰ له عمل إِلَّا أُحبط ، ويبقىٰ عليه موالاته لأعداء عَلِـيّ عليه السلام ، وجحده ولايته فيقرّ ذلك في سوآء الجحيم...»[٢].

(٢/ ٦٣) ـ بيانه صلى الله عليه وآله أَيضاً : « **ما بال أَقوام إِذا ذكروا آل إِبراهيم وآل عمران استبشروا ؛ وإِذا ذكروا آل مُحَمَّد اشمأَزَّت قلوبهم ؟ والَّذي نفس مُحَمَّد بيده ، لو أَنَّ أَحَدهم وافىٰ بعمل سبعين نبيّاً يوم القيامة ما قَبِلَ اللّـه منه حتَّىٰ يوافي بولايتي وولاية عَلِيّ بن أَبي طالب**»[٣].

(٣/ ٦٤) ـ بيان أَمير المؤمنين عليه السلام : « **... فواللّـه ، لرَجُلٍ على يقين من ولايتنا أَهْل الْبَيْتِ خير مِمَّن له عبادة أَلف سَنة ، ولو أَنَّ عَبداً عَبَدَ اللّـه أَلف سَنَة لا يقبل اللّـه منه حتَّىٰ يعرف ولايتنا أَهْل الْبَيْتِ ، ولو أَنَّ عبداً عَبَدَ اللّـه أَلف سنَة ؛ وجاء بعمل اثنين وسبعين نبيّاً ما يقبل اللّـه منه حتَّىٰ يعرف ولايتنا أَهْل الْبَيْتِ ، وإِلَّا أَكبَّه اللّـه على منخريه في نار جهنَّم**»[٤].

---

(١) في نسخة: (القرقش).

(٢) بحار الأَنوار، ٢٧: ١٨٧ـ١٩٠/ ح٤٦. التفسير المنسوب إِلى الإِمام العسكري عليه السلام: ٢٧ ـ ٢٩.

(٣) بحار الأَنوار ، ٢٣ : ٢٢١/ ح٢٣. كنز جامع الفوائد: ٤٩.

(٤) بحار الأَنوار ، ٢٧ : ١٩٦/ ح٥٧. جامع الأَخبار : ٢٠٧.

(٤/ ٦٥) ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام ، عن المفضَّل ، قال : « ... **أُخبركَ أَنَّ من عرف أَطاع ... وَمَنْ زَعَمَ أَنَّه يحلِّل الحلال ويحرِّم الحرام بغير معرفة النَّبيّ لم يُحَلِّل للّـه حلالاً ، ولم يُحَرِّم له حراماً ، وإِنَّه مَنْ صَلَّىٰ وَزَكَّىٰ وحجَّ واعتمر وفعل ذلك كلّه بغير معرفةٍ من افترض اللّـه عليه طاعته لم يقبل منه شيئاً من ذلك ، ولم يصلِّ ولم يصم ولم يزكِّ ولم يحجّ ولم يعتمر ، ولم يغتسل من الجنابة ولم يتطَهَّر ، ولم يُحَرِّم للّـه حراماً ، ولم يحلِّل للّـه حلالاً ، وليس له صلاة وإِنْ ركع وسَجَد ، ولا له زكاة وإِنْ أَخرج لكلِّ أَربعين درهماً درهماً ، وَمَنْ عرفه وأَخذ عنه أَطَاعَ اللّـه ...**»[1].

(٥/ ٦٦) ـ بيانه عليه السلام أَيضاً : « **إِنَّ اللّـه تبارك وتعالىٰ توحَّد بملكه فعرَّف عباده نفسه ؛ ثُمَّ فوَّض إِليهم أَمره وأَباح لهم جنَّته ، فَمَنْ أَراد اللّـه أَنْ يُطهِّر قلبه من الجنِّ والإِنس عرَّفه ولايتنا ، ومَنْ أَراد أَنْ يطمس عَلَى قلبه أَمسك عنه معرفتنا ...**»[2].

ودلالتها قد اِتَّضَحَت أَيضاً ، فإِنَّها ظاهرة في ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثلاث ؛ المُنْدَك بعضها بالآخر ، والمأخوذة بشرط المجموع ؛ والَّتي تكون العلاقة بين أَطرافها عَلَى نحو الاستلزام ومن جملة أَطرافها ، لا عَلَى نحو اللُّزُوم ومن طرفٍ واحدٍ ،

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٤ : ٢٩٣/ ح١. بصائر الدرجات : ١٥٤ ـ ١٥٧.

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٢٩٤/ ح٥٦. الاختصاص: ٢٥٠.

فلذا إِذا حصل لدىٰ المخلوق خلل أَو اِختلال معرفيّ في إِحدىٰ هذه الشَّهادات كالشَّهادة الثَّالثة فلابُدَّ من حصوله في الجميع ؛ لكونها ـ وكما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الْأَوَّل ـ مأخوذة بشرط المجموع ، ومِنْ ثَمَّ لو لم يقرَّ المخلوق بولاية أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) وبإِمامتهم وحاكميتهم الإِلٰهيَّة وبطاعتهم ، فلم يعتقد ولم يقرَّ بالشَّهادة الثَّالثة لَـمَا وحَّدَ باريه تعالىٰ ، ولَـمَا اِعتقد به ﷻ وبسَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ وبرسالته ـ وإِن اِعتقد بالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وَأَقرَّ بهما ، بل وعَبَدَ اللّـه أَلف سنة ، وجاء بعمل اثنين وسبعين نبيّاً ـ ولم يكن مصيره إِلَّا غضب العزيز الجبَّار وأُكِبَّ عَلَى منخريه في نار جهنَّم خالداً فيها وبئس المصير.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّاني ـ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة ، فيكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ، ومِنْ ثَمَّ إِذا حصل خلل أَو اِختلال في معرفة المخلوق أَو في اِعتقاده أَو في إِقراره بالشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية فلابُدَّ مِنْ حصول نفس ذلك الخلل والاِختلال في معرفته أَو في اِعتقاده وإِقراره بالشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّ حقيقة ذلك الخلل أَو الاِختلال وواقعه صار في حقيقة وواقع الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها مُركَّبة من أَركان ثلاثةٍ ، بل من رُكنين : أَحدهما : التَّوحيد في مقام الذَّات الإِلٰهيَّة المُقدَّسة ، والآخَر: التَّوحيد في مقام الأَفعال

الإِلٰهيَّة ، فالتفت. وحيث إِنَّ الخلل والإِختلال المعرفي الحاصل من المخلوق في الشَّهادة الثَّالثة والنَّافي لها يكون خللاً وإِختلالاً عظيماً في الرُّكن الثَّاني من ركنيِّ الشَّهادة الأُولىٰ فتنتفي حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد بِكِلَا الرُّكنين من الأَساس ، وتصير حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ والتَّوحيد مِنْ باب السَّالبة بانتفاء موضوعها.

بل لو لم تكن حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في ركنيَّة الشَّهادة الأُولىٰ وَمِنْ ذاتيَّاتها ؛ بحيث إِذا سُلِبَت ـ الشَّهادة الثَّالثة أَو الثَّانية ـ يلزم سلب وانتفاء التَّوحيد والشَّهادة الأُولىٰ من الأَساس ، وصار مُعتقِدها والمُقرَّ بها كافراً باللَّـه (العزيز الجبَّار) ، وتكون ـ الشَّهادة الأُولىٰ في حقِّه ـ من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها كيف استلزم عدم إِقرار المخلوق بالشَّهادة الثَّالثة استحقاقه غضب العزيز الجبَّار وَكُبَّ عَلَى منخريه في نار جهنَّم خالداً فيها وبئس المصير وإِنْ أَتَىٰ بالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ، وَعَبَدَ اللَّـه أَلف سنة ، وجاء بعمل اثنين وسبعين نبيّاً ، إِنَّ ذلك دليل عَلَى ذلك التَّرابط التَّكويني الوثيق والاقتران الأَكيد بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث .

بل لو لم تكن الشَّهادة الثَّالثة لازمة بالضَّرورة في كُلِّ موردٍ وجبت أَو وُجِدَت فيه الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية لزم من ذلك ـ كما تَقَدَّمَ بيان ذلك في البرهان الْعَقْلِيّ الثَّالث ـ إِنتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الثَّانية وأَصل الرِّسالة الإِلٰهيَّة والبعثة النَّبويَّة ، وانتفاء فائدة وغرض وغاية الشَّهادة الأُولىٰ

وأَصل التَّوحيد.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في مورد فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما اِنتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ، بعدما جاءت هذه القضيَّة عَلَى وفق القاعدة الأَوَّليَّة العقليَّة ؛ وَعَلَى وفق حُكْم العقل في المقام.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تَشَهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من بيانات ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد من دون فرق ، بل لا يحتاج ذلك الوجوب إِلى دليلٍ خاصٍّ بعدما جاء على وفق القاعدة ، ويكون ذِكْرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحِيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

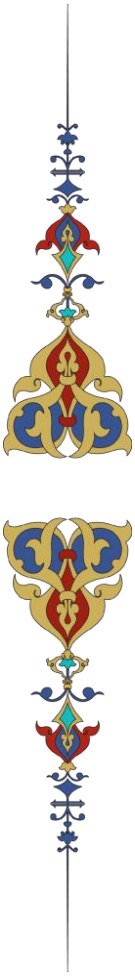

استمرار الهبة الإلهيَّة لا يكون إلاَّ بالاِعتقاد والاِقرار بالشَّهادة الثَّالثة

الطَّائفة الثَّامنة عشرة ، ويُمثِّلها :

(١/ ٦٧) ـ بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله مخاطباً يهوديّاً : « **... يا يهودي ، إِنَّ موسىٰ لو أَدركني ثُمَّ لم يُؤمن بي وبنبوَّتي ما نفعه إِيمانه شيئاً ، ولا نفعته النُّبُوَّة ، يايهودي ، ومن ذرِّيَّتي المهدي إِذا خرج نزل عيسىٰ بن مريم لنصرته ، وقدَّمه وصلَّىٰ خلفه**»[١] .

(٢/ ٦٨) ـ بيانه صلى الله عليه وآله أَيضاً : « **... فلو كان موسىٰ عليه السلام بين أَظهركم لما حلَّ له إِلَّا أَنْ يتَّبعني**»[٢] .

(٣/ ٦٩) ـ بيان الإِمام الرِّضا عليه السلام : « **... أَنا ... كافر بنبوَّة كُلّ عيسىٰ لم يقرَّ بنبوَّة مُحَمَّد** صلى الله عليه وآله **وبكتابه ، ولم يُبشِّر به أُمَّته ...**»[٣] .

(٤/ ٧٠) ـ بيان إِمضاء الإِمام الصَّادق عليه السلام ، عن وهب بن منبّه ، قال: « **إِنَّ موسىٰ عليه السلام نظر ليلة الخطاب إلى كلِّ شجرةٍ في الطُّور ، وكلّ حجرٍ ونباتٍ ينطق بذكر مُحَمَّد واثني عشر وصيّاً له من بعده ، فقال موسىٰ : إِلٰهيّ ، لا أَرىٰ شيئاً خلقته إِلَّا وهو ناطق بذكر مُحَمَّد وأوصيائه الاثني عشر ، فما**

---

(١) بحار الأَنوار ، ١٦ : ٣٦٦/ ح٧٢. جامع الأَخبار : ٨ ـ ٩. الأَمالي : ١٣١ ـ ١٣٢ .

(٢) بحار الأَنوار ، ٢٦ :٣١٥ ـ ٣١٦/ ح٧٨. تفضيل الأَئمَّة (مخطوط).

(٣) عيون أَخبار الرِّضا عليه السلام ، ١ : ١٢٣/ ح١.

منزلة هؤلاء عندك ؟ قال : يابن عمران ، إِنِّي خلقتهم قبل أَنْ أخلق الأَنوار ، خلقتهم في خزانة قدسي ، ترتع في رياض مشيّتي ، وتتنسَّم من روح جبروتي ، وتشاهد أَقطار ملكوتي حتَّىٰ إِذا شئتُ بمشيَّتي أَنفذتُ قضائي وقدري ، يابن عمران ، إِنِّي سبَّقت بهم السِّباق حتَّىٰ أُزحزح بهم جناني ، يابن عمران ، تمسَّك بذكرهم ؛ فإِنَّهم خزنة علمي ، وعيبة حكمتي ، ومعدن نوري.

قال حسين بن علوان : فذكرتُ ذلك لجعفر بن محمَّد عليه السلام فقال : حَقٌّ ذلك ، هم إِثنا عشر من آل مُحَمَّد ...»[1].

ودلالته قد اِتَّضَحَت أَيضاً ؛ فإِنَّه مُشير إِلى ذلك التَّرابط التَّكوينيّ الوثيق والاقتران الأَكيد بين الشَّهادات الثَّلاث ؛ المُنْدَك بعضها بالآخَر ، والمأخوذة بشرط المجموع بحيث إِذا ذُكِرَت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من ذِكْر سائرها ، وإِذا انتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ من انتفاء باقيها.

بل الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ فعلٌ إِلٰهيٌّ ؛ فتكون داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، وفي مقام توحيد الأَفعال الإِلٰهيَّة . وَمِنْ ثَمَّ لا يتحقَّق استمرار الفيض الإِلٰهيّ ؛ والمقامات والكمالات والعطايا والكرامات الإِلٰهيَّة لمخلوقٍ الْبَتَّة ـ لاسيما إِذا كان من كُمَّلها ـ إِلَّا بالاعتقاد بالتَّوحيد والإِقرار به مِنْ خلال الشَّهادة الأُولىٰ ، وحيث إِنَّ الشَّهادة الثَّانية والثَّالثة مُنْدَكَّة بالأُولىٰ اندكاك الذاتيَّات في الذَّات ـ كما تقدَّم تقريب ذلك كراراً ـ فلابُدَّ من اِعتقاده

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٣٠٨ ـ ٣٠٩/ ح٧٣. المحتضر : ١٥١.

أَيضاً بالشَّهادة الثَّانية والثَّالثة والإِقرار بهما ، وإِلَّا فلا مقام ولا كمال ولا عطيَّة ولا كرامة إِلٰهيَّة.

وحيث كان الطرف المُوجَّه إِليه الخطاب الوحيانيّ في هذه البيانات الوحيانيَّة الثَّلاثة الأُوَل يهوديّاً أَو نصرانيّاً صبَّت المعصوم (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) نظره عَلَى مورد الخلاف ، وهو: الشَّهادة الثَّانية والثَّالثة لاسيما الثَّانية.

ومعناه : أَنَّه أَينما وجبت أَو وُجِدَت إِحدىٰ هذه الشَّهادات الثَّلاث في موردٍ فلابُدَّ وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من وجوب أَو وجود سائرها ، وأَينما اِنتفت إِحداها في موردٍ فلابُدَّ أَيضاً وبالضَّرورة العقليَّة والوحيانيَّة من اِنتفاء باقيها ؛ من دون حاجة إِلى دليلٍ خاصٍّ ، بعدما جاءت هذه القضيَّة عَلَى وفق القاعدة الأَوليَّة العقليَّة ؛ وَعَلَى وفق حُكْم العقل في المقام.

والنتيجة : أَنَّه حيث وجب في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية وجب أَيضاً وبالضَّرورة الوحيانيَّة والعقليَّة ـ وبمقتضىٰ ما تقدَّم من بيانات عقليَّة ووحيانيَّة ـ ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تلك الموارد ، من دون فرق ، بل لا يحتاج وجوبها إِلى دليلٍ خاصٍّ بعدما جاء على وفق القاعدة ، ويكون ذِكرها في العبادة وغيرها ـ كذِكْر الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ توحيداً وذِكْراً إِلٰهيّاً ، وتمجيداً للّـه تعالىٰ عظيماً وخطيراً جِدّاً.

وأَمَّا الأَدِلَّة والبيانات الوحيانيَّة ، فهي :

البيان الأَوَّل : بيان قوله (عَزَّ مِنْ قَائِل) : ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[1].

فإِنَّه دالٌّ من خلال بيان قوله تعالىٰ : ﴿وَأَنْفُسَنَا﴾ ـ المُنزَّل لنفس وذات وحقيقة أَمِير المُؤْمِنِين عليه السلام وكُلّ ما يتعلَّق بها كنفس وذات وحقيقة سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله وكُلّ ما يتعلَّق بها ـ على وجود إِستلزام واندكاك وثيق وترابط أَكيد[2] بين مقامات وفضائل وكمالات سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله ؛ ومقامات وفضائل وكمالات أَمِير المُؤْمِنِين عليه السلام لا يمكن الفصل والتَّفكيك بينها إِلَّا ما خرج بالدَّليل ؛ النُّبوَّة والأَزواج.

وهذا ما تُشِير إِليه بيانات الوحي ، منها :

أَوَّلاً : بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله : « ... **فجعلتُ كلّ ما أَعطانيه ربِّي لأَخي عَلِيّ والأَئمَّة منهم** ...»[3].

---

(١) آل عمران : ٦١.

(٢) كما يدلُّ على هذه الاستلزام والاندكاك الوثيق والترابط الأَكيد ويُؤيدهما الكمّ الهائل من بيانات الوحي الأُخرىٰ ـ تَقَدَّم شطرٌ منها ـ فاطرقها تجد صدق ما نقول واضحاً.

(٣) الهداية الكبرىٰ : ٢٨١.

ثانياً : بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام : « **كلُّ ما كان لِمُحَمَّدٍ** صلى الله عليه وآله **فلنا مِثْله إِلَّا النُّبوَّة والأَزواج**»[١].

ثالثاً : بيانه عليه السلام أَيضاً : « **علمنا واحد ، وفضلنا واحد ، ونحن شيءٌ واحدٌ**»[٢].

إِذَنْ : بيان الآية الكريمة لم يعتبر ، بل نزَّل مقامات وفضائل وكمالات أَمِير المُؤْمِنِين عليه السلام منزلة مقامات وفضائل وكمالات سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله ، وأَحد مقاماته وفضائله وكمالاته صلى الله عليه وآله : أَنَّ اسمه الشَّريف من خلال الشَّهادة الثانية في تشهُّد الصَّلاة قُرن باسم الباري (تَعَالَى ذِكْرُهُ) الوارد في الشَّهادة الأُولىٰ في تشهُّد الصَّلاة ، وهما لازمان وواجبان في تشهُّد الصَّلاة أَيضاً ، فيكون حال أَمِير المُؤْمِنِين عليه السلام كذلك ، ومعناه لزوم ووجوب الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة ، كحالها في الأَذان والإِقامة وغيرهما ، لنفس النُّكْتَة المُتقدِّمة.

الفارق بين مُصطلح : (الإِعتبار) و (التنزيل)

هناك فارقان بين مُصطلح : (الإِعتبار) ومُصطلح : (التنزيل) ، أَحدهما نظريّ ، والآخر عمليّ ، حاصلهما :

أَمَّا النَّظري : فإِنَّه في باب الإِعتبار يكون نظر المُعْتَبِر غير مُتوجِّهٍ إِبتداءً

---

(١) بحار الأَنوار ، ٢٦ : ٣١٧/ ح٨٣. تفضيل الأَئمَّة : (مخطوط).

(٢) المصدر نفسه / ح٨٢.

إِلى الآثار ، بل لا يلحظها ؛ فلو إِعتبر ـ مثلاً ـ الأَمارة فرداً من أَفراد العِلْم ومصداقاً له ؛ فيوسِّع من عقد وضع العِلْم ويجعل له مصداقاً إِضافيّاً ، وهذا ما يُصطلح عليه بـ : (الحقيقة السَّكاكيَّة).

إِذَنْ : نظر المُعْتَبِر لم يتمركز ويتوجَّه إِلى الآثار ، وإِنَّما توجَّه إِلى إِعتبار هذا فردٌ من أَفراد ذاك.

وهذا بخلافه في باب التنزيل ، فإِنَّ مصبَّ نظر المُنزِّل إِبتداءً مُتوَجِّهاً إِلى الآثار ، فحينما يقول ـ مثلاً ـ : نزَّلتُ الأَمارة منزلة العِلْم ؛ يعني : بلحاظ آثارها.

فأركان التنزيل ثلاثة ، ففي المثال :

١ـ المُنزَّل ، وهو : (الأَمارة).

٢ـ المُنزَّل عليه ، وهو : (العِلْم).

٣ـ الآثار. وهذا هو الركن الأَساسي في عمليَّة التنزيل.

وأَمَّا الفارق العملي : فإِنَّه في الإِعتبار لا يُمكن التَّمسُّك بإِطلاقات الأَدلَّة لشمولها للآثار.

نعم ، من باب صيانة كلام الحكيم عن اللَّغْوِيَّة لابُدَّ من ملاحظة بعض الآثار ، ويُقتصر فيها على القدرة المُتيقَّن.

وهذا بخلاف التنزيل ؛ فإِنَّ الآثار ما دامت ملحوظة للمُنزِّل فيُتمسَّك بإِطلاقات الأَدلَّة ـ أَي : إِطلاق التنزيل ـ لشمول جميع الآثار ، حيث يُقال :

لَـمَّا لم يُقيَّد التنزيل بأثرٍ لزم أَنْ يكون ـ التنزيل ـ بلحاظ جميع الآثار.

وبالجملة : بيان الآية الكريمة لَـمَّا نزَّل نفس وذات وحقيقة أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام منزلة نفس وذات وحقيقة سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله نزَّلها بلحاظ جميع الآثار والمقامات والفضائل والكمالات ؛ فكُلّ ما مُتِّع به سَيِّد الْأَنْبِيَاء صلى الله عليه وآله مُتِّع به أَمِير الْمُؤْمِنِين وتبعاً له سائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) إِلَّا ما خرج بالدَّليل ، وهو : النُّبوَّة والأَزواج ـ كما تقدَّم ـ ، ومن ثَمَّ يكون ثبوت الشّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ـ كالأَذان والإِقامة ـ كثبوت الشَّهادة الثَّانية فيها ، والنُّكْتَة ما تقدَّمت الإِشارة إِليه ، فتأمَّل جيِّداً.

وإِلى كُلّ هذا يُشير بيان الإِمام الرِّضا (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ) في جوابه عَلَى سؤال المأمون : « ... أَخبرني بأَكبر فضيلة لأَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام يدلّ عَلَيها القرآن ... فقال الرِّضا عليه السلام : **فضيلة[1] في المباهلة ... فدعا رسول اللّـه صلى الله عليه وآله ... أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام فكان نفسه بحكم اللّـه عزوجل ، وقد ثبت أَنَّه ليس أَحَد مِنْ خلق اللّـه تعالىٰ أَجلَّ من رسول اللّـه صلى الله عليه وآله وَأَفضل ، فواجب (فوجب خ.ل) أَنْ لا يكون أَفضل مِنْ نفس رسول اللّـه بحكم اللّـه (جَلَّ وَعَزَّ)** ...»[2].

ودلالته واضحة.

البيان الثَّاني : بيان سَيِّد الْأَنْبِيَاء مُخاطباً أَمِير الْمُؤْمِنِين (صَلَوَاتُ اللهِ

---

(١) في المصدر : (فضيلته). وفي نسخة أُخرىٰ: (فضيلة في القرآن في المباهلة).

(٢) بحار الأَنوار ، ٣٥ : ٢٥٧ ـ ٢٥٨. الفصول المختارة ، ١ : ١٦ ـ ١٧.

عَلَيْهِمْا وَعَلَى آلهما) : « ... **وَمَا أَكرمني اللَّـه بكرامةٍ إِلَّا وأَكرمك بمثلها ، ... والَّذي بعثني بالحقِّ نبيّاً ما آمن بي مَنْ أَنكرك ، وَلَا أَقَرَّ بي مَنْ جَحَدَك ، ولا آمن باللَّـهِ مَنْ كفر بِكَ ، وإِنَّ فضلكَ لمن فضلي ، وإِنَّ فضلي لفضل اللَّـه ... واللَّـه يا عَلِيّ ... ولقد ضَلَّ مَنْ ضَلَّ عنكَ ، ولن يهتدي إِلى اللَّـه مَنْ لم يهتدِ إِليكَ وإِلى ولايتكَ ... ولقد أَمَرَني ربِّي تبارك وتعالىٰ أَنْ أفترض من حقّكَ ما افترض مِنْ حَقّيِّ ، وإِنَّ حَقَّكَ لمفروض عَلَى مَنْ آمن بي ، ولولاك لم يُعرف عدوّ اللَّـه** [1]**، وَمَنْ لم يلقه بولايتك لم يلقه بشيءٍ ...**»[2] .

ودلالته واضحة ؛ فإِنَّ تقريب الدِّلالة مُرَكَّبٌ من مُقَدَّمتين :

الأُولَىٰ : أَنَّ قَرْنَ اسم سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ عَلَى نحو اللُّزُوم من خلال الشَّهادة الثَّانية في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله باسم الباري (تقدَّسَ ذِكْره) مِنْ خلال الشَّهادة الأُولىٰ مقام إِلٰهيّ رفيع ، وكرامة وفضيلة وهِبَة إِلٰهيَّة عظيمة جِدّاً ، حبته ومتَّعته بها يد السَاحَةِ الْإِلٰهِيَّةِ.

وهذه مُقدِّمة بديَّهية وواضحة.

المُقدِّمة الثَّانية : أَنَّ هذا البيان الوحيانيّ الشَّريف قاضٍ بأَنَّ : كُلَّ ما متَّعتَ به يدُ سَاحَةِ الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ سَيِّد الْأَنْبِيَاء ﷺ وما فرضتْ له من مقاماتٍ وكَرَامَاتٍ وفضائلَ وهباتٍ وحبواتٍ إلٰهيّةٍ مَتَّعتْ به أَيضاً يدُ سَاحَةِ

---

(١) في المصدر: (لم يُعرف حزب اللَّـه ، وبكَ يُعرف عدوّ اللَّـه).

(٢) بحار الأَنوار ، : ٦٤ـ ٦٥/ ح٤٩.

الْقُدْسِ الْإِلٰهِيَّةِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِين وفرضته له وتبعاً له سائر أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) .

والنتيجة : إِنَّه حيث دلَّ الدَّليل عَلَى وجوب ولزوم قرن الشَّهادة الثَّانية في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله بالشَّهادة الأُولىٰ وجب ولزم أَيضاً قرن الشَّهادة الثَّالثة بالأُولىٰ في تلك الموارد.

ومعناه : وجوب ولزوم ، بل ضرورة ثبوت الشَّهادة الثَّالثة بالضَّرورة الإِلٰهيَّة والعقليَّة في تَشهُّد الصَّلاة وما شاكله ؛ لضرورة ثبوت الشَّهادة الأُولىٰ بالضَّرورة الإِلٰهيَّة والعقليَّة في تلك الموارد ؛ لتقوُّم ماهيات وحقائق العبادات في هذه الموارد بالتَّوحيد ، ومع عدمه تكون ماهيَّات وحقائق هذه العبادات من باب السَّالبة بانتفاء موضوعها. فالتفت ، وتدبَّر جَيِّداً تَرِبَت يداك.

البيان الثَّالث : إِطلاق بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام : « **إِذا قال أَحدكم : (لا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰـه مُحَمَّد رسول اللّٰـه) فليقل : (عَلِيّ أَمِير المُؤْمِنِين وليّ اللّٰـه)** »[1].

ودلالته واضحة ـ ببركة لام الأَمر الداخلة على الفعل المضارع (فليقل) ، الدالَّة ـ على وجوب قرن الشَّهادة الثَّالثة بالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية في مُطلق الموارد ، فتكون دالَّة على ما تقدَّم من الإِقتران الأَكيد والترابط الوثيق بين أَركان وقوائم التَّوحيد الثلاثة ـ والَّتي إِذا انتفىٰ أَحدها أَنتفىٰ التَّوحيد من

---

(١) بحار الأَنوار ، ٣٨ : ٣١٨.

أَساسه ـ المُتمثِّلة بالشَّهادات الثلاث في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله ، كالأَذان والإِقامة ؛ لأَنَّها ـ كما تقدَّم ـ مأخوذة بشرط المجموع وعلى نحو الكُلِّي الطبيعي ، بل حقيقة الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّها ـ كما تقدَّم ـ أَفعالٌ إِلٰهيَّةٌ ، فتكونا داخلتين في الشَّهادة الأُولىٰ ، أَي : في التَّوحيد الأَفعالي ، ومن ثَمَّ يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصِّ عَلَى العام ، وبعدما كانت الشَّهادة الأُولىٰ والثانية واجبة ، بل ضرورة إِلٰهيَّة في تشهُّد الصَّلاة ومن مقوِّماته ومقوِّمات الصَّلاة والأَذان والإقامة وما شاكلها ـ لأَنَّ قِوَام ماهيَّة العبادة بالتَّوحيد ـ وجبت من دون ريب ولا إِشكال ، بل ثبتت بالضَّرورة الإِلٰهيَّة والعقليَّة أَيضاً الشَّهادة الثَّالثة في هذه الموارد وكانت من مقوِّماتها.

البيان الرَّابع : بيان الإِمام الباقر عليه السلام ، عن بكر بن حبيب ، قال : «سألت أبا جعفر عليه السلام عن التَّشَهُّد فقال : **لو كان كما يقولون واجباً على النَّاس هلكُوا ، إِنَّمَا كان القوم يقولون أَيْسَرَ ما يعلمون ، إِذا حمدت اللّٰه أَجزأ عنكَ**»[1].

وبيانه عليه السلام ، عن بكر بن حبيب أَيضاً ، قال : « قلتُ لأَبي جعفر عليه السلام : أَيَّ شيءٍ أَقولُ في التَّشَهُّد والقُنُوتِ ؟ قال : **قُلْ : يا حسن (بأَحْسَنِ خ.ل) ما**

(١) وسائل الشيعة ، ٤: ٩٩٣ـ٩٩٤/ب : ٥/ح٣. الكافي ، ٣ : ٤٦٨/ح١. التَّهذيب، ٢ : ١٠١/ح٣٧٨. الاستبصار ، ١ : ٣٤٢/ح١٢٨٨.

عَلِمْتَ ، فإِنَّه لو كان مُوَقَّتاً لَهَلَكَ النَّاسُ »[1].

ودلالتهما على وجوب الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة قد اِتَّضَحَتْ ؛ فَإِنَّ الشيء الَّذي يلزم من تحديده هلاك النَّاس في ظرف التقيَّة إِذا وجب ذكره في تشهُّد الصَّلاة لا يخلو حاله بقياس (السَّبْر والتَّقسيم) من أَحد أُمور أَربعة لا خامس لها : إِمَّا الشَّهادة الأُولىٰ ، أَو الثَّانية ، أَو الثَّالثة ، أَو الصَّلاة على النَّبيِّ وآله ، والشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية والصَّلاة على النَّبيِّ وآله كانت في زمن التقيَّة تُذْكَر ولا حزازة فيها بين فِرَق المسلمين بعدما كان الطرف الآخر يذكرها أَيضاً في صلاته ، فانحصر الأَمر في الشَّهادة الثالثة ؛ فهي الواجب الَّذي يُوجِب في ظرف ذلك الزمان على من يذكره في تشهُّد صلاته الهلاك.

إِذَنْ : الشَّهادةُ الثَّالثةُ واجبةٌ تعييناً على المُكلَّف في تشهُّد الصَّلاة . لكن: في ظرف التقيَّة لَـمَّا كان يلزم من وجوبها هلاك النَّاس لزم سقوط ذلك الْوُجُوب ؛ حفاظاً على الأَنفس ، والحُكْم بدلاً عنه بالوجوب التَّخييري ؛ حفاظاً على مورد وموضع التَّشَهُّد ، وهذا حُكْمٌ ثانويٌّ واردٌ في مورد الإِضطرار ، كسائر أَحكامه ؛ كجواز ، بل وجوب أَكل لحم الميتة إِذا خاف المُكلَّف على نفسه الهلاك جوعاً ، لكن إِذا زالت التقيَّة وزال معها الإِضطرار ـ وهو موضوع الحكم الثانوي الحاكم بالتخيير في تشهُّد الصَّلاة؛ والحاكم بجواز أَو وجوب أَكل لحم الميتة في حال خاف المُكلَّف على نفسه

---

(١) وسائل الشيعة ، ٤ : ٩٩٣/ ب : ٥/ ح١. الكافي ، ٣: ٤٦٨/ ح٢.

الهلاك جوعاً ـ زال وارتفع تبعاً له الحكم الثانوي القاضي بالتخيير في كلمات تشهُّد الصَّلاة ، والحاكم بجواز أَو وجوب أَكل لحم الميتة ، وعادَ الْحُكْمُ الأَوَّلِيُّ إِلى حالتهِ الطبيعيَّةِ ، وهي : وجوب الإِتيان بالشَّهادات الثلاث في تشهُّد الصَّلاة ، وحرمة أَكل لحم الميتة.

وعليه : تكون الشَّهادة الثَّالثة ـ كالشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ـ واجبة ، بل ضرورة إِلٰهيَّة وعقليَّة[1] في زماننا هذا في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله كالأَذان والإِقامة.

ولأَجل ذلك التَّرابط الوثيق والاقتران الأَكيد بين أَركان التَّوحيد ومقاماته الثَّلاثة ، ولأَجل ما تقدَّم من إِنخرام وانعدام التَّوحيد ـ والَّذي هو روح الصَّلاة ، بل مُطلق العبادات وجوهرها ومُقوِّمها ـ بانخرام وانعدام أَحد أَركانه الثَّلاثة المُتمثِّلة في الشَّهادات الثلاث ـ ؛ لكونها أُخذت بشرط المجموع ومن باب الكُلِّي الطبيعي ، بل أَنَّ حقيقة الشَّهادة الثَّالثة كالثَّانية داخلة في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ؛ لأَنَّهما أَفعال إِلٰهيَّة ، فتكونا داخلتين في حقيقة الشَّهادة الأُولىٰ ، أَي : في التَّوحيد الأَفعالي ، ومن ثَمَّ يكون عطف الشَّهادة الثَّالثة كالثَّانية عَلَى الشَّهادة الأُولىٰ من باب عطف الخاصّ عَلَى العام ـ لم يعتنِ عليه السلام بالشَّهادتين في ظرف التقيَّة ، ولم يحكم بوجوبهما أَو وجوب

(١) تقدَّم بيان وتقريب هذه الضَّرورة ؛ فراجع إِنْ شئت.

إِحداهما ، وحفاظاً على موضع وموقعيَّة التشهُّد في الصَّلاة اِكْتَفَى (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ) في تشهُّد الصَّلاة (ذكر أَحسن ما علمه المُكلَّف وأَيسر ما يعلمه) ؛ كالإِتيان بكلمة : (الحمد لِلّٰـه) ، وإِلَّا ـ أَي : لو كانت شرائط وواجبات التَّشَهُّد وأَركانه الثَّلاثة مأخوذة بنحو الإِفراد ـ لكان أَنْ يقول الإِمام (صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِ) بوجوب وعدم سقوط الشَّهادة الأُولىٰ والثَّانية ؛ فإِنَّ سقوط أَحَد الشرائط والواجبات المُستقلِّة الضمنيَّة لسبب ما ـ كالتقيَّة ـ لا يستلزم سقوط سائر الشرائط والواجبات.

وما يأتي به المُكلَّف في تشهُّد الصَّلاة في ظرف التقيَّة وإِنْ كان مُجزٍ في ظرفه ، لكنَّ صلاته الَّتي يأتي بها صورة صلاة خالية من محتواها وروحها وجوهرها ، وهو : (التَّوحيد) المُتَمَثِّل بالشَّهادات الثَّلاث ـ كما تقدَّم ـ . فالتفت ، واغتنم تَرِبَتْ يداك.

طوائف بيانات الوحي الواردة في تشهُّد الصَّلاة

ومنه تتَّضح : مجموع طوائف بيانات الوحي الواردة في باب تشهُّد الصَّلاة ؛ فإنَّها على طوائف أَربع :

أَحدها : مُصرِّحة بالتخيير.

ويُمثِّلها :

ما تقدَّم في هذا البيان الوحيانيّ للإِمام الباقر صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ.

الأُخرىٰ : ظاهرة في وجوب الشَّهادة الأُولىٰ حَسْبُ.

ويُمثِّلها :

بيان الإِمام الباقر عليه السلام ، عن زرارة ، قال : « قلتُ لأَبي جعفر عليه السلام : ما يجزي من القول في التَّشَهُّد في الرَّكعتين الأَوَّلين ؟ قال : **أَنْ تقول : أَشهد أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰـه وحده لا شريكَ له** . قلتُ : فَما يجزي من تَشهُّد الركعتين الأخيرتين ؟ فقال : ...»[1].

الثالثة : ظاهرة في وجوب الشَّهادتين فقط.

ويُمثِّلها :

١ـ بيان الإِمام أَبي جعفر عليه السلام ، عن سورة بن كليب ، قال : « سألتُ أَبا

---

(١) وسائل الشيعة ، ٤ /ب٤ : باب وجوب الشَّهادتين في التشهُّد : ٩٩١ ـ ٩٩٢/ح١.

جعفر عليه السلام عن أَدنىٰ ما يجزي من التشهُّد ، قال : **الشَّهادتان**»[١].

٢ـ بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام ، عن مُحَمَّد بن مسلم ، قال : « قلت لأَبي عبد اللّٰـه عليه السلام : التَّشَهُّد في الصَّلاة ؟ قال : **مرّتين** ، قال : قلت : وكيف مرّتين ؟ قال : **إذا استويت جالساً فقل : أَشهد أَنْ لا إِلٰه إِلَّا اللّٰـه ، وحده لا شريك له ، وَأَشهد أَنَّ محمّداً عبده ورسوله ثُمّ تنصرف...**»[٢].

الرَّابعة : ظاهرة في وجوب الشَّهادتين مع الصَّلاة على مُحَمَّد وآل مُحَمَّد.

ويُمثِّلها :

بيان الإِمام الصَّادق عليه السلام : « **التشهُّد في الركعتين الأُوَّلتين : الحمد لِلّٰـه ، أَشهدُ أَنْ لا إِلٰه إِلَّا اللّٰـه وحده لا شريك له ، وأَشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً أَعبده ورسوله، اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّد ...**»[٣].

ودلالة الجميع واضحة.

---

(١) وسائل الشيعة ، ٤ : ٩٩٣/ ح٦.

(٢) المصدر نفسه : ٩٩٢/ ح٤.

(٣) المصدر نفسه ، ٤ / ب٣ : كيفيَّة التشهُّد وجملة من أَحكامه : ٩٨٩/ ح١.

الجمع بين هذه الطوائف بعد تعارضها

إِنَّه بعد التَّعارض[1] بين هذه الطوائف الأَربع ـ والَّتي كُلَّ واحدةٍ منها

---

(١) قبل الدخول في صميم حلّ التعارض بين هذه الطوائف الأَربع لا بأس بالإِلتفات إِلى الأُمور الثلاثة التَّالية :

الأَوَّل : أَنَّ الجمع بين بيانات الوحي المعرفيَّة في أَبواب المعارف أَصعب وأَعظم من الجمع بين بياناته الشَّرعيَّة في أَبواب فقه الفروع.

الثَّاني : أَنَّ هناك نُكْتَة لطيفة ؛ ومنهاج نظام وارد في أَبواب المعارف الإِلٰهيَّة ؛ وفي بيانات الوحي المعرفيَّة ذكرها الحكيم الشيعي المُلَّا صدرا تأتي في حلِّ ورفع الإِصطكاك والتنافي والتَّعارض بين بيانات الوحي ينبغي الإِلتفات إِليها ، حاصلها: أَنَّ هناك بيانات وحيانيَّة وغيرها حقّ وصحيحة في نفسها ، وهناك بيانات وحيانيَّة وغيرها أُخرىٰ أَحقّ وأَصحّ ، ثُمَّ إِنَّ الأَحقَّ والأَصحَّ على مراتب ودرجات ، وبذلك يندفع ما ظاهره الإِصطكاك والتضارب والتنافي بين كثير من بيانات الوحي وغيرها.

الثَّالث : أَنَّه إِذا أَمكن الجمع العقلي في أَبواب المعارف بين بيانات الوحي الَّتي ظاهرها التنافي فلا تصل النوبة إِلى القول بتدافعها وتناقضها.

والمراد من الجمع العقلي بين الدلالات : توليف وتنسيق عقلي بين المضامين.

وبالجملة : هناك فرق بين جمع الدلالات في علوم الحقائق ـ كـ : (عِلْم الكلام) و(علوم المعارف) و(عِلْم المعقول) ـ والجمع بينها في العلوم القانونيَّة الإِعتباريَّة ـ كـ : (عِلْم فقه الفروع) ـ .

لكنَّنا في مقام حلِّ التعارض في هذا المورد جرينا عَلَى وفق الجمع وحلّ التعارض في عِلْم فقه الفروع. فالتفت . وإِلَّا فلا يوجد تنافي بين دلالات هذه الطوائف ؛ فإِنَّ مضامينها متناسقة عقلاً مع الطائفة الأُولىٰ بحسب ما قدَّمناه من بيان.

تُثبت مضمونها من خلال منطوقها ، وتنفي من خلال مفهومها مضمون ما عداها من سائر الطوائف الأَربع ؛ فإطلاق منطوق الطَّائفة الأُولىٰ يقول : إِنَّ المُكلَّف مُخيَّرٌ في مصاديق التَّشَهُّد الواجب في ظرف التقيَّة ؛ سوآء كان بذكر الشَّهادة الأُولىٰ فقط ، أَو بضمّ الثَّانية إِليها ، أَو بضمّ الصَّلاة على النَّبيّ وآله (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِم) إِليها ، أَو بكفاية قول المُصَلِّي : (الحمد لِلّـه) ، وتكون هذه المصاديق من الواجب التخييري مسقطة للوجوب ومبرأة للذمَّة في ظرف التقيَّة.

وتنفي هذه الطَّائفة من خلال مفهومها منطوق بقيَّة الطوائف الأَربع القاضية بوجوب مؤدَّاها تعييناً ؛ فلا تجب الشَّهادة الأُولىٰ بخصوصها ، الثَّابت وجوبها التعييني بظاهر منطوق الطَّائفة الثَّانية ، ولا الشَّهادتين بخصوصيَّتهما الثَّابت وجوبها التعييني بظاهر منطوق الطَّائفة الثَّالثة ، ولا بضمِّ الصَّلاة على النَّبيّ وآله صلَّىٰ اللّـه عليهم إِليهما بخصوصيَّتها الثابت وجوبها التعييني بظاهر منطوق الطَّائفة الرَّابعة ـ يُمكن [1] الجمع بينها من خلال الوجوه والمعالجات الطوليَّة الثَّلاث التَّالية الَّتي تصبّ جميعها لصالح الطَّائفة الأُولىٰ الحاكمة بالوجوب التَّخييري في ظرف التقيَّة.

---

(١) هذه العبارة وما بعدها تعود إِلى صدر المطلب ، أَي : قبل الشارطة الأُولىٰ ، فتكون العبارة كالتالي : (إِنَّه بعد التعارض بين هذه الطوائف الأَربع يمكن الجمع بينها...).

الوجه الأَوَّل :

تقدُّم قطعي الصدور على ظنيِّ الصدور

إِنَّه من يُلاحظ الطائفة الأُولىٰ والمعضودة بما ذكرناه من البيانات الوحيانيَّة والعقليَّة المُتقدِّمة في هذه المسألة وفي المسائل والمباحث المُتقدِّمة والتَّالية ، المُترادفة معها بالترادف العقلي المُورِث للقطع واليقين العقلي فسيجد أَنَّها مُورِثة للقطع واليقين العقلي ، بل والوحياني بحُجِّيَّة مضمونها وصدورها عن معدن الوحي والطهارة ، فتكون مُتقدِّمة على بقيَّة الطَّوائف الأَربع من جهة الصدور ؛ لأَنَّها[1] على أَفضل التقادير هي صحيحة السند ، وصحَّة السند لا تُورِث إِلَّا الظن المُعتبر بصدورها عن معدن الوحي والطَّهارة ، وهو في حالة المعارضة لا يُقاوم القطع واليقين ، فتكون الطَّائفة الأُولىٰ مُتقدِّمةً من جهة الصدور على بقيَّة الطوائف الأَربع ومسقطةً لحُجيَّة واعتبار صدورها.

والنتيجة : أَنَّ فقرات تشهُّد الصَّلاة وإِنْ كانت واجبةً عَلَى المُكلَّف تعييناً ، لكنَّها في ظرف التقيَّة واجبةٌ عليه بالوجوب التَّخييري ، وهذا نفس مضمون الطَّائفة الأُولىٰ المقطوع صدورها بالقطع واليقين العقلي ، ومن ثَمَّ تسقط بقيَّة الطَّوائف الأَربع المعارضة لها عن الإِعتبار والحُجِّيَّة من جهة صدورها ، فتبقىٰ الطَّائفة الأُولىٰ بلا معارض ، وتكون هي المُحَكَّمَة.

---

(١) مرجع الضمير : (بقيَّة الطوائف الأَربع).

الوجه الثَّاني:

تقدُّم الصريح أَو الأَظهر على الظاهر

ولو غضضنا النظر عمَّا تقدَّم وافترضنا أَنَّ الطَّائفة الأُولىٰ كبقيَّة الطوائف الأَربع ظنيَّة الصدور أَيضاً بالظَّنِّ المُعتبر فنقول في المقام: حيث إِنَّ الطائفة الأُولىٰ صريحة في الوجوب التخييري، بخلاف بقيَّة الطوائف الأَربع ـ؛ فإِنَّ كُلَّ واحدةٍ منها ظاهرة في وجوب موردها، ولقانون: «كُلَّما اجتمع صريح وظاهر أُوِّل الظَّاهر لصالح الصريح»؛ لأَنَّ النصَّ والصريح يصلح للقرينيَّة على التصرُّف في الظاهر ـ حُملت وأُوِّلَت بقيَّة الطَّوائف الأَربع لصالح الطائفة الأُولىٰ، وحُكِم ـ بقرينة الطائفة الأُولىٰ ـ: باستحباب مواردها الثلاثة؛ كأَحد مصاديق الحُكْم بالوجوب التخييري في ظرف التَّقيَّة.

وبالجملة: إِذا كان أَحد الدليلين المتعارضين نصّاً أَو أَظهر، بخلاف الآخر، قُدِّم عُرْفاً عَلَى الآخر.

مثال ذلك: لو كان أَحدهما يقول: (لا بأس بترك صلاة الجمعة في زمن الغيبة)، والآخر يقول: (صلِّ في زمن الغيبة صلاة الجمعة)، قدَّم العُرف الأَوَّل؛ لأَنَّه صريح في جواز الترك، وأُوِّل الثاني لصالح الأَوَّل، وحُمل ـ الثاني؛ بقرينة الأَوَّل ـ عَلَى الأَستحباب بعد ظهوره في الوجوب.

بعد الإلتفات : أَنَّه يكفي في الجمع بالتخيير إِحتمال ثبوت الأَدلَّة المتعارضة بالتعارض المستقر معاً.

والوجه : أَنَّ الإِنسان العرفي ـ كحال الإِمام عليه السلام في هذه الأَدلَّة الثَّلاثة ـ قد يتسامح ويذكر أَحد فردي أَو أَفراد الواجب التخييري ويسكت عن الفرد الآخر أَو الأَفراد الأُخرىٰ ، كما في كفَّارة الإِفطار في نهار شهر رمضان على المُحلَّل ، فإِنَّه يمكن للمجيب ذكر الإِطعام من بين خصال الكفَّارة ويسكت عن البدل . إِنَّ مِثْل هكذا جواب يكون سائغاً ومقبولاً عرفاً.

لكن : مِثْل هذا الجواب لا يكون مقبولاً عرفاً لو كان وجوبها تعيينيّاً ، كما في كفَّارة الإِفطار على المُحرَّم ؛ فإِنَّه لو كانت هي الجمع بين الخصال الثلاث فلا يجوز عرفاً الإِقتصار على ذكر بعضها.

وبالجملة : يُبنىٰ على التخيير فيما إِذا اتَّحد الموضوع واختلف الحُكْم ، وتُرفع اليد عن التعيين بلا حاجة إِلى الجزم من الخارج بعدم احتمال ثبوتهما معاً.

وهذه النتيجة تصبُّ في صالح الطائفة الأُولىٰ ؛ كما هو واضح.

الوجه الثّالث :

تقدُّم المخالف لأَخبار وآراء العامَّة

ولو غضضنا النظر مرَّة أُخرىٰ عمَّا تقدَّم فيمكن معالجة هذا التعارض المستقرّ بمعالجةٍ طوليَّةٍ أُخرىٰ ؛ تصبُّ في صالح الطائفة الأُولىٰ أَيضاً ؛ القائلة

بـ : (التخيير في كلمات تشهُّد الصَّلاة في ظرف التقيَّة ، وكحُكم ثانوي) ؛ وذلك أَنْ يُقال : إِنَّه بعد إِستحكام التَّعارض بين هذه الطوائف الأَربع يُذهب إِلى باب المُرجِّحات ، وهي تحكم في المقام بسقوط الطوائف الثَّلاث عن الحُجِّيَّة والإِعتبار ، الظاهرة في الوجوب التعييني ؛ لموافقتها لأَخبار وآراء العامَّة في زمان أَئمَّة أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) ؛ لأَنَّ الرشد في خلافهم ، ومن ثَمَّ تبقىٰ الطائفة الأُولىٰ ـ الحاكمة بالتخيير في كلمات تشهُّد الصَّلاة في ظرف التقيَّة ؛ وكفاية الإِتيان بأَحسن أَو بأَيسر ما يعلمه المُكلَّف ، ككلمة : (الحمدُ لِلَّـه) ؛ حفاظاً على موضع ومورد التشهُّد في الصَّلاة [1] ـ هي المُحَكَّمَة من دون مُعَارِض.

هذه جملة من بيانات الوحي الغفيرة الدَّالَّة عَلَى وجوب ولزوم الاتيان بالشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله كالأَذان والإِقامة ، وقد مرَّ ، بل وسيأتي (إِنْ شَآءَ اللهُ تَعَالَىٰ) في المسائل والأَبحاث السابقة واللَّاحِقة شطراً من سائر أَدلَّتها.

وهذه الأَبحاث وما ذكرناه من وجوه غير مُنَقَّحة في البحوث الفقهيَّة.

وبعد تنقيح هذه المسألة بهذا الشكل والبيان يصير جواز ، بل وجوب ، بل ضرورة ذِكْر الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله أَمراً واضحاً

---

(١) هذه الشارطة عِدْل للشارطة المُتقدِّمة قبل سطرين ؛ أَي : قبل كلمة : (الحاكمة بالتخيير) ؛ فتكون العبارة هكذا : (ومن ثَمَّ تبقىٰ الطائفة الأُولىٰ هي المُحَكَّمَة من دون مُعَارِض).

وجليّاً كالشَّمس الضَّاحية.

ثُمَّ إِنَّ مَنْ يُناقش في هذه القضيَّة البديهيَّة الجليَّة الواضحة يكون مُصاباً بالداء العضال الَّذي أُصيبت به العامَّة العمياء ، فإِنَّ ديدنهم جرىٰ على مناقشة وإِسقاط حُجِّيَّة الأُمور البديهيَّة الواضحة ، كحُجِّيَّة بيعة الغدير ، وحُجِّيَّة مضمونها فيحتالون لإِسقاط حُجِّيَّتها القطعيَّة : إِمَّا مِنْ جهة السند ، أَو من جهة الدلالة بعد لَيّ أَعناق بيانات الوحي الصريحة الواضحة إِلى ما تهواه أَنفسهم الأَمَّارة بالسوء ، ولم يجعلوا بين أَعينهم أَنَّهم سيقفون أَمام الحقيقة : ﴿**يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ**﴾[1] ، فلنكن أَحراراً وعُبَّاد الحقيقة ، فإِنَّنا أَبناء الدَّليل أَينما مال نميل[2]. والإِنسان

---

(١) الحج : ٢.

(٢) يجدر في المقام الإِلتفات إِلى القضيَّة التَّالية :

تَعَصِّي البعض عن قبول ما ورد في حقِّ أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام

إِنَّ البعض مِـمَّن يدَّعي ويزعم انتسابه إِلى مَدْرَسَة أَهْل الْبَيْتِ صَلَوَاتُ اللهَّ عَلَيْهِمْ لا يقبل ببيانات الوحي الواردة في حقِّهم ، ويرفض طُرق العامَّة فضلاً عَن طُرق الخاصَّة ، وكأَنَّه يقطع نفسه عن تراث السُّنَّة الشَّريفة.

وقد حكمت كلمة المسلمين بالإِجماع على مَنْ يقطع نفسه عن هذا التراث العظيم والخطير بـ : الخروج عن مِلَّة المسلمين ؛ فإِنَّ أَقلّ وأَدنىٰ مراتب الإِسلام ؛ ولا يصير الشخص من عبدة الشَّيطان قبوله بالروايات المتواترة بين الفريقين.

والإِنسان وإِنْ كان حرّاً في ذلك، لكن : عليه أَنْ يعلن عن نفسه ، ويكون صريحاً مع الآخرين ، ولا يخدعهم ، ولا يُشبِّه ولا يُزيِّف عليهم : أَنَّه من المُتشبِّثين ببيانات الثقلين ، والصدق هو الأَهم ، والخداع معيب ودجل ومكر وخديعة.

وإِلى أَصحاب هذا الخطّ يُشِير بيانات الوحي ، منها :

بيان سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله: «... **أَيُّها النَّاس ، مالكم إِذا ذُكر إِبراهيم وآل إِبراهيم أَشرقت وجوهكم ، وإِذا ذكر مُحمَّد وآل مُحمَّد قست قلوبكم وعبست وجوهكم ؟! والَّذي نفسي بيده لو عمل أَحدكم عمل سبعين نبيّاً لم يدخل الجنَّة حتَّىٰ يحبّ هذا أَخي عليّاً وولده ، ثُمَّ قال** عليه السلام : **إِنَّ للّٰـه حقّاً لا يعلمه إِلَّا أَنا وَعَلِيّ ، وإِنَّ لي حقّاً لا يعلمه إِلَّا اللّٰـه وعَلِيّ ، وله حقّ لا يعلمه إِلَّا اللّٰـه وأَنا**». [بحار الأَنوار ، ٢٧: ١٩٦/ح٥٦. الروضة: ١٤٧].

ودلالته واضحة ؛ فإِنَّ أَصحاب هذا الخطّ والمنهج والمسلك ومن جرىٰ على شاكلتهم يُحاولون بكُلِّ ما أُوتوا من صنعةٍ ـ بدعوىٰ التَّحقيق ـ بهدم كُلّ ما ورد من شؤونٍ وأَحوالٍ ومقاماتٍ وفضائلٍ وكمالاتٍ في حقِّ أَهل البيت صلوات اللّٰـه عليهم تحت ذريعة: الغُلُوّ ؛ وما شاكله من ادِّعاء: ضعف السند أَو الدلالة أَو عدم المقبوليَّة؛ وإِنْ كان ذلك ثابتاً بعشرات، بل بمئآت الطُّرق والبيانات العقليَّة والوحيانيَّة والسِّيَر والنقول التأريخيَّة وما شاكلها، وكانت دلالاتها صريحة وواضحة كالشَّمس الضاحية ولا غبار عليها، وفي مقابل ذلك لا يتورَّعون ولا تجد هذه الحساسيَّة موجودة عندهم في حقِّ سائر المخلوقات، فيتشَبَّثون من دون أَيّ تقوىٰ بكُلِّ شاردةٍ وواردةٍ، كتشبُّث الغريق بالطحلب؛ لإِثبات مقامات وكرامات وفضائل وكمالات لسائر المخلوقات، ولا يعتنون بسندها ولا بدلالتها، فَمَا عَدَا مِمَّا بَدَا.

وقد ورد في بيانات الوحي ، منها :

حرّ في عقيدته ، لكنَّه مسؤول عنها. وهذه من القضايا الواضحة ، لكن أُتي بها للتَّذكير.

منهج التَّفكيك في مقام الاستنباط بين فروع الدِّين وأُصوله يُعمي الحقيقة

ونُكْتَة عدم اِلتفات البعض من الفقهاء إِلى ما ذكرناه من وجوب ، بل ضرورة ثبوت الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله من سائر العبادات الواجبة فيها الشَّهادتين ، ومن ثَمَّ حكموا ببطلان الصَّلاة بِذِكْرِ الشَّهادة الثَّالثة في تشهدها ؛ تمسُّكاً بعدم الدَّليل ، وقاعدة التَّوقيفيَّة في العبادة ، وغفلوا أَو تغافلوا عن بيانات الوحي المعرفيَّة والبراهين العقليَّة ، والبالغة حدّ الضَّرورة ، والحاكمة والمقتضيَّة بوجوب الإِلتصاق الأَكيد بين هذه الشَّهادات الثَّلاث ؛ وذلك تبعاً للمنهج المُتَّبع الَّذي يُفكِّك في مقام استنباط الأَحكام الشَّرعيَّة بين الشَّريعة والدِّين ؛ فيصبُّون نظرهم في مقام الإِستنباط على الأَدلَّة الشَّرعيَّة ؛ ويعرضون عن الأَدلَّة المعرفيَّة الواردة في بيانات الوحي ، وهذه عثرة شنيعة ؛ فإِنَّه كيف يُمكن الوصول إِلى النتائج الحقَّة بعد التَّفكيك بين الفرع وأَصله، فالفقيه من أَتباع مدرسة أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام لا يمكنه الطيران والتَّحليق في سمآء

← بيان الإِمام الباقر عليه السلام : أَنَّ : «**مَنْ لم يعرف سوء ما أُتي إِلينا من ظلمنا وذهاب حقَّنا، وما ركبنا** (خ. ل: وما نكبنا) **به فهو شريك من أَتىٰ إِلينا فيما ولينا به**». [بحار الأَنوار ، ٢٧: ٥٥/ ح١١. ثواب الأَعمال: ٢٠٠].

ودلالته واضحة.

معرفة الأَحكام الشِّرعيَّة ، والغوص والغور في بحور معاني وحقائق بيانات وأَدلَّة الوحي الطمطامة المتلاطمة في مقام الإِستنباط ، والوصول إِلى النتائج الحقَّة المرضيَّة لدىٰ أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ) بجناح فاردٍ ؛ بل لابُدَّ له من أَنْ يَضُمَّ إِليه الجناح الآخر ؛ ليطير ويُحلِّق ويغور ـ في عوالم علوم ومعاني وحقائق الوحي الطمطامة المهولة العظيمة غير المتناهية أَبد الآباد ودهر الدُّهور ـ بجناحين : أَحدهما ـ وهو الرُّكن الرَّكين والعمود الفقري والأَساسي ـ : ملاحظة البيانات الوحيانيَّة المعرفيَّة ؛ فإِنَّ لها عظيم الإِنعكاسات والآثار والثمار والفوائد الواضحة على الشَّريعة . ثانيها : ملاحظة البيانات الوحيانيَّة الشَّرعيَّة .

وهذه العثرة أَوقعت مُتَّبعي هذا الخطّ والمنهج بعثرات كثيرة ، وأَنكروا بسببه جملة أُمور وقضايا وأَحْكَام وقواعد ، بعضها نُخاعيَّة في الدِّين والشَّريعة ، منها : ما تقدَّم من القول ببطلان الصَّلاة بِذِكْرِ الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّدها ، والقول بنجاسة دم أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام وما شاكله ، وإِنكار الملازمة القائلة : «كُلَّمَا حكم العقل به حكم الشَّرع به» ؛ فإِنَّ بعض الفقهاء والأُصوليِّين وبسبب إِتِّباعهم لهذا المنهج أَنكر هذه الملازمة العقليَّة ، وقد تقدَّم التَّعَرُّض إِليها في المسائل والأَبحاث السَّابقة ، وتبيَّن : أَنَّ المفروض أَنْ يكون ثبوتها من البديهيَّات الواضحة.

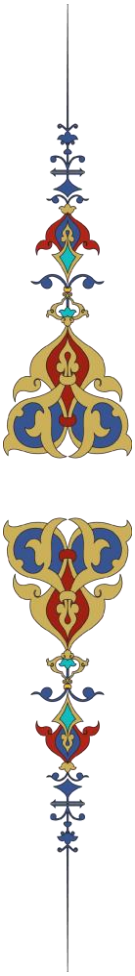

* القرآن الكريم.

١. بحار الأَنوار ، محمد باقر المجلسي.

٢. بصائر الدرجات ، الشَّيخ أَبو جعفر محمَّد بن الحسن بن فروخ الصَّفَّار.

٣. تفسير فرات الكوفي ، فرات بن إبراهيم الكوفي.

٤. تفضيل الأَئمَّة : (مخطوط).

٥. ثواب الأَعمال ، الشَّيخ الصَّدوق، محمَّد بن عَلِيّ بن بابويه القُمِّيّ.

٦. تفسير العياشيّ ، محمَّد بن مسعود العياشيّ.

٧. الفضائل، الشَّيخ محمَّد بن أحمد القُمِّيّ المعروف بابن شاذان.

٨. الكافي ، الشَّيخ محمَّد بن يعقوب الكلينيّ.

٩. كنز الفوائد ، الشيخ محمد بن علي الكراجكي الطرابلسي.

١٠. وسائل الشيعة ، محمد بن الحسن الحر العاملي.

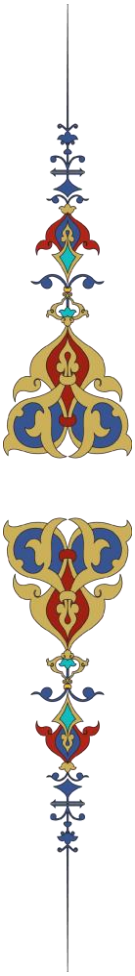

الْمُقَدَّمَة ٧

إِنكار الشَّهَادة الثَّالثة فِي تَشَهُّد الصَّلاة ١١

الدَّليل والبرهان العقليُّ الأَوَّل : ١٢

التَّوحيدُ أَمرٌ مجموعيٌّ ١٢

الشَّهادات الثَّلاث أَركان التَّوحيد المأخوذة بشرط المجموع ١٢

الشَّهادة الثَّالثة كالأُولَى والثَّانية روح العبادة ١٢

الدَّليل والبرهان العقليُّ الثَّاني : ١٦

الشَّهادة الثَّالثة توحيد وإِقرار بفعل اللَّه الأَعظم ١٦

دخول الشَّهادة الثَّالثة ـ كالثَّانية ـ في الشَّهادة الأُولى ١٦

الفارق بين البرهان العقليّ الأَوَّل والبرهان الثَّاني ٢١

الدَّليل والبرهان الْعَقْلِيُّ الثَّالث : ٢١

لَوْ لَمْ تُشَرَّع الشَّهادة الثَّالثة في تشهُّد الصَّلاة وما شاكله لاِنْتَفَت غاية الرِّسالة الإِلهيَّة .. ٢١

الدَّليل والبرهان الْعَقْلِيُّ الرَّابِعُ : ٢٤

فناء ذات المعصوم عليه السلام في الذَّات المُقدَّسة فناء حكاية ٢٤

ذِكْرُ المعصوم عليه السلام ومخاطبته ذِكْرٌ للَّه تعالى ومخاطبة له ﷻ ٢٤

الشَّهادة الثَّالثة ـ كالأُولى والثَّانية ـ توحيدٌ وذِكْرٌ إلهيٌّ عظيمٌ ٢٤

خَلْطُ الملائكة بين الذَّات الْمُقَدَّسَة وحقائق أَهْل الْبَيْتِ عليهم السلام الصَّاعدة ٣٥

مُؤَيِّدات ٣٩

بيانات الوحي المُشيرة لِمَا تقدَّم في البراهين الْعَقْلِيَّةِ ٣٩

اِتِّضاح نِكَات وفلسفات العديد من طوائف وبيانات الوحي ٣٩

لا معنى لتبليغ الشَّهادة الأُولى والثَّانية مع عدم تبليغ الشَّهادة الثَّالثة ٣٩

نكران الشَّهادة الثَّالثة يستلزم جحود التَّوحيد ونكران الشَّهادة الأُولى والثانية ٣٩

تقارن واقعي وتَكْوِينِيّ بين حقائق الشَّهادات الثَّلاث ٤٧

الشَّهادةُ الثَّالثة شرطٌ مِنْ شُروطِ الشَّهادة الأُولى ٥٥

الشَّهادة الثَّالثة تستلزم الشَّهادة الأُولى ومن شروطها ٥٥

قَرنُ الشَّهادات الثَّلاث في فِطَرِ المخلوقات ٦١

الْفَطَرَةُ أَمْرٌ مُركَّبٌ من أَركان التَّوحيد الثَّلاثة وهي الدِّين الخالص ٦١

مَنْ لَمْ يقرَّ بالشَّهادة الثَّالثة فَلَيْسَ مِنَ الإسلام في شَيءٍ ٦٥

عدم الاِتيان بالشَّهادة الثَّالثة جاهليَّة أُولى ٧١

الشَّكَ في الشَّهادة الثَّالثة كفرٌ باللَّه تعالى خطيرٌ جِدّاً ٧٩

التَّقصير في الشَّهادة الثَّالثة شِرْكٌ عظيمٌ ٧٩
قرن الشَّهادات الثَّلاث في بدايات الْخِلْقَة والعوالم الصَّاعدة ٨٧
قرن سائر المخلوقات للشَّهادات الثَّلاث ٩٣
قرن مَقَامَات وشؤون أَمِير الْمُؤْمِنِين عليه السلام بِمَقَامَات وشؤون سيِّد الأَنبياء صلى الله عليه وآله في جُمْلَةِ الْعَوَالم ٩٩
أَخذ الميثاق بالشَّهادات الثَّلاث في بِدَاية الْخِلْقَة عَلَى جُمْلَة المخلوقات ١٠٣
أَهْل الْبَيْتِ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) هم الوحدانيَّة الكُبرى ١٠٩
الشَّهادة الثَّالثة هي الوحدانيَّة الكُبرى في مقام التَّوحيد الأَفعالي ١٠٩
بالشَّهادة الثَّالثة تَتَحَقَّق الصِّلَة بين الخَالِق والمَخْلُوق ١١٣
بالشَّهادة الثَّالثة يتحقَّق التَّوحيد وسائر الخير وتتحقَّق حقائق العباداتِ ١١٣
ترابطٌ تكوينيٌّ وثيق بين الاِعتقاد والاِقرار بالشَّهادة الثَّالثة ومعرفة الذَّات الْمُقَدَّسَة .. ١٢١
إِقامة الشَّهادة الثَّالثة إِقامة للدِّين وحقائق العبادات ١٢١
الشَّهادة الثَّالثة هي الفاصل بين الجنَّة والنَّار ١٢٧
مَا حَوته الأَنبياء من كمالات لم يكن إِلاَّ بالاِعتقاد والإِقرار بالشَّهادة الثَّالثة ١٣٣
طهارة المخلوق وقبول أَعماله لا تكون إِلاَّ بقرن الشَّهادات الثَّلاث ١٣٩
رفع الأَعمال لا يكون إِلاَّ بمجموع الشَّهادات الثَّلاث ١٣٩
استمرار الهبة الإِلهيَّة لا يكون إِلاَّ بالاِعتقاد والاِقرار بالشَّهادة الثَّالثة ١٤٧

وأَمَّا الأَدِلَّة والبيانات الوحيانيَّة ، فهي : ١٥٠

الفارق بين مُصطلح : (الإِعتبار) و (التنزيل) ١٥١

طوائف بيانات الوحي الواردة في تشهُّد الصَّلاة ١٦٠

الجمع بين هذه الطوائف بعد تعارضها ١٦٢

الوجه الأَوَّل : ١٦٤

تقدُّم قطعي الصدور على ظنيِّ الصدور ١٦٤

الوجه الثَّاني: ١٦٥

تقدُّم الصريح أَو الأَظهر على الظاهر ١٦٥

الوجه الثَّالث : ١٦٦

تقدُّم المخالف لأَخبار وآراء العامَّة ١٦٦

منهج التَّفكيك في مقام الاستنباط بين فروع الدِّين وأُصوله يُعمي الحقيقة ١٧٠

فهرست المصادر ١٧٣

فهرست المحتويات ١٧٥